دلائل القبلة



لأبي علي المتيجي

من علماء الجزائر
في النصف الثاني من القرن الخامس الهجري
الحادي عشر الميلادي

دراسة وتحقيق
د. نصيرة عزرودي

نور حوران
للدراسات والنشر والتراث


دلائل القبلة



لأبي علي المسيلي

من علماء الجزائر
في النصف الثاني من القرن الخامس الهجري
الحادي عشر الميلادي

دراسة وتحقيق
د. نصيرة عزرودي



للدراسات والنشر والتراث

العنوان: **دلائل القبلة**

دراسة وتحقيق: **د. نصيرة عزرودي**

حجم الكتاب: **17 × 24**

عدد الصفحات: **224**

الطبعة: **الأولى**

سنة النشر: **2021**

الناشر: **نور حوران للدراسات والنشر والتراث دمشق**

ISBN: **978-9933-647-43-8**



© نور حوران

للدراسات والنشر والتراث

دمشق ـ سورية ـ ص. ب 5658

00963 933 329 555
00963 941 329 555

e.mail:
nourpublishing@gmail.com



التوزيع الخارجي

مرايا للطباعة والنشر

دبي – الإمارات العربية المتحدة

00971 55 624 1269
00971 50 709 9425

e.mail:
marayabooks@hotmail.com

شكر وإهداء

مـصداقاً لقولـه تعـالى: ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾[سـورة إبـراهيم: الآيـة 7] ، أحمد الله على آلائه حمدا كثيرا طيّبا مباركا فيه، حمـدا يـوافي نعمـه، ويكـافئ مزيده، أن وفّقني ومدّني بالعزم والإرادة لإتمام هذا التّحقيق.

ثم أتقدّم بجزيل الشكر والعرفان إلى والديَّ الكريمين اعترافا بفضلهما عليّ منذ أن مشيت في خطوات البحث وصبرهم على سفرياتي داخل وخارج الجزائر فلهم مني جزيل الشّكر، وصادق الدّعاء.

أهدي لهما عرفانا بالجميل ثمرة هذا الجهد المتواضع لعلّ الله يكتب لهما به مزيد الحسنات ويكفّ عنهما الخطايا والذنوب، وأن يسكنهما أعلى الجنان.

إنّه وليٌّ ذلك والقادر عليه

تقديم

بقلم الأستاذ إبراهيم القادري بوتشيش

رغم ما شهده تحقيق التراث من طفرة على مستوى البحث الجامعي، لا تزال هناك مخطوطات لم ينفض عنها التراب بعد، خاصة المخطوطات التي تندرج في صنف علوم الفلك وعلم المواقيت. ويكفي فحص عناوين خزانات العالم الإسلامي والأرشيفات الأوروبية، للوقوف على مدى ضخامة هذا الحقل المعرفي المخطوط، وما يمكن أن يلقيه من أضواء مبهرة على تألق العقل الفلكي الإسلامي.

ويسعدني اليوم أن أقدم أنموذجا من هذا هذه النماذج التراثية الذي أبحر في علم الميقات، ووفّاه حقه من التنقيب والنبش، ومع ذلك بقي في منطقة الظل ردحا طويلا من الزمن؛ ويتعلق الأمر بكتاب "دلائل القبلة" الذي ألفه الفقيه أبو علي المتيجي (توفي بعد سنة 530هـ/1136م)، وهو مخطوط نادر، أحسب أنه جدير بالنشر لعدة اعتبارات:

أولها أن تجربة أبي علي المتيجي في الكتابة في علم المواقيت تعدّ باكورة الإنتاج العلمي التطبيقي في هذا الحقل المعرفي بالغرب الإسلامي. كما أن صاحبها تمرّد على المسلّمات والقوالب الجاهزة، ورفض تقليد آراء "علماء السلف"، أو النقل عنهم دون روية ولا تمحيص. بل قدّم اجتهادات وإضافات مؤسسة على الحجج والقرائن العقلية، وعلى تطبيقات عملية تتجاوز سقف ما هو متواتر حول محددات تعيين قبلة المساجد. بيد أن خروجه عن دائرة المتواتر في البنية الفكرية لعصره، لم يجعله ينفلت من سياج المرجعية الشرعية، لصلة الموضوع بالفقه، وبمواقيت الصلاة ومعرفة جهة القبلة، وبداية

الشهور القمرية والأعياد، وغيرها مـن الـشعائر الدينيـة. لـذلك تمسّك بـأقوال المتقدمين من فطاحل علمـاء المالكيـة، واعتمـد علـى الكتـب المتخصـصة في الموضوع، لكنه ضرب صفحا عن بعض من نعتهم بـ"الجهلة" من أهـل الأهـواء الـذين لا ينطلقـون مـن التفـسير الـصحيح للأحاديـث النبويـة، وعـضد هـذه المرجعية الشرعية بالمرجعية العلمية من خـلال اسـتناده إلى أمهـات الكتـب في علم الفلك والرياضيات، والتوظيف العملي والتطبيقي لآلات الحساب الفلكـي الظلية والشعاعية.

وبهذا المنهج التركيبي الذي يجمع بيت الشريعة والعلم، أفلـح أبـو علـي المتيجي في تقديم معطيات جديدة حول اتجاه القبلة، مـستقاة مـن علـم الهيئـة والحساب، وأسماء الآلات الفلكية التي حدّد ضوابط استخدامها بشروط دقيقة. وبذلك تبدو أهمية مساهمة مادة هذا المخطوط في تنمية الفكر الفلكـي بـالغرب الإسلامي، لأنها تجيب عن أسئلة اتجاه القبلة التي كانت تؤرق العديد من فقهاء عـصره، ورواد المـساجد سـواء في مدينـة أغمـات، أو في بـاقي المـساجد والمؤسسات الدينية والتعليمية بالمدن المغاربية الأخرى.

ثاني هـذه الاعتبـارات يكمـن في أن مـادة "دلائـل القبلـة" لا تنحـصر في الجانب النظري والمعرفي الجديد الذي تضيفه لعلم المواقيـت، بـل هـي أيـضا مصدر مهم يفيد مؤرخ العمران وعالم الآثار بالغرب الإسلامي، إذ أن القبلـة في بعض المساجد كانت تبنى عن طريق الخطأ في زاوية منحرفة عـن الكعبـة، ممـا كان يتمخض عنه أحيانا هدم بعض محاريب الـصلاة، وتغـيير اتجاههـا الملائـم للكعبة، وهو ما يوفّر نصوصا أثرية دفينـة ينفـرد بهـا هـذا المخطـوط، ويفعّـل البحث الأركيولوجي. وبالمثـل، تـرد في ثنايـا الكتـاب أسمـاء بعـض مـساجد المغرب التي سكتت عن ذكرها المرويات التاريخية، ممـا يثـري معارفنـا حـول المعمار الديني في الحقبة الوسيطة.

أما الاعتبار الثالث فيكمن في أن كتاب أبي علي المتيجي وضع حدا للخلاف والتوتر الذي كان قائما بين فقهاء عصره حول مناهج معرفة القبلة في المغرب الأقصى، وكيفية الاستدلال عليها. لقد تمكن الرجل من تصحيح العديد من الأخطاء التي وقع في شراكها كثير ممن تقدموه في التأليف في هذا المجال، وأفلح بذلك في رسم "خريطة طريق" علمية لتعيين القبلة، ممّا يمكن اعتباره آنذاك ثورة معرفية.

وقد قيّض الله لتحقيق هذا الكتاب المخطوط باحثة بدأت تنحت اسمها في مجال تحقيق التراث، وهي الدكتورة نصيرة عزرودي من جامعة قسنطينة بالجزائر الشقيقة؛ فقد أبانت منذ بداية حياتها العلمية عن شغفها بتحقيق التراث، رغم أن هذا المجال الشائك لا يخلو من مطبّات لا يعرفها إلا من سبر غور التحقيق العلمي الصحيح، وليس التحقيق السطحي المبتذل. والحق أن الباحثة لم تأل جهدا في إخراج نسخة باريس التي اعتمدتها محققة تحقيقا علميا لا تخطئ العين السليمة في التثبت منه، رغم كل الصعاب التي تواجه عادة المحققين. ومع أنها لم تعتمد نسخا أخرى لقصر يدها في التمكّن منها، وخاصة مخطوطة المشمول برحمة الله الفقيد سيدي محمد المنوني، فقد أظهرت باعا طويلا في تحقيق مخطوطة باريس، بتصحيح أخطاء الناسخ، وإكمال الفراغات بما يتسق مع طبيعة النص، وشرح المصطلحات التي يلفّها الغموض، ووضع عناوين للفصول التي أغفلها الناسخ. كما اعتمدت الباحثة المنوه بها على آلية ضبط حروف النص بالحركات، والتعريف بالأعلام والأماكن. وختمت التحقيق بملاحق تحوي صورا لمخطوطات تناولت موضوع القبلة، وصورا أخرى لآلات معرفة القبلة في المتاحف الدولية، ناهيك عن كشاف عام يسهّل مأمورية القارئ والباحث، مما يعكس جهودا مضنية أثمرت هذا العمل الرصين.

كما أن قسم الدراسة التي دبّجت به عملية التحقيق جاء متماسكا وفق خطة محكمة، مقسمة إلى خمسة مباحث يسودها التوازن والتناغم، ناهيك عن

استنادها إلى ببليوغرافية متكاملة تشمل ترسانة من المصادر والدراسات الحديثة. وبذلك نجحت في إخراج المخطوطة محققة في حلة بهية، أحسب أنها تشكّل قيمة مضافة للمعرفة التاريخية، وتجعل الباحثة تضع قدمها مع كبار المتخصصين في دراسة علم الفلك وعلم التوقيت في الغرب الإسلامي، من طينة مونيكا ريوس خوليو سامسو مويا، محمد العربي الخطابي، وغيرهم ممن أضاءوا بإشراقات أقلامهم الجوانب المعتمة من هذا الحقل المعرفي الجدير بالدراسة والتنقيب.

وفق الله الباحثة نصيرة عزرودي للمزيد من الحفر في تجاويف التراث الفلكي الإسلامي المخطوط، وترميم الحلقات المفقودة منه، بما يكشف عن المخزون الثري الذي يزخر به، وجعل هذا العمل نافعا لطلاب العلم والباحثين، والله ولي التوفيق.

مكناسة الزيتون في 7 يناير2018

المقدمة

بسم الله الرّحمٰن الرّحِيم وصلَّى الله على سيّدنا ومولانا محمّد وعلى آله وصحبه وسلَّم.

يعدّ علم الهيئة ركيزة أساسية في حياة الفرد المسلم، لتفاعله مع المجتمع الإسلامي والمتطلّبات الاجتماعية والدينية التي فرضتها البيئة الاجتماعية وبنية الحضارة الإسلامية، تزايد الطلب عليه وعلى تطبيقاته التي راعت ضرورات المجتمع الإسلامي، كاستحداث آلات فلكية جديدة تساير التطور الحاصل في علم الفلك النظري، وتعمل على تصحيح بعض القيم الفلكية التي روجّت لها المدرسة اليونانية والهندية.

استخدمت هذه الآلات على نطاق واسع خاصة في الشّعائر الدينية ضمن ما يسمى بعلم الميقات، هذا الأخير أضحى علما مستقلا بذاته وجزءا أساسيا في المؤسسات الدينية كالمدارس والمساجد، وقد اختصّ باستخراج القبلة على أساس وضع الجداول لمعرفة أطوال البلاد وعرضها، ووصف دلائلها عن طريق النّجوم والرّياح والشّمس لتعيين القبلة في أي بلد إسلامي، ومعرفة أوقات الصلوات الخمس، وتحديد بداية رمضان وبداية ونهاية الشّهور القمرية.

في هذا الصّدد برز لنا في السّاحة المغربية فقيه جزائري اهتم بعلم الميقات بل كان الأول على حدّ علمنا من علماء الجزائر الذين اهتموا بهذا العلم، بل إننا من خلال مطالعتنا المستمرّة للمخطوط يمكننا أن نجزم أنّ أبا علي المتيّجي اشتغل مؤقتا في أحد المساجد المغربية، وبرع في قواعد التّوقيت وأحسن تطبيقاته كونه يعالج بدقّة مسائل فقهية وفلكية بل إنّه تدّخل في هذا العنصر الأخير، وقدّم لنا معطيات جديدة عن مؤلفات كتبت في هذا الباب مبنية على

الهيئة والحساب، وأعطانا أسماءً لأدوات فلكية وقيّد استخدامها بشروط دقيقة، وذكر لنا اسما جديدا في لائحة الأدوات الفلكية.

عالج أيضا مسألة الجدل الكبير الذي دار بين الفقهاء وأوساط العلماء حول الطّرق الموصلة للقبلة، وبسط لنا الدلائل القوية التي تثبت أنّ المحاريب في بلاد المغرب الإسلامي عموما والمغرب الأقصى خصوصا مغلوطة الاتجاه إلى القبلة، وبينّ السبب في ذلك وهو التّقليد الأعمى ممّا جعلهم يسترسلون في الخطأ.

جادل مخالفيه بآراء علماء المذهب وذكر كتبهم وآرائهم، واستشهد بها ليثبت خطأ المقلّدين في إقامة المحاريب في بلاد المغرب الإسلامي.

وعليه جاء هذا الكتاب غنيا بمحتواه الفقهي والفلكي، وأحالنا على مصادر فقهية هامة تخصّ موضوعنا هي: كتاب" **في رسم القبلة والتوجه إليها في كل بلدان القبلة فيما دون مكة إلى المغرب**" للفقيه أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي المسيلي مولدا الطرابلسي نشأة التلمساني وفاة (تـ 403هـ/1174م)، والثاني "كرّاسة في كيفية استخراج القبلة في المغرب الأقصى" لأبي الفضل يوسف بن محمد بن يوسف المعروف بابن النّحوي التّوزري (تـ513هـ/1119م).

تضمّن أيضا معطيات عمرانية عن مساجد مغربية وأندلسية منها على سبيل الذكر لا الحصر: مسجد بني زيات- مسجد عبد الجبار بن خالد- مسجد ابن المزني - مسجد ابن ميمونة- مسجد بني زقاق- مسجد بني الكساد- مسجد القلعة- مسجد النّحاسين..إلخ

فيا ترى ما هي الإضافات العلمية الجديدة لكتاب دلائل القبلة؟ وما هي الدواعي الفكرية لتأليف هذا المصنّف؟ وما هي الأدلة التي اتّبعها في إبطال دعاوي الجهّال والعامة وحتى العلماء فيما يخص معرفة اتّجاه القبلة؟ ما مدى انتشار استعمال الآلات الفلكية ومرونة استخدامها، وأهمّ تطبيقاتها في المساجد بالغرب الإسلامي؟

وفي الأخير أتمنى أن تعمل هذه الدراسة المتواضعة على لفت انتباه الباحثين الجزائريين لدراسة التراث العلمي عموما والفلكي خصوصاً.

ختاماً نسأل الله العظيم أن يتقبل منا هذا العمل، خالصاً لوجهه الكريم، وأن يبارك لنا فيه.

❊ ❊ ❊

أولاً: قسم الدّراسة

المبحث الأول

علم الميقات وأعلامه بالمغرب الإسلامي
خلال العصر المرابطي
(448-541هـ/ 1056-1147م)

توطئة :

اهتمّ المسلمون بعلم الميقات لارتباطه بالشّعائر الدّينية كالصّلاة والصّيام والحجّ[1]، ارتبط بالصّلاة لأنّه يتوصل به إلى معرفة أوقاتها سواء المفروضة منها أو النافلة، وذلك بضبط مقادير الظلال والارتفاعات باللّيل أو بالنّهار، كما يساعد على توخّي سمت القبلة بمعرفة أطوال الظلال وعروضها، وانحراف بعضها عن بعض، وارتبط كذلك بالصّيام لأنه يبحث في مداخيل الشهور ورؤية الأهلّة ومنازل القمر لتحديد إمكانية الرؤية من عدمها بحسب العروض، كما ارتبط أيضا بالحجّ كون الحاجّ لا ينزل من عرفات إلاّ بعد مغيب الشّمس يوم التّاسع من ذي الحجّة، وبعد العيد لا يحلّ الرّمي إلاّ بعد الزّوال[2].

---

(1) من أكثر المهتمين بهذا العلم: أبو العباس أحمد بن عثمان الأزدي المعروف بابن البناء، وأبو زيد عبد الرحمن بن أبي غالب الجاذري المؤقت. انظر:

Emilia Calvo, "Two Treatises on Mîqat from the Maghrib (14th and 15th Centuries A.D.), *Suhayl". International Journal for the History of the Exact and Natural Sciences in Islamic Civilisation*, 2004: Vol.: 4, p. 159 -206

(2) أبو عبد الله محمد الحباك، نتائج الأفكار في شرح روضة الأزهار، تحقيق رشيد السعيدي، رسالة دكتوراه تخصص الكترونيك، جامعة برشلونة، 1520، ص3ـ 4.

مدلوله :

لغة : جمع ميقات، والميقات هو الوقت المضروب للفعل والموضع، فيقال: هذا ميقات أهل الشّام، للموضع الذي يحرمون منه[1].

أمّا الفرق بين التّوقيت والوقت فيحيلنا عليه ابن الأثير قائلا: وقد تكرّر ذكر التّوقيت والميقات، قال: فالتّوقيت والتّأقيت: أن يجعل للشيء وقت يختصّ به، وهو بيان مقدار المدّة، يقال: وقت الشيء يوقته، ووقته يقته، إذا بيّن حدّة، ثم اتّسع فيه فأطلق على المكان، فقيل للموضع: ميقات، وهو مفعال منه، وأصله موقات، فقلبت الواو ياء، لكسرة الميم، ومنه حديث ابن عباس لم يقت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر حدا، أي لم يقدر، ولم يحده بعدد مخصوص، ومنه قوله تعالى:﴿كِتَاباً مَّوْقُوتاً﴾[النّساء آية 103]، أي مؤقتا مقدرا، وقد يكون وقّت بمعنى أوجب أي أوجب عليهم الإحرام في الحجّ والصلاة عند دخول وقتها[2].

والوقت مقدار من الزمان محدّد في ذاته، والتّوقيت تقدير حدّه، وكل ما قدّرت له غاية فهو موقّت، والميقات منتهى الوقت، والآخرة منتهى الخلق، والإهلال ميقات الشهر، ومواضع الإحرام مواقيت الحجّ، لأنها مقادير ينتهي إليها، والميقات مقدار جعل علما لما يقدّر من العمل[3].

اصطلاحاً : علم يتعرف منه أزمنة الأيام والليالي وأحوالها، وكيفية التوصل إليها، ومنفعته معرفة أوقات العبادات، ونواحي جهتها، والطوالع من أجراء

---

(1) ابن منظور، لسان العرب، مج 6، دار المعارف، القاهرة، باب الواو، كلمة: وقت، ص4887.

(2) ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399، 211/5.

(3) أبو عبد الله بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط، وبهامشه تفسيران جليلان لأبي حيان، ولتلميذه، مكتبة النصر الحديثة، الرياض، 62/2.

البروج، والكواكب الثابتة التي منها منازل القمر، ومقادير الأظلال والارتفاعات، وانحراف البلدان بعضها عن بعض وسموتها[1].

وعليه فهو يندرج ضمن فروع علم الفلك، يهتمّ بتحديد المواقيت من المنظور الفلكي والشرعي، والمشتغل بعلم أوقات الصلاة يطلق عليه المؤقت، في حين الميقاتي يعمل في تحديد الوقت عموما، والمؤقت يُحدّد الوقت اعتمادا على حركة الشّمس اليومية على الأفق، له في ذلك عدّة طرق سواء بآلات الرّصد أو بالحساب[2].

يستخدم علم الميقات لإيجاد الأوقات عن طريق الشّمس نهارا والنّجوم ليلا بزاوية الارتفاع والظلّ، ويمكن العمل من خلاله جداول لمواقيت الصّلاة[3].

اختصّ عند المسلمين الأوائل بعلم تحديد ساعات (مواقيت) الصّلوات الخمس، وبما أنّ حدود الفواصل الزمنية المسموح بها للصّلاة محدّدة تبعا لموقع الشّمس الظّاهري في السّماء بالنسبة إلى الأفق المحلي، فإنَّ أوقات الصّلاة تتغير على امتداد السنة وترتبط بخطّ العرض الأرضي، وعندما يتمّ حساب أوقات الصلاة تبعا لخطّ زوال مختلف عن الخطّ المحلي، فإنّها ترتبط أيضا بخطّ الطول الأرضي[4].

---

(1) طاش كبري زادة، مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985، ص359 ـ ابن الأكفاني، إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد في أنواع العلوم، تحقيق عبد المنعم محمد عمر، ومراجعة أحمد حلمي عبد الرحمن، دار الفكر العربي، القاهرة، د ت، ص 206.

(2) ـ عبد الواحد بلحاج، **علم التوقيت والهندسة الفلكية الكروية**، ط1، مطبعة تطوان، 2013، ص 84.

(3) ابن الشاطر، علاء الدين أبو الحسن علي بن إبراهيم ابن محمد بن الهمام الأنصاري، رسالة النفع العام في العمل بالرّبع التّام، تحقيق ودراسة أسامة فتحي إمام، إشراف ومراجعة أحمد فؤاد باشا، القاهرة، 2015، ص10 (قسم الدراسة).

(4) دافيد كينغ، علم الفلك والمجتمع الإسلامي، موسوعة تاريخ العلوم العربية، الجزء الأول، علم الفلك النظري والتطبيقي، إشراف رشدي راشد بمعاونة رجيس مورلون، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص219.

ولمعرفة أوقات الصلاة والصوم استعمل المسلمون الأوائل ثلاث طرق رئيسية هي كالتالي[1]:

الأولى: اعتمد أصحابها الأخذ بالظل أقداما أو غيرها نهارا، وعلى توسط المنازل وطلوعها ليلاً، وهي تقريبية كثيراً.

والطريقة الثانية: تأخذ بحساب الظّل، من غير آلة لتحقيق الشّمس نهاراً والكوكب ليلاً.

والثالثة: الأخذ بالآلات الفلكية، وسنسلّط عليه الضوء لاحقاً.

عطاء المغاربة في علم الميقات:

بذل الفقهاء المغاربة جهودا مضنية في التّصنيف في علم الميقات[2]، وكان من أهم قضاياه مسألة تحديد القبلة، هذه الأخيرة تعدّ من مسائل علم الفلك الكروي، اجتهدوا في حلّ مسائلها خاصة في ظلّ انتشار الأخطاء الشّنيعة في تحديد اتّجاه قبلة الكثير من المساجد المغربية.

---

(1)محمد المنوني، ورقات عن حضارة المرينيين، ط2، منشورات كلية الآداب، الرباط، 1416- 1996، ص364.

(2) للمزيد حول هذه المؤلفات.انظر، محمد العلمي، الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي، الفصل الأول من القسم الثاني المعنون بـ: مؤلفات المالكية في أحكام التوقيت، منشورات مركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي التابع للرابطة المحمدية للعلماء، المملكة المغربية، 2012، ص345 ـ 351 ـ عبد السلام أجميلي، علم التوقيت ومؤلفاته في المذهب المالكي، مقال ضمن ندوة بعنوان: المنهجية الفقهية في مؤلفات المذهب المالكي، منشورات الرابطة المحمدية للعلماء، ومركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي، 2012، 656/2 ـ 670ـ وللتعرف على مؤلفات علماء الغرب الإسلامي في القبلة وتفاصيل على مصنّفاتهم انظر:

Mònica Rius Piniés, «Laalquibla en al-Andalus y al-Magrib al-Aqsà», *Anuari de Filologia* (Universitat de Barcelona) XXI (1998-99) B-3,lnstitut "MillásVallicrosa" d'História de la CienciaArab, Barcelona,2000,p 30-41

اعتبر الفقهاء استقبال الكعبة المشرّفة شرط من شروط صحّة الصّلاة، لذا وجب معرفة جهتها استنادا لقوله تعالى ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة آية 144].

وحكموا أيضا بوجوب الاجتهاد في طلب سمت القبلة على كل أحد، فلا يجوز التّقليد فيها إلاّ للعاجز عن تعلّم الطّرق الموصلة لذلك بكل حال[1].

استفاد علماء التّوقيت من عناية وسخاء حكام الدول المتعاقبة على بلاد المغرب الإسلامي خاصة في عهد دولة المرابطين (448-541هـ/1056-1147م)، إذ تمّ التسجيل فيها لأبرز حدث علمي في تاريخ التّوقيت والتّعديل، وهو تسجيل أول تجمع للمؤقتين المغاربة لمناقشة اختلاف التاريخ الهجري بين المغرب والمشرق الإسلاميين وتحديدا بغداد، فعلى إثر سفر ابن العربي (468-543هـ/1076ـ 1149م)، إلى بغداد عام 490هـ/1097م، توالت الرسائل بين المرابطين والعباسيين، ولما كانت المكاتيب البغدادية تحمل تاريخا يختلف عن التاريخ الذي يُؤرَخ به في الديار المغربية، إذ يسبق تاريخ المغاربة بيوم ويومين، فعَمِل ذلك في قلب الخليفة علي ابن يوسف بن تاشفين (476ـ 537هـ/1083ـ 1143م)، وكلّف وزيره أبا القاسم بن الجد أن يستشير فقهاء المغرب في هذه النازلة، فجمع، لذلك فقهاء وعلماء المغرب في ما يمكن وصفه بأول مؤتمر علمي حول نازلة اختلاف رؤية الهلال، الذي أجمع فيه الحاضرون على أنّ هذا الاختلاف لا بدّ منه لبعد المطالع، لأنه إذا انتقص الهلال سبقوا بغداد بيومين، وإذا كمل

---

(1) الحاج محمد بن عبد الوهاب، العذب الزّلال في مباحث رؤية الهلال، شركة النشر والتوزيع المدارس، الدار البيضاء، 2002، 1/284.

سبقوا المغرب بيوم، وقد يسبق المطلع المطلع بثلاثة وبأكثر على حساب القرب من المشرق[1].

❋ ❋ ❋

---

(1)- ابن البنا المراكشي، **رسالة في مسألة الهلال رؤية وحسابا ونقلا**، مخطوط ضمن مجموع بالخزانة الصبيحية بسلا، تحت رقم 4/153، ورقة وجه 16 ظهر– خليل أجبابدي، **المغاربة وعلم التّوقيت**، ندوة علمية في موضوع: علم التّوقيت، وذلك يوم الأحد 30 مارس 2014، تنظيم مركز أكلو للبحث والتوثيق بتنسيق مع الجماعة القروية بأكلو بإقليم تيزنيت، المملكة المغربية.

المبحث الثاني

ترجمة المؤلف وعصره

أولاً: ترجمة المؤلف:

لم تسعفنا كتب الطبقات والتّراجم عن معرفة قدرٍ من المعلومات عن حياة الفقيه أبي علي المتيجي، عثرنا على إشارة بسيطة عنه عند القاضي عياض (تـ544هـ/1149م) في الغنية ذكره في معرض الحديث عن شخصية الفقيه عبد الله بن أحمد بن خلوف الأزدي المعروف بابن شبون (تـ.533هـ/1143م) الذي عاصر الفقيه أبا علي المتّيجي والتقى به في أغمات[1]، وأثنى عليه كثيراً[2].

يعدّ أبو علي المتّيجي مرجعا فقهيا هامّاً، اشتهر بمدينة أغمات في عهد يوسف بن تاشفين (400 ـ 500هـ/ 1106 ـ 1009م)، وعاش بها إلى عشر الثلاثين والخمسمائة[3].

---

(1) أغمات، مدينة تكنفها جبل درن، أهلها مياسير يدخلون بلاد السّودان بأعداد الجمال الحاملة لقناطير الأموال من النّحاس الأحمر والملّون والأكسية وثياب الصّوف والعمائم والمآزر وصنوف النّظم من الزّجاج والأصداف وغيرها.انظر. الإدريسي، أبو عبد الله الشريف محمد بن محمد، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، المجلد 1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2002، ص232.

(2) القاضي عياض، الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض، تحقيق زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982، ص155.

(3) العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تحقيق على محمد البجاوي، مراجعة محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، القسم الرابع، ص1394.

بينما يجزم الباحث السوري عمار سعيد الشّبيب إلى القول أنّ أبا علي المتّيجي عاش في القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي[1] بناء على المعطيات التالية:

يستند على مخطوط في القبلة لمؤلف ورد في قوله:"فأجاب عليه الفقيه أبو علي المتيجي أدام الله توفيقه"[2]، وهذا دليل على أنّ المتّيجي لازال حيا عند كتابة مقالة في المجموع[3]، والذي فرغ منه صاحبه ضحية يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني تمام أربع وسبعين وتسع مائة[4].

كما استند إلى مخطوط تحفة الأكابر في مناقب الشّيخ عبد القادر الذي يقول فيه: "كتب الفقيه العالم أبو زيد عبد الرحمن التّاجوري الإفريقي المالكي (تـ957هـ/1550م)[5] سؤالاً وجّهه إلى مصر والحجاز سنة أربع وثلاثين وتسعمائة[6]عن نصب محرابه بأرض المغرب"[7].

كما قدمّ ما يثبت أنّ أبا زيد عبد الرحمن التّاجوري الإفريقي هو نفسه الذي وجّه سؤالا إلى الفقيه أبي علي المتّيجي[8]، وفي الوقت نفسه يُرَجِّح أنّ

---

(1) Said Al-Chabib, Ammar, *El Tratado sobre la determinacióndelacimut de la alquibla de Abu Alt Al-(o Al-Tuytbt)*,Tesisdoctorals,Universitat de Barcelona,[19--?], p. 2

(2) مؤلف مجهول، في القبلة، مخطوط مجموع محفوظ بالخزانة الداودية بتطوان رقم 52، ورقة رقم 150 وجه.

(3) أنظر الملحق رقم: 01.

(4) مؤلف مجهول، في القبلة، ورقة رقم 150 ظهر.

(5) وهو الفقيه العالم الزّاهد، له حاشية على مختصر خليل، توفي في صفر سنة 957هـ.انظر، محمد مخلوف، شجرة النور الزكية، رقم التّرجمة 1051، 1/280.

(6) انظر الملحق رقم: 02.

(7) عبد القادر الفاسي، تحفة الأكابر في مناقب الشيخ عبد القادر، مخطوط بالمكتبة العامة والمحفوظات بتطوان رقم 514م، ورقة رقم 68 ظهر.

(8) Said Al-Chabib, Ammar, *op. cit.,* p. 2

الشّخصية الثانية المذكورة بعد الفقيه أبا زيد ونقصد به الشّيخ التّونسي أنّ المقصود منه هو أبو محمد حسن الزنديوي التّونسي الذي كان حيا سنة 940هـ/ 1533م[1].

لكن هذه الدّلائل التي قدّمها ساقطة للاعتبارات السابقة التي ذكرتها ولاعتبارات أخرى نوردها من نصّ المخطوط لأبي علي المتّيجي، إذ يعطينا إشارة أنّه صلّى إلى جانب أبي الفضل التّوزري في مسجد بني الكساد يوم الجمعة في الجامعين جميعا، ووصف لنا مذهبه في شدّة التّشريق في القبلة[2].

كما ذكره العبدري في رحلته بالمتّيجي صاحب "الرسالة في القبلة"، علّق عليه عند ذكره المسافة من أيلة إلى مكّة بنصف شهر، بعد أن غلط فيها، لكنه لم يستنكر منه هذا الغلط، مبرّرا ذلك بأنّ من لم يشاهد الشيء يصعب عليه وصفه، لذا قلّما يسلم فيه من الغلط[3].

فلو عاش في القرن العاشر الهجري على حسب رأي الباحث السّوري فكيف للرحّالة العبدري الذي عاش في القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي أن يدرجه في كتابه.

---

(1)للاطلاع على ترجمة هذا الفقيه.انظر، محمد مخلوف، شجرة النور الزكية، رقم التّرجمة 1014، 1/273.

(2)أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ضمن مجموع مخطوط بالمكتبة الوطنية بباريس تحت رقم 3115(من الورقة 53 ـ 129)، ورقة رقم 118 وجه وظهر.

(3)أبو عبد الله العبدري، رحلة العبدري، تحقيق علي عبد إبراهيم كردي، ط2، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2005، ص337.

ثانياً: عصره:

عاش الفقيه المتّيجي في العصر المرابطي (448-541هـ/ 1056-1147م)[1]، وتحديدا بمدينة أغمات في أيام يوسف بن تاشفين (400 ـ 500هـ/ 1106 ـ 1009م).

من المعلوم أنّ دولة المرابطين مرّت بثلاث مراحل: النشأة والسيطرة على الصحراء ويسمى الدور الصحراوي (مرحلة النشأة والدعوة والتكوين المذهبي)، ودور العظمة والتوسع نحو الشمال، وهو الدور المغربي (مرحلة الاكتساح وتوحيد المغرب)، الوقوف في وجه الحملات الصليبية بإسبانيا وهو الدور الأندلسي (ضمّ الأندلس).

لكننا سنكتفي بالحديث عن الدور المغربي ونركّز فقط على العصر الذي عاش فيه الأمير يوسف ابن تاشفين وأهم الأحداث السياسية والحضارية في عصره.

ترسّخت أركان الدولة المرابطية في عهد يوسف بن تاشفين وشبّ عودها، وأصبحت مهابة الجانب، وبلغت أوج اتساعها من أقصى نقطة في شمال الأندلس حتى تخوم السّودان جنوبا ومدينة الجزائر شرقا، ولم يرحل عن الدنيا إلاّ بعد أن رسّخ دعائم دولته، وأفشل حركة الاسترداد المسيحية تاركا دولة فتيّة مرهوبة الجانب[2].

---

(1) محمد المنوني، المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الوسيط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1983، 32/1.

(2) إبراهيم القادري بوتشيش، المغرب والأندلس في عصر المرابطين، المجتمع ـ الذهنيات ـ الأولياء، ط1، دار الطّليعة للطّباعة والنّشر، بيروت ـ لبنان، 1993، ص16 ـ 17.

يُجمِع بعض الباحثين المعاصرين[1] أنّ قيام دولة المرابطين كان نصرا للمذهب المالكي في المغرب، وتأكيدا لدور علماء المذهب، فالدولة أساسا هي دعوة إصلاحية استمدّت تعاليمها من مذهب الإمام مالك، ثم تطوّرت من مجرّد دعوة إصلاحية إلى حركة جهادية، خلّصت المغرب من المعتقدات المحلية على غرار برغواطة، ووحّدت بلاد المغرب الأقصى والأندلس وقسم من المغرب الأوسط، وتعزى أسباب ذلك إلى مدى النّفوذ الذي كان يتمتع به علماء وفقهاء المالكية في الدولة المرابطية، وذلك بفضل دراستهم للمذهب وتطبيقهم لأحكامه في شتّى مجالات الحياة، وإلى تأييد ولاة الأمور المالكيين وعلماء الدولة المرابطية[2].

حظي الفقهاء المالكية فيها بموقع مؤثر ونفوذ متّسع، فلم يكن مستغربا أن يفضّل ويعظّم أمير المسلمين يوسف ابن تاشفين شأنهم ويصرف الأمور إليهم ويأخذ فيها برأيهم[3].

لكننا إذا قرأنا المخطوط بتمعّن وجدنا إشارات تنذر بعكس هذا القول تماما، فالفقيه المتّيجي ينتقد بشدّة العصر الذي عاش فيه ويصفه بعصر الجمود

---

(1) تضاربت آراء الباحثين (عرب ومستشرقين) حول تقييم الدولة المرابطية خاصة ما تعلّق بالجانب الثقافي، فبعضها وصفها بالجمود الفكري، والانحطاط الثقافي، ولا سميا اللّغوي والأدبي، وبعضها الآخر بيّن الجانب الثقافي المشرق فيه، والازدهار اللغوي والأدبي الذي شهده. للمزيد انظر، فاتن كوكة، التّصنيف اللّغوي والأدبي في عصري المرابطين والموحدين (484 ـ 680هـ)، منشورات الهيئة العامّة السّورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، 2012، ص 14 ـ 19ـ محمد محمود عبد الله بن بيَّه، الأثر السياسي للعلماء في عصر المرابطين، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ودار ابن حزم للطباعة والنشر والتّوزيع، بيروت، 2000، ص100 ـ 108.

(2) حسن علي حسن، الحضارة الإسلامية في بلاد المغرب والأندلس (عصر المرابطين والموحدين)، مكتبة الخانجي، مصر، 1980، ص464.

(3) ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، 46/4.

قائلا:"أمّا إن ظهر عارف بها داع إلى الصّواب فيها أنكر قوله... واستنقص دينه، وأوذي في نفسه... إلى أن يقول: فأجبتك رعاية لحقّك"[1]، "فكيف بك في هذا العصر الذي الخير فيه قليل، والشرّ فيه كثير، والدين فيه غريب والجهل فيه غالب"[2]، "ولولا ما يجب علي من حقّك أيها الأخ الصّالح....ما جاوبتك في هذه الأمور، ومع ذلك فقد تحرّك فيه شيء كثير من أهل الجهالة وهوى النّفس"[3].

هذا النّقد أيضا يقترب كثيرا ممّا قاله الشّيخ عبد العزيز التّونسي (تـ486هـ/1093م)[4] الذي كان مدرّسا بأغمات، لمّا رأى الطلبة الذي درّسهم الفقه نالوا به الخطط والعمالات،"صرنا بتعليمنا لهم كبائع السّلاح من اللّصوص"[5].

لكنّ الباحث محمد محمود عبد الله بيّة يعلّق عليه قائلا:" ولا شكّ أنّ هذا الموقف موقف متطرف نابع من زهد عميق، لكنه يكشف عن نظرة سائدة في تلك الفترة تجلُ العلمَ وتجعله خالصاً لله مبرءاً من الأغراض الدنيوية[6].

---

(1) أبو علي المتّيجي، دلائل القبلة، ورقة رقم 53 ظهر.

(2) أبو علي المتّيجي، المصدر نفسه، ورقة رقم 128 ظهر.

(3) المصدر نفسه، ورقة رقم 128 ظهر.

(4) الشّيخ التونسي، هو الفقيه عبد العزيز التونسيّ الزّاهد يكنى أبا محمد، أخذ عن أبي عمران الفاسي الفقيه، وأبي اسحاق التّونسي، ومال إلى الزهد والتّقشف، سكن مالقة وغيرها من بلاد الأندلس، ليستقرّ بأغمات، ودَرَس الناس الفقه عليه، ثم تركه لمّا رآهم نالوا بذالك الخطط والعمالات، توفي بأغمات سنة 486هـ/1093م، عن حياته انظر، ابن بشكوال، أبو القاسم، الصّلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدّثيهم وفقهائهم وأدبائهم، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2010، رقم الترجمة 805، 474/1.

(5) ابن بشكوال، المصدر نفسه، 474/1.

(6) محمد محمود عبد الله بن بيَّه، الأثر السياسي للعلماء في عصر المرابطين، ص196.

لا يمكننا التحامل كثيرا على جهود المرابطين في إقرار العلم ونشره، فبالرغم من انشغال الأمير يوسف بن تاشفين بتوطيد أركان دولته في المغرب والأندلس، وانشغاله بالحروب والجهاد، فإنّ هذا لم يمنعه من دفع عجلة النشاط الفكري، عن طريق حشد عدد كبير من العلماء في بلاطه بمراكش، تؤكد ذلك شهادة صريحة من مؤرخ عاش في العصر الموحدي، وهو عبد الواحد المراكشي الذي ينقل لنا عن يوسف بن تاشفين قائلا:" فانقطع إلى أمير المسلمين من الجزيرة من أهل كلّ علم فحوله، حتى أشبهت حضرته حضرة بني العبّاس في صدر دولتهم، واجتمع له ولابنه من أعيان الكتّاب، وفرسان البلاغة ما لم يتّفق اجتماعه في عصر من الأعصار"[1].

الوضع الاقتصادي:

بعد أن ثبّث الأمير يوسف بن تاشفين أقدامه وعظم صيته وأطاعته سائر القبائل، قرّر بناء عاصمة جديدة، فاختطّ مدينة مراكش سنة 454هـ/1062م، اشترى أرضها من أهل أغمات، وجدها خالية من المياه إذ لا ينابيع فيها، لذلك أعطى أوامره بحفر الآبار[2]، وجلب المياه إليها بعد أن كانت تفتقر إلى المياه والخضرة، واصطفى في ذلك المهندس عبد الله بن يونس الذي عمل على استخراج المياه لسقي البساتين بطريقة هندسية، فانتشرت البساتين والجنات، واتّصلت العمارة بمراكش وحسن منظرها[3].

---

(1) عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب،(من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر المرابطين مع ما يتّصل بتاريخ هذه الفترة من أخبار الشّعراء وأعيان الكتّاب)، ضبطه وصحّحه محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 1949، ص243.

(2) الإدريسي، ص 223.

(3) عصمت عبد اللّطيف دندش، أضواء جديدة على المرابطين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1991، ص104.

وأضحت مقصدا للتجار من كل الأقطار، وجعل فيها الأرحـاء، وأحـدث فيها الجنّات، وأكثر من الحمامات والحانات والرياض والبـساتين والثمـار مـن أعناب ونخيل وزيتون وغيرها من الفواكه[1].

نشطت أسواقها وتطوّرت وتعدّدت، فهناك أسواق خاصة ببيع الحاصلات الزراعية المختلفة مثل الخضر والفواكه والحبوب، وأسواق أخرى لبيع منتجـات الألبان، ومنها ما كان مخصّصا لبيـع الماشـي مثـل الأبقـار والإبـل والمنتجـات الحيوانية، وسوق للمنتجات الصّناعية وأهمهـا صـناعة الـصّابون والمنـسوجات والنّحاس، وأسواق خاصّة ببيع المنتجات الجلدية، حتى أنّ أحد أبواب مراكش أطلق عليه اسم باب الدّباغين[2]، وفي ذلك يقول الإدريـسي عـن تقيـيم أسـواق مراكش:"وأسواقها مختلفة وسلعها نافقة"[3]، "وكانت أكثر الصّنع بمراكش متقبلة عليها مال لازم مثل سوق الدخان والصّابون والصفر والمغازل"[4].

وبالنسبة لأغمات فقد أعطاها موقعها مكانة هامة بين مراكز السّوس، حيث كانت تتوسّط تلك المراكز، ممّا أدّى إلى استقرار مجموعات كـبيرة مـن التّجـار بها، فكانت أسواقها حافلة بكلّ أنواع السّلع المختلفة، وأعداد التّجار مـن كـلّ الجهات خاصة إلى بلاد السّودان، كانوا يحملون إليها بأعـداد الجمـال لقنـاطير الأموال من النّحاس الأحمر والملّون والأكسية وثياب الصّوف والعمائم والمآزر وصنوف النّظم من الزّجاج والأصداف والأحجار وضروب من الأفاويه والعطر وآلات الحديد المصنوع[5].

---

(1) الزهري، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، كتاب الجغرافية، تحقيق محمد حـاج صـادق، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد، دت، ص116.

(2) عيسى بن الذيب، المغرب والأندلس في عصر المرابطين دراسة اجتماعيـة اقتـصادية، رسـالة دكتوراه، كلية العلم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2008ـ 2009، ص359.

(3) الإدريسي، ص234.

(4) نفسه، ص235.

(5) نفسه، ص232.

بل لم يكن في دولة المرابطين أكثر منهم أموالا ولا أوسع منـهم أحـوالا، وبأبواب منازلهم علامات تدلّ على مقادير أموالهم، وذلك أنّ الرّجـل منـهم إذا ملك أربعة آلاف دينار يمسكها مع نفسه وأربعة آلاف يصرفها في تجارتـه، أقـام على يمين بابه وعلى يساره عرضـتين مـن الأرض إلى أعلـى، وبنيـانهم بـالآجر والطّوب والطّين أكثر، فإذا مرّ الخاطر بدار ونظر إلى تلك الغرض مـع الأبـواب قائمة عدّها فيعلم من عددها كم مبلغ صاحب الدّار[1].



(1)نفسه، ص232.

المبحث الثالث

الكتّاب نسبته للمؤلف ودوافع تأليفه وأهميته

أولاً : نسبة الكتاب للمؤلف ودوافع تأليفه :

ألّف أبو علي المتّيجي كتابه "دلائل القبلة" في فترة استحكم الخلاف فيها بين الفقهاء والفلكيين حول اتجاه القبلة في محاريب المساجد المغربية، فبالرغم من محاولات الفلكيين تصحيح تلك الأخطاء لكنهم اصطدموا بمواقف الفقهاء المتشدّدة فارضين رأيهم لأنّهم مدعّمون من قبل السلطة المرابطية[1].

وعليه توالت الخطابات على الفقيه أبي علي المتيجي لتأليف مصنّف يعالج فيه هذه الأخطاء، فجاء الطلب من قبل الفقيه أبي زيد عبد الرحمن[2] ومن عنده في الرباط[3] من جماعة المسلمين لأجل تيسير الطرق الموصلة إلى معرفة القبلة في المغرب الأقصى، وكيفية الاستدلال عليها وطريقة التّوصل بالحقيقة إليها، وذلك لما كان يقع من التّخاصم حولها بين النّاس كالذي حدث بين الشّيخ

(1) Ḥajjī, Muḥammad, L'activité intellectuelle au Maroc à l'époque sa▪ dide, Dar El Maghrib, 1976-1977, p. 345

(2) لم نتمكن من التّعرف على هوية هذه الشخصية.

(3) الرّباط، المقصود به رباط شاكر، الذي ينب تأسيسه ليعلى بن مصلين الرجراجي، وقيل لشاكر من أصحاب عقبة بن نافع الفهري، ويرجّح الباحث أنّ شاكر هو ابن يعلا، محله اليوم قرية تسمى سيدي شيكر بجانب المسجد العتيق المعروف بالرباط، حيث كان اجتماع صالحي المغرب. التادلي، التّشوف، ص51 ـ محمد السعيدي الرجراجي، رباط شاكر (سيدي شيكر) والتيّار الصّوفي حتى القرن السادس الهجري، وليلي للطباعة والنشر، مراكش، 2010، ص 27 ـ 29.

التّونسي[1] والفقيه الطيب (القافني[2]) الغافقي الاسفاقسي ـ رحمه الله ـ في مدينة أغمات وما حولها من الخلاف فيها والنّزاع في أمرها[3].

تمّ وضع هذا الكتاب تحديدا لأهل أغمات وريكة[4]، من أجل ضبط قبلة مسجدهم[5] الذي بناه أميرها وطاس ابن كردوس من بني أمية سنة 245ه/859م، حضر نصب قبلة جامعها الفقيه أبو محمد عبد الله الأندلسي مع كثير من الفقهاء والصّالحين، نصبت قبلته إلى قلب العقرب، وقريب من مرجع الشتوي[6].

هذا الخلاف والنزاع حول القبلة عايشه الفقيه أبو علي المتّيجي مع رجل من أهل الدين والفضل والتّحري لنفسه ولدينه من أغمات لم يسمّيه لنا أنكر على المتّيجي قوله أنّ مكة ليست من خطّ الزوال بالنسبة للمغرب، وهو رآها عيانا في خطّ الزوال، فجادله المتّيجي وأقنعه بغلطه، فاعترف قائلاً: "والله لا أتكلّم بعد هذا اليوم أبدا في القبلة، وأتكلم بما ثبت ربما صحّ عندك فيها"[7].

---

(1) الشّيخ التونسي، هو الفقيه عبد العزيز التونسيّ الزّاهد يكنى أبا محمد، الذي أسلفنا الحديث عنه سابقا.

(2) وردت في المخطوط باسم الغافني وربما قصد به الغافقي، لم نعثر على أية ترجمة له.

(3) أبوعلي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ضمن مجموع مخطوط بالمكتبة الوطنية بباريس، تحت رقم 3115 (من الورقة 53 ـ 129)، ورقة رقم53.

(4) أغمات وريكة مدينتان سهليتان، أحدهما تسمى أغمات إيلان والأخرى أغمات وريكة بينهما ثمانية أميال، ينزل بها التجار والغرباء، بها أسواق جامعة فسوق أغمات وريكة يقوم يوم الأحد بضروب السّلع وأصناف المتاجر.انظر، البكري، المسالك والممالك، ص153 ـ 154.

(5) يذكر أبو علي صالح بن أبي صالح عبد الحليم المصمودي أنّ قبلة أغمات ومراكش وأسفي متقاربة لكونهم في إقليم واحد، ولم يكن بينهم بعد كثيرفي السّمت ولا في المسافة. انظر، القبلة في الأندلس والمغرب الأقصى، ص33.

(6) صالح بن أبي صالح عبد الحليم المصمودي، المصدر نفسه، ص44 ـ 45.

(7) أبوعلي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 67 ظهر.

من خلال قراءة المخطوط يتّضح أنّ المتّيجي ألّف كتابه خاصة بعد أن لاحظ الكثير من الأخطاء والمخالفات على القبلة في القيروان وسبتة والمغرب سواء بلغه أمر التّحريف عن بعض المساجد ولم يشاهد ذلك أو شاهد عيانا تلك الأخطاء، واستمر في تحري تلك الأخطاء حتى بعد تأليف كتابه، ففي ذلك يقول:" وقد بلغني بعد تأليف هذا الكتاب بنحو من ثمانية أعوام أنّ السّلطان وفّقه الله عمد إلى الجامع الأكبر في مصرة، وكان مبنيا على ما هي مساجد المغرب كلها إلى خطّ الزوال، فلمّا صحّ عنده تغريبه عن حقيقة القبلة هدمه وجدّد بناءه، وصرف قبلته إلى ما يجد فيها من التحقيق واستقبل بذلك المشرق، فنظر صحيح واستدلال منه قويم على علم ثابت عنده وعند العلماء الذين معه حسب ما يجب في ذلك بالحّنت، ذكر ذلك في هذا التّأليف فإنه قدوة في ذلك وحجة عليهم[1].

قسّم المتّيجي كتابه إلى ثلاثة أبواب، الأول في بيان وجوه التوجه إلى القبلة، وبيان ضروب الطرق الموصلة إليها وبيان ضروب المصلين إليها، والثاني في بيان وجوب الاجتهاد في طلبها وكيفية البحث عنها ووجوب الرجوع إليها على من أخطأها، والثّالث في بيان اختلاف الغالطين فيها وذكر أسباب غلطهم وذكر العلامة الفاسدة، وبيان وجوب إرشادهم وكيفية الردّ عليهم[2].

وجعل لكلّ باب فصول متعددة، الباب الأول ضمّنه 24 فصلا، أمّا الثاني فقسّمه إلى 22 فصل، بينما جعل الأخير في 25 فصل.

التّحقق من عنوان المخطوط :

لم يتم ذكر عنوان الكتاب في المخطوط الذي بين أيدينا، ورد فيه ذكر اسم المؤلف فقط، لكن هناك بعض القرائن التي نعثر من خلالها على العنوان، فقد ورد ذكر العنوان في مخطوط في القبلة لمؤلف مجهول يقول فيه:

---

(1) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم82 وجه وظهر.

(2) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 54 وجه.

أبو علي المتّيجي في كتاب دلائل القبلة[1]، وقال الشّيخ: ألّف المتّيجي كتابه في "دلائل القبلة" لأهل أغمات[2].

بينما يذكره العبدري في رحلته بالمتّيجي صاحب "الرسالة في القبلة"[3]، أمّا المنّوني في مصادره فيسمي كتابه بـ"رسالة في تحقيق اتّجاه قبلة الصّلاة بالمغرب"[4].

وتؤكد الباحثة الاسبانية مونيكا ريوس (Mònica Rius Piniés) أنّ العنوان الصحّيح هو دلائل القبلة[5].

ثانياً: أهمية مخطوط "دلائل القبلة":

تكمن أهمية المخطوط كونه يعالج الطرّق الموصلة إلى معرفة القبلة، وبسط الأقوال فيها بالاعتماد على أراء متقدّميه من علماء المذهب المالكي، بغية تصحيح أخطاء قبلة محاريب بلاد المغرب، وبيان أسباب هذه الأغاليط الذي أساسه التّقليد الأعمى الذي جعل المغاربة يسترسلون في الخطأ، وسوء تأويل الأحاديث، والتكلم في أمر القبلة بالجهل وعدم العلم مع إتباع هوى النفس ومعاندة الحق.

اختصّ هذا المصنّف بعلم التّوقيت أساسا، وطرحه لقضايا فقهية حاصلة بين علماء المغرب والمشرق في تحديد اتجاه الكعبة التي تقع شرق المغرب، خاصة عند الحجاج المغاربة الذين يخطئون في تقدير اتجاه مكة، ويؤكدون أنها في جهة الجنوب(الزّوال)، حتى بعد قيامهم بالحجّ، وذهابهم شرقا وعودتهم غرباً[6].

---

(1) مؤلف مجهول، في القبلة، ورقة رقم 137ظهر.

(2) مؤلف مجهول، في القبلة، ورقة رقم139 ظهر.

(3) أبو عبد الله العبدري، رحلة العبدري، ص337.

(4) محمد المنوني، المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الوسيط، 32/1.

(5) Mònica Rius Piniés, *op. cit.*, p. 781

(6) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 122 وجه وظهر.

مستندين في ذلك على أهل الأهواء الذين لا ينطلقون من التّفسير الصحيح للأحاديث النّبوية، وعلى الرغم مـن ذلـك فأغلبيـة المغاربـة يتّبعـون مقـولاتهم بإخلاص، لأنّ حبّهم للحياة تغلّب على رغبتهم في معرفة الحقيقـة فيمـا يخـصّ القبلة ومواضيع أخرى، يقول هؤلاء الجهّال بأنّ قبلة مساجدهم قد حدّدت مـن طرف أجدادهم بطريقة صحيحة، ويرفضون الاجتهاد فيها، فـاتفقوا أنّ الوجهـة الصحيحة هي الزوال، وكنتيجة لذلك بنوا مساجدهم باتجـاه الجنـوب، اسـتنادا لحديث الرّسول صلى الله عليه وسلم: "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ"[1]، وهـو الأمر الذي ينكره المتّيجي ولا يشاطرهم الرأي فيـه، لأنهـم فـسّروا الحـديث[2] بطريقة خاطئة[3]، فجاءت غالبية مساجدهم منصوبة إلى خـطّ الـزّوال بنـاءً علـى التّقليد لا الاجتهاد[4].

ومن جهة أخرى يقدّم لنا المخطوط معلومـات هامـة حـول الطريـق الـتي يتّخذها الحجّاج المغاربة للوصول إلى مكّة، والذي يتمّ على ثلاث طرق:

(1) حديث صحيح رواه التِّرمذيُّ في سننه، أنظر، الترمذي، أبو عيسى محمد بـن عيـسى بـن سورة، الجامع الصّحيح وهو سنن الترمذي، تحقيق أحمـد محمـد شـاكر، ط2، مكتبـة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1977، 2/171ـ (كتاب الصّلاة 3 باب ما جـاء أنّ ما بين المشرق والمغرب قبلـة، 356 حـديث رقـم: 343)، وابـن ماجـه في سـننه، أنظر، ابن ماجة، الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجـة، تحقيـق محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، مصر، 1/323، (كتـاب إقامـة الصّلاة 5 باب القبلة 56، رقم الحديث 1011).

(2) ناقش الونشريسي اختلاف وجهات نظر الفقهاء والمحـدثين حـول مـدلول الحـديث هـل الجهة أو السّمت؟.انظر.الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علمـاء إفريقيـة والأنـدلس المغـرب، تحقيـق محمـد الحجـي وآخـرين، بـيروت، دار الغـرب الإسلامي، 1401- 1981، 1/120ـ 124.

(3) M. Rius, «La orientación de las mezquitas segúnel Kittib dala'il al-qibla de al-Mattiyi (s .XII)», *De Bagdad a Barcelona*, J. Casullerasy J. Samsó (eds.), Barcelona, 1996, p. 323.

(4) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 69 ظهر.

الطريق الأولى: هدفها الوصول إلى مصر التي لها خطّ عرض 30° عن طريق مدينة السّلطان بالمغرب الأقصى، ولو أنّ إحدى المدينتين تقع شرق الأخرى، وهذا لا يعني أنّ الطريق لا يتوجب أن يكون مستقيما، لأنّ المسافر يجد نفسه مضطرا للقيام بانحناءات نحو الشمال أو الجنوب بحثا عن الماء أو الزاد أو احتياجات أخرى[1].

الطريق الثاني: ينطلق من سجلماسة إلى مكّة مشيا على الأقدام، ويتوجب لقطعه إتباع جهة الجنوب الشّرقي بمقدار 60° (نحو طلوع الشّمس في فصل الشتاء) لمدة ثلاثة أشهر حتى وصولهم إلى مدينة جرم[2] لأخذ قسط من الراحة، وبعدها يتابعون المسيرة باتجاه بنات نعش لمدة ثلاثة شهور أخرى حتى وصولهم إلى مصر، ويكون ظلّ الشمس فيها في منتصف النهار، وهو نفسه في سجلماسة[3].

الطريق الثالث : يمرّ على القيروان، ولكن الحجّاج لا يستعملون هذا الطريق خوفا من سكان افريقية، وخوفا من البراري، فيأخذون طريقا آخر باتجاه الصحاري ناحية الشرق لمدة سبعة أشهر حتى الوصول إلى أيلة، ومن هناك يتجهون نحو الجنوب لمدة نصف شهر للوصول إلى مكة[4].

كما جاء هذا المخطوط ليوضّح طريقة تحديد القبلة، ونبذ الجاهلين بها، وبيان أنّ عملية الرّصد تتمّ في الغالب على طريقتين:

الطريقة الأولى، طريقة غير رياضية، استخدمت المعرفة الفلكية في أبسط صورها، وهي التقليد العلمي الشّائع في علم الفلك باستخدام الشمس والقمر والنجوم وحتى الرياح، وعليه فالقبلة تتحدد في مكان بواسطة ظاهرة فلكية تحدث في الأفق كبزوغ أو أفول نجم بارز أو كشروق أو غروب الشّمس في الاعتدالين أو في الانقلابين، وكذلك بواسطة اتجاهات الرياح.

---

(1) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 122 وجه وظهر.

(2) تقع حاليا بليبيا.

(3) أبو علي المتيجي، نفسه، ورقة رقم 123 وجه.

(4) أبو علي المتيجي، نفسه، ورقة رقم 123 ظهر.

الطريقة الثانية، هي الطريقة الرياضية التي تستخدم وسائل رياضية حسابية، تقوم أساسا على تحديد اتجاه القبلة من عدّة نقاط مختلفة على نموذج الكرة الأرضية[1]، باستخدام الأدوات الفلكية المتنوعة[2]، لكن المتّيجي يحذّر من استعمال هذه الأدوات للحساب الفلكي إذا ما وقعت في أياد غير خبيرة، لأنها تعطي نتائج خاطئة عن القبلة، فمثلا لا يمكن استعمال الأسطرلاب[3] إذا كان من يستعمله بحوزته خريطة غير مطابقة لخطّ العرض، وإذا كان المستعمل له لا يعرف أصول الحساب من ضرب وقسمة، أو إذا ما انطلق من فكرة أنّ القبلة في الاتجاه الجنوبي[4].

---

(1) عبد الرحيم حنفي، منجانات (مزاول) المساجد التونسية في القرنين 12 ـ 13هـ/ 18 ـ 19م، دراسة أثرية فنية، رسالة ماجستير، كلية الآثار، جامعة القاهرة، 2013، ص69 ـ 70.

(2) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 119 وجه.

(3) - الأسطرلاب، لفظة معربة عن الكلمة اليونانية astrolabos بمعنى ميزان النجم أو ميزان الشّمس أو ميزان الكوكب أو مرآة النّجم، ويرجع اختراعه إلى هيبارخوس وهو فلكي يوناني اشتهر في القرن الثاني قبل الميلاد، كما ينسب استعماله لأول مرة إلى اليوناني ارستاركي (320 ـ 260 ق.م)، وقيل أيضا أن "لاب" اسم رجل سطر سطرا بيّن عليها حسابا فقيل "اسطرلاب"، ثمّ نزعت الإضافة فصار اسما واحدا "اسطرلاب"، وقيل أنه جاء من استرو لابس من استرو أي نجم أو كوكب ولابيون أي أخذ لأنه استعمل أولا في أخذ درجات ارتفاع الكواكب. انظر.سعيد محمد مصيلحي، الأسطرلاب في مصر الإسلامية، دراسة أثرية وفنية، رسالة ماجستير، كلية الآثار، القسم الإسلامي، جامعة القاهرة، 1988، ص21ـ أحمد عبد الرزاق، الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى، دار الفكر العربي، 1991، ص 75ـ سامي شلهوب، العمل بالأسطرلاب لعبد الرحمن بن عمر بن محمد بن سهل الصوفي، أبحاث الندوة العالمية لتاريخ العلوم عند العرب، جامعة حلب، المؤتمر السنوي الثاني عشر لتاريخ العلوم عند العرب المنعقد في دير الزور 12 ـ 14 نيسان 1988، إعداد مصطفى شيخ حمزة، منشورات جامعة حلب، 1996، ص117.

(4) M. Rius, *op. cit.*, p. 818 -819

وعليه فإنّ الجهل بهذه الأدوات يؤدي إلى سوء التأويل وسوء الاعتقاد ووقوع الغلط، فجاء كتابه لدرأ هذه الأخطاء جملة وتفصيلاً[1].

وهذا التّحذير من استعمال الأدوات الفلكية يرجع أساسا لكون صاحب المخطوط فقيه بالأساس، يترك هذه الأساليب كحلّ أخير، وفي المقابل لا يشير إلى أي حل وسط لأولئك الفقهاء الذين يخطئون في تفسيراتهم الفقهية، فعلى الرغم من كثرة الأخطاء كالتأكيد على أنّ قبلة القدس هي الجنوب، لكنها في الواقع هي 23° للجنوب الشّرقي[2]، وفي المقابل نجد الوجهات التي يعرضها للمدن الأخرى مقبولة للغاية[3].

* * *

(1) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 119 وجه.

(2) للمزيد حول قبلة المساجد الواردة في كتاب دلائل القبلة.أنظر الملحق رقم: 03.

(3) M. Rius, *ibid*., p. 323.

المبحث الرّابع

منهجه ومنزلته بين كتب علم التّوقيت

أولاً : منهجه :

اعتمد الفقيه أبو علي المتّيجي في كتابه على رصيد سابق لجملة من العلماء المالكية هم كالتالي:

مالك بن أنس (تـ.179هـ/790م)، ابن وهب (تـ.197هـ/813م)، أشهب (204هـ/819م)، ابن حبيب (تـ.238هـ/853م)، سحنون (تـ.240هـ/854م)، ابراهيم بن الحسين أبو إسحاق (تـ.240هـ/854م)، أحمد بن خالد (تـ.240هـ/854م)، المحاسبي (تـ.243هـ/857م)، محمد بن عبد الحكم (تـ.268هـ/882م)، عيسى ابن مسكين (تـ.315هـ/972م)، ابن أبي زيد القيرواني (تـ.386هـ/996م)، الخطابي (تـ.388هـ/998م)، أبو الحسن بن القصار المالكي (تـ.398هـ/1008م)، أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي (تـ.403هـ/1174م)، (تـ.402هـ/1012م)، أبو عبد الله بن سفيان (تـ.415هـ/1024م)، عبد الوهاب (تـ.422هـ/1030م)، موسى ابن عيسى بن أبي عمران الفاسي (تـ.430هـ/1038م)، أبو بكر بن عبد الرحمن (تـ.434هـ/1043م)، أبو ذر الهروي (تـ.435هـ/1044م)، عبد المؤمن القروي (تـ.435هـ/1044م)، السيوري القروي (تـ.460هـ/1067م)، ابن عبد البر (تـ.463هـ/1071م)، أبو الحسن اللخمي (تـ.478هـ/1085م)، الشيخ التونسي أبو إسحاق إبراهيم ابن الحسين (تـ.485هـ/1092م)، عبد الحميد ابن الساج أبو محمد (تـ.486هـ/1093م)، الزلوان اللّمطي (كان حيا في 445هـ/1053م)،

أبو الفضل النّحوي (تـ.513هـ/1119م)، أبو عبد الله ابن يونس المالكي (توفي حوالي 522هـ/1128م).

وهو ما يظهر لنا سعة اطّلاعه كفقيه متبصّر ومجتهد، سالكا في ذلك طريق الكلام والإجماع والرّواية والقياس الحسن[1]، مستدلاّ بالقرآن والأحاديث النبوية (بلغ عددها ثمانية) التي من شأها أن تعزّز موقفه الفقهي.

كما اعتمد المتّيجي في كتابه على العديد من المؤلفات التي ألّفت في تحديد القبلة منها كتابين هامين أولاهما لأبي جعفر أحمد بن نصر الدّاوديّ الأسدي، المسيلي مولدا، الطرابلسي نشأة، التلمساني وفاة[2] (تـ403هـ/1174م) بعنوان "في رسم القبلة والتوجه إليها في كل بلدان القبلة فيما دون مكة إلى المغرب".

انتقد المتّيجي كتاب الدّاودي، بل أخذ يحذّر منه، قائلا في بعض المواضع: "... فتأمل هذا الغلط العظيم بعقلك فيظهر لك فساده وبطلانه...

---

(1) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 53 ظهر.

(2) يعدّ الشّيخ الفقيه أبو جعفر أحمد بن نصر الدّاودي من الشّخصيات المغمورة ببلادنا، رغم الألقاب التي حازها كشيخ الإسلام، وإمام علماء الشريعة المجتهدين، نظير علمه الغزير، وتمسكه بصحيح السنة، والدفاع عن العقيدة، فهو من أحد الدعائم القوية لنصرة المذهب المالكي، بل يعدّ من المجتهدين فيه، زهد في الدنيا، وتورّع عن طرق أبواب السلاطين، خلّف لنا رصيد معرفي متنوع، ومجموعة معتبرة من التآليف النافعة والشروح العلمية القيم من أهمها: النّصيحة، وهو شرح للبخاري، والنّامي في شرح الموطّأ، والوّاعي في الفقه، والإيضاح في الردّ على القدرية، وكتاب الأصول، وكتاب البيان، وكتاب الأسئلة والأجوبة في الفقه، كتاب الأموال، للتّعرف عليه أكثر نظرا للنزر. انظر، القاضي عياض، ترتيب المدارك، 7/ 102ـ 103- محمد ابن محمد ابن مخلوف، شجرة النور الزكية، ص110 . وللتفاصيل حول الداودي:
Allaoua Amara, «Texte méconnu sur deux groupes hérétiques du Maghreb médiéval», *Arabica*. LII-3, (2005), p. 348-372.

ولا تلتفت إليه، ولا تسمع إلى من يورده عليك فيوقعك في الخطأ في القبلة، فاحذر ذلك غاية الحذر"[1].

وقوله في معرض نهاية الفصول التي نقلها عن الدّاوديّ: "فاسدة كثيرة في رسم كتاب القبلة للدّاوديّ ـ رحمه الله ـ، فاحذر بجهدك ولا تشتغل به، ولا تطالعه فيسوقك إلى الخطأ كما ذكرت لك"[2].

والكتاب الثاني لأبي الفضل يوسف بن محمد بن يوسف المعروف بابن النّحويّ التّوزريّ[3] (تـ513هـ/1119م) ألّف كرّاسة[4] في كيفية استخراج القبلة في

(1) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 117 وجه وظهر.
(2) أبو علي المتيجي، نفسه، ورقة رقم 117 ظهر.
(3) من مواليد توزر بالجنوب التونسي سنة 433هـ/1041م، استوطن قلعة بني حماد بالمسيلة فنسب إليها، أخذ علومه الأولى في مسقط رأسه على يد أبي زكرياء الشقراطيسي بقفصة، ثم رحل إلى القيروان ليتتلمذ على يد أبي الحسن علي بن محمد البعلي المعروف باللخمي، بعدها انتقل إلى قلعة بني حماد التي آثرها على بقية مدن المغرب واستقر بهان فاشتهر بنسبته إليها، تتلمذ فيها على يد أبي القاسم عبد الجليل الربعي المعروف بالديباجي، وأبي عبد الله بن الفرج المازري المعروف بالذكي، لينتقل بعدها إلى سجلماسة سنة 493هـ/1099م وهو ابن ستين سنة، واشتغل بتدريس أصول الدين وأصول الفقه بأحد مساجدها، لكنه اصطدم بتقاليد صارمة تعارف عليها أهل سجلماسة، حينها اضطر لتركها، ولجأ إلى فاس واستقر بها سنة 494هـ/1100م، وزاول تدريس الطلبة بها، وعايش قضية إحراق كتاب الغزالي، فأفتى بعدم لزوم إيمان من أنكر حيازته لكتاب الإحياء، بل زاد عليه أن راسل أمير المسلمين ليعرفه بقدر الغزالي ومقامه والانتصار له، ممّا خلق له جوا من المتاعب نتيجة الصدام مع الفقهاء المرابطين الذين حملوا عليه حملة شنيعة، حينها عاد إلى القلعة، فاتخذ التصوف ملاذا له، من مؤلفاته المشهورة المنفرجة التي لاقت الذيوع والانتشار بين الناس، وكثرت العناية بها، بالشرح والحفظ والتخميس والمعارضة. للمزيد عنه انظر، التادلي، التشوف إلى رجال التصوف، ص 95 – 101.
(4) -كرّاسة (كرّاس)، سميت كراسة لتكرّسها، والتكرّس: التجمع، وقد عرّفها القدماء بأنها مجموعة من الأوراق قريبة من الملزمة، وتتركب غالبا من عشر ورقات، وقد تزيد أو تقل عن هذا العدد، ويعتقد أن أصل الكلمة لاتيني. انظر، أحمد شوقي بنبين ومصطفى الطوبي، مصطلحات الكتاب العربي المخطوط ـ معجم كوديكولوجي ـ، ط4، الخزانة الحسنية، طبع دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، 2011، ص287 ـ 288.

المغرب الأقصى، وصفه أبو علي المصمودي (عاش خلال القرن 8هـ/14م) أنّه كتاب حفيل في فنّه، ولكنّه بناه على الهندسة وقلّ من يفهمه[1]، لأنّه جعل الحسّ والحساب أصلا في استخراج القبلة، والتمس الوصول إلى سمتها بهما، مستندا على ما رآه في مدينة فاس، كون أغلب مساجدها نصبت قبلتها على الحس[2].

وعلى كتاب لمؤلف مجهول بعنوان "كتاب في استعمال الأسطرلاب في التماس أنواع العموم"، وصفه أنّه حسن التأليف، جيّد التصنيف، وصف صاحبه بأنه من أهل العلم، على الرغم من إطرائه على هذه الشخصية فإنه عبّر عن خطئه في استخراجه القبلة لسوء التأويل، وسوء الاعتقاد فيها[3].

فمثلاً هذا المؤلف أخطأ في تحديد القبلة، فعلى سبيل المثال حدّد سمت قبلة قرطبة بـ24° للجنوب الشرقي، لكن المتّيجي لا يتّفق معه، بالنسبة له السّمت الصحيح هو 70° للجنوب الشرقي، والمطابق لسمت القيروان والمحدّد من طرف الإمام سحنون[4].

اعتمد على كتاب حول كيفية العمل بالميزان الفزاري[5] لمؤلف مغربي لم يذكر اسمه، استعمله في كيفية استخراج القبلة[6].

---

(1) أبو علي المصمودي، كتاب القبلة، ص13.
(2) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 117 ظهر.
(3) أبو علي المتيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 119 ظهر.
(4) أبو علي المتيجي، المصدر نفسه، ورقة رقم 120 وجه.
(5) هي آلة فلكية تستعمل لحساب مقادير الظلال لساعات النّهار مستعملا وحدة الأصابع. هذه الآلة وصفها أبو الحسن المراكشي في كتابه: **جامع المبادئ والغايات في علم الميقات**، منشورات معهد تاريخ العلوم العربية والإسلامية، جامعة فرانكفورت، 1984، 2/133ـ 149ـ الحسن بن علي بن خلف أبي علي القرطبي، المستوعب الكافي والمقنع الشّافي في الأوقات فيما يصلح بالطالب المجيد والرجل المريد من معرفة الكواكب وما ذكر في الأنواء الأغارب وما لا يستغنى عنه أهل الديانات من معرفة أوقات الصّلوات، تقديم وتحقيق يوسف الصمدي، ط1، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، ص2019، ص44ـ 46.
(6) أبو علي المتيجي، نفسه، ورقة رقم 120 وجه.

ثانياً: منزلة كتاب المتيجي بين كتب علم التّوقيت:

للبرهنة على أهميته وإشادة العلماء به، هو اقتباس بعض الفقهاء المغاربة لبعض من نصوصه التي تخصّ القبلة، من ذلك أبو علي صالح المصمودي (عاش خلال القرن 8هـ/14م) في "كتاب القبلة"، نذكر منها:

قال أبو علي المتّيجي: واعلم أنّ من أراد أن يجعل للمغرب كلّه قبلة واحدة من مصر إلى قاصي المغرب فقد أخطأ لأنّ أهل المشرق يسمّون مصر بالمغرب، لأنّ ذلك بلاد كثيرة وأقطار واسعة طولا وعرضا لا يصحّ أن تكون قبلتهم واحدة بدليل فعل الصحابة الذين نصبوا قبلة فسطاط مصر[1].

قال أبو علي المتّيجي: وكذلك رأيت جامع سبتة فيه بعض التغريب، فكان الإمام ينحرف فيه ويقول أهل العلم فيها لمن يصلي فيها انحرفوا يسيرا إلى المشرق فإنّ الإمام ينحرف وينحرف أهل الصفوف، قال الشيخ: شاهدت ذلك منهم مرارا، قال أبو علي: وإن كان المسجد كثير الانحراف عن القبلة هدم ذلك إن لم يخف الفتنة على هدمه فإن لم يتّفق الناس على هدمه صلّى الناس فيه وانحرفوا، وأمّا إن امتنع هدمه من كثرة النفقة في هدمه وبنيانه نظر أهل المغرفة في تبديل محرابه إلى القبلة[2].

وعند حديثه عن معرفة الاستدلال بالمساجد المبنية بالإجماع:

القيروان:

قال أبو علي المتّيجي: قال أبو محمد عبد الله بن مسرور الدّبّاغ: قال حدّثني عيسى بن مسكين: قال حدّثنا حسين ابن إسحاق بن القاسم عن أبيه ابن عبد الرحمن بن زياد أنّ معاوية بن أبي سفيان ولّى عقبة بن نافع الفهري إفريقية

(1) أبو علي صالح المصمودي، كتاب القبلة، ص15.

(2) أبو علي صالح المصمودي، المصدر نفسه، ص21 ـ 22.

فغزاها في جيش عظيم فيهم جماعة من الصحابة. قال البكري: فبنى سور القيروان ومسجده فلمّا ولى زيادة بن إبراهيم هدم السور والمسجد كلّه إلا المحراب فدغنه بين حائطين حتّى لا يظهر له أثر ووقع في المحراب تغيير يسير لم يؤثر في قبلته فجعل في طول مسجده مائة وخمسون ذراعا وعرضه مائة وعشرون ذراعا[1].

قال المتّيجي: بنوا مسجد القيروان وأقاموا عليها بالنجوم ومطالع الشمس أيّاما ووقع الاختلاف بينهم، فبات عقبة مغموما فأتاه آت في منامه فقال له: إذا أصبحت فاجعل اللواء على عاتقك فإنّك ستسمع بين يديك تكبيرا لا يسمعه أحد غيرك، فالموضع الذي ينقطع فيه التكبير فهو قبلتك وموضع محراب مسجدك، فلمّا أصبح جعل اللواء على عاتقه وتتبّع الصوت حتى انقطع له فركز لواءه وقال: هذا محرابكم، فاقتدى به الناس في القيروان وما حولها، ذكر هذا الخبر جملة من العلماء منهم الإشبيلي في المسالك وأبو علي المتّيجي في كتاب دلائل القبلة.

وروى المتّيجي عن سحنون أنّه قال: نصب الرجل الصالح عقبة بن نافع محراب جامع القيروان هو وجماعة من التابعين وخمسة عشر رجلا من الصحابة بعد اجتهاد في طلب قبلتها واستدلال على سمتها بالنجوم والمطالع حتى اتّفقوا فنصبوها إلى مطالع الشّمس عند منصرفها في الشّتّاء[2].

قال المتّيجي : انظر إلى المغرب الأقصى، بينه وبين القيروان نحو مسيرة شهرين لكنه قريب من السّمت لأنّ المصلّى بالمغرب الأقصى على الكتف اليمنى للمصلّى بالقيروان فأوجب ذلك أن ترتفع قبلة المغرب الأقصى عن قبلة القيروان في المشارق إلى مواضع الاعتدال[3].

---

(1) نفسه، ص24 ـ 25.

(2) أبو علي المصمودي، كتاب القبلة، ص ص25 ـ 26.

(3) أبو علي المصمودي، نفسه، ص 31 ـ 32.

قال المتيجي : وتطلع الشعرى العبور مـن وسـط المـشارق الـشتوية وهـو الكوكب الكبير الذي يطلع بعد رجلي الجوزاء، وهو بالبربرية الأكلى، ذكر مـن قال أنّ قبلة أهل المغرب الأقصى ما بـين مطلـع رجـوع الـشمس في الـشتاء إلى مطالع الاعتدال، وروى أبو سعيد عثمان الهسكوري عن أبي بكر بن العربي أنـه قال: قبلة أهل المغرب رجلا الجوزاء، وذكر المتّيجي مثله، وقال: نحـو مطلـع الجوزاء ومنطقة الجوزاء على ما يعطيه تحقيق النظر في ذلك[1].

* * *

---

(1) أبو علي المصمودي، نفسه، ص 37ـ 38.

المبحث الخامس

منهجي في التّحقيق والوصف المادّي للمخطوط

أولاً : طريقة التّحقيق :

بعد اطلاعنا على عمل الباحث السّوري عمّار سعيد الشّبّيب[1] لاحظنا ضعفاً وتقصيراً في تحقيقه من قبل الباحث سواء ما تعلّق بضبط الفترة الزّمنية التي عاشها الفقيه كما أسلفنا سابقا، أو بأخطاء كثيرة ارتكبها في تحقيقه منها إغفاله العودة للنّصوص الفقهية المعتمد عليها في كتاب دلائل القبلة، أو تجاوز التّعريف بكثير من المصطلحات الفقهية والعلمية، وضبط تراجم الأعلام الواردة في النّص المخطوط، وعدم تخريج الأحاديث إلاّ حديثا واحدا، كما لم يتدخل في إكمال الفراغات التي تركها النّاسخ إلاّ في القليل من المواضع، بل هناك أخطاء في قراءة النصّ المخطوط، كما أنه لم يضع عناوين للفصول التي تركت من قبل أبو علي المتّيجي[2].

استخدمنا في تحقيقنا نسخة المكتبة الوطنية بباريس[3] ضمن مجموع

---

(1) عرفت أنه باحث سوري من خلال الدكتورة "مونيكا ريوس"(Monica Rius Piniés)، لم نعثر على تاريخ مناقشة هذه الرّسالة رغم حصولنا عليها كاملة وتحرّي ذلك، وحتّى عندما ولجنا الفهرس الإلكتروني للرسائل الجامعية ببرشلونة على الموقع التالي: https: //cataleg.ub.edu/ لم نعثر على أيّ بيانات تخصّ التّاريخ وجدنا فقط علامة: [?--19]واستعنّا أيضا بالدكتورة "مونيكا ريوس"(Monica Rius Piniés) الباحثة في علم التّوقيت لكنها أيضا تجهل تاريخ مناقشتها، وللعلم فإنّ رسالته قدّمها تحت إشراف البروفيسور العملاق في مجال تاريخ العلوم بالغرب الإسلامي خوليو سامسو مويا (Julio Samsó Moya)

(2) للاطّلاع على تحقيقه ندرج بعض الصور منها.انظر الملحق رقم: 04. والملحق الذي يليه خاص ببعض الأمثلة من أخطائه.أنظر، الملحق رقم: 05.

(3) Bibliothèque nationale de France (BNF), France. Manuscrits orientaux (site de Richelieu).

مخطوط تحت رقم 5311 (من الورقة 53 ـ 129)، مع العلم أنّ محمـد المنّـوني في مصادره يشير أنّ للمخطوط نسخة أخرى في مكتبة خاصّـة بالـدّار البيـضاء، حيث تتناثر في هذه النّسخة بالذات معلومات مغربية في صفحات معـدودة منـها ص 34، 35، 43، 70، 74، 78[1].

هذه المعلومات القيّمة التّي أدلى بهـا المرحـوم المنّـوني حاولنـا جاهـدين التأكد منها بالاستعانة بمختصّين في علم التّوقيت مـن المغـرب وأخـصّ بالـذكر الدكتور خليل أجابدي الباعمراني أستاذ في التعليم العتيق بمدينة تيزنيت جنوب المغرب (قُرب أكادير) فوافانا بردّه نافيا أي معلومات عنه[2]، ورغم أننا استأنسنا

---

(1) محمد المنوني، المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الوسيط، 32/1، ولقد أكّد لنا الباحث المغربي ابراهيم القادري بوتشيش صحّة هذه المعلومة أنّه وقـف على هذه النسخة قدّمها له الأستاذ المنوني ـ رحمه الله ـ كانت في ملكيته، لكنها ضـاعت منـه أثناء انتقاله إلى منزل آخر له سنة 2004م مع مخطوطات أخرى، هذه الشهادة كانت عن طريق البريد الإلكتروني بتاريخ 17 أفريل2017م على الساعة 20،20 سا.

(2) أنقل للفائدة رده على رسالتي له: أنـا أسـتاذ في التعلـيم العتيـق بمدينـة تيزنيـت جنـوب المغرب (قُرب أكادير)، أقوم بتدريس علم التّوقيت والتّعـديل، وهـو علـم يُـدرس وفـق منظومات تشرح قواعده وكُتبٍ مخطوطـة أو مطبوعـة طبعـة حجريـة، مـن المنظومـات: 'الجامع المفيد على أصول الراًصد الجديد' لمحمد-فتحا- بن محمد بن إبراهيم العلمي، وكتابه الذي يشرح فيه هذه المنظومة بأمثلة تطبيقية وهو 'تقريب البعيد من الجـامع المفيـد على أصول الراصد الجديد' مطبوع طبعـة حجريـة، هـذا في علـم التعـديل الـذي يهـتم بحساب إمكانية رؤية الهـلال مـن عـدمها، بالنـسبة للتوقيـت وحـساب أوقـات الـصلاة وتحديد القبلة، لدينا العديد من المؤلفات منها "الزبدة من حل العقدة" لمحمد بن محمـد مكوار، وهو كذلك مطبوع طبعة حجرية، وهو من الكتب والمراجع التي اعتمدتها حـين تأليفي كتابا دراسيا في علم التوقيت، سميتُه 'خليلُ المُؤَقِّت' من تسعة عشر درسا، آخرها درسَيْ "سمت القبلة" و"جهة القبلة وتنصيب المحراب"، و"بسط الأدلة لتعـديل الأهلّـة"، دروس حساب إمكانية رؤية الهلال من عدمها على منظومـة الفقيـه المؤقـت أمحمـد بـن محمد العلمي"الجامع المفيد على أصول الرّاصد الجديـد"، ليجيـبني علـى سـؤالي: مـع الأسف لم أر قط مخطوط "كتاب دلائل القبلة" لأبي علي المتّيجي.

بكتاب محمد العلمي"الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي" لكننا لم نعثر على ذكر كتاب "دلائل القبلة" لأبي علي المتّيجي في الفصل الأول من القسم الثاني والذي عنونه بمؤلفات المالكية في أحكام التّوقيت، قسّمه لمبحثين: الأول حول مؤلفات المالكية في التّوقيت والقبلة، والثّاني حول جهود المالكية على مؤلفات التّوقيت والقبلة[1].

وعليه جاء تحقيقنا يعتمد أساسا على نسخة المكتبة الوطنية بباريس، انتهجنا الخطوات التالية:

ـ لم يضع صاحب المخطوط كلّ عناوين الفصول التي تندرج ضمن الأبواب الثلاثة لذا اجتهدنا في وضع العناوين بما يوافق النصّ، ووضعناها بين معكوفين، كما اجتهدنا في إكمال الفراغات الموجودة في النّص المخطوط ووضعها بين معكوفين.

ـ ضبط الآيات القرآنية بما يوافق الرّسم العثماني، وتخريج الأحاديث الواردة في النصّ المخطوط.

ـ التعريف بالمصطلحات الغامضة خاصة ما تعلّق بالمصطلح العلمي، ورجعنا إلى الإحالات الواردة في النّص المخطوط والمبثوثة في أمهات المصادر الفقهية منها على سبيل المثال لا الحصر: الموطّأ لمالك بن أنس (تـ.179هـ/790م)، والمدوّنة لسحنون (تـ.240هـ/854م)، والتّبصرة لأبي الحسن اللّخمي (تـ.478هـ/1085م)، والاستذكار لابن عبد البرّ (تـ.463هـ/1071م)...إلخ.

التعريف بالشّخصيات غير المتداولة في النّصوص الفقهية كي يسهل على القارئ استيعاب الفترة وتقدير مبلغ وعميق اجتهادهم في هذا النّوع من العلم.

تصحيح الأخطاء الكثيرة التي ارتكبها النّاسخ في المتن، والإحالة على الخطأ في الهامش.

---

(1)محمد العلمي، الدّليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي، ص345 ـ 351.

ثانياً : الوصف المادي للمخطوط :

بداية المخطوط :

بسم الله الرّحمن الرّحيم، صلّى الله على سيدنا ومولانا محمد، قال الفقيه أبو علي المتّيجي رحمه الله: الحمد لله ربّ العالمين والصّلاة على النبي المصطفى محمد وآله وسلم أجمعين على التّابعين لهم بإحسان إلى يوم الدّين، فكما أري لنا الحقّ حقّا وأوضح لنا سبيله ووفقّنا إلى اتّباعه والعمل به إليه والقبول الأمين الأخ الصّالح أبو زيد عبد الرّحمن وفّقك الله ومن عندي في الرّباط من جماعة إخواننا المسلمين وعليهم رحمة الله وبركاته نور الله قلوبنا بالإيمان وقلوبكم وشرح للإسلام صدورنا وصدوركم وأجرا على سبيل التّوفيق أمورنا وأموركم تكرّرت كتبك أكرمك الله راغبا في تبيين الطرق الموصلة إلى معرفة القبلة في مغربكم الأقصى.

نهاية المخطوط :

وأرغب إلى الأخ الصّالح في الدّعاء لي بمثل ذالك نفع الله بعضنا ببعض، وجعل إخوتنا مقربة من رحمته أمين وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وسلّم تسليما، والحمد لله ربّ العالمين، انتهى بحمد الله وحسن عونه لي وصلّى الله وسلم على سيدنا ومولانا وصحبه وسلم تسليما.

مكان المخطوط: ضمن مجموع بالمكتبة الوطنية بباريس تحت رقم 3115، من الورقة 53 ـ 129.

عنوان المخطوطة: ليس لها عنوان.

المؤلف : أبو علي المتّيجي.

عدد الأوراق : 152.

المسطرة : 18 سطر.

المقاس: 18× 13سم.

الخط : نسخي مغربي واضح ومقروء، كتبت أغلبها بخط، يوجد في بعض صفحاته بعض الخروم أودت بكلمات المخطوط.

التعقيبة : موجودة.

النّاسخ : غير مذكور.

تـاريخ النّـسخ : غـير مـذكور، نطلـق عليـه اسـم المخطـوط المطلـق (Manuscrit non daté)[1].

ملاحظات أخرى : المخطـوط في الورقـات الأولى فيـه فراغـات كـثيرة، وأخطاء كثيرة ارتكبها النّاسخ وتكرار بعض العبارات وحتى الجمل.

(1)أحمد شوقي بنبين ومصطفى الطوبي، مـصطلحات الكتـاب العـربي المخطـوط ـ معجـم كوديكولوجي ـ، ص323.

الورقة الأولى من المخطوط

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله

قال الفقيه أبو علي

المسيلي رحمه الله

الحمد لله رب العالمين والصلاة على النبي المصطفى محمد وآ
له وسلم أجمعين وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وكما أردنا
الموجها وأوضح سبيله ووفقنا إلى اتباعه والعمل به البه
والقبول الأمير الأخ الصالح أبو زيد عبد الرحمن وفقك الله و
من عنده في الرباط من جماعة إخواننا المسلمين وعليهم رحمة
الله وبركاته نور الله قلوبنا بالإيمان وقلوبكم وشرح بذلك
سلام صدورنا وصدوركم وأجرى على سبيل التوفيق أمورنا وأمو
ركم تذكرون كتبنا أكرمنا الله رأيتما في تبيين الطرق الموصلة
إلى معرفة القبلة في مغربكم الأقصى وكيفية الاستدلال عليها
وطريقة التوصل إلى حقيقة اتجاهها وذكرتم وفاة الشيخ التونسي في
الفقيه الصالح إنما هي إلا متقاربين رحمهما الله ولم تقف منهما
على حقيقة ذلك وشكوتم ما نال عندكم في مدينة أغمات وما
حولها من الخلاف فيها والنزاع في أمرها وأن معظم الصواب قد
خفي عليكم في حقيقة استقبالها فاعلم وفقك الله أن علم ما لا
قد اندرس عندكم لقدم العارفين بها وقلة الطالبين لها أخبرا انتقص

الورقة الأخيرة من المخطوط

ثانياً: قسم التّحقيق

/53و/ بِسْمِ اللهِ الرحْمَٰنِ الرحِيمِ، صَلى اللهُ عَلَى سيّدِنَا ومَولاَنَا مُحمدٍ وآلِهِ.

قالَ الفقيهُ أبو عَلِي المتّيجي ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ:

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ والصّلاةُ على النبيّ المصطفَى محمدٍ وآلهِ وسلّمَ أجمعينَ، وعلى التّابعينَ لهمْ بإحسانٍ إلى يومِ الدّينِ، فكمَا أُرِيَ لنَا الحقُّ حقّاً وأوضحَ لنَا سبيلُهُ وَوُفِقْنَا إلى اتّباعهِ والعملِ بهِ [والسّعيِ][1] إليهِ، والقبولِ الأمينِ.

الأخُ الصّالحُ أبو زيدٍ عبدُ الرّحمنِ وفّقكَ اللهُ ومنْ عندِي في الرّباطِ مِنْ جماعةِ إخوانِنَا المسلمينَ وعليهمْ رحمةُ اللهِ وبركاتُهُ. نوّرَ اللهُ قلوبنَا بالإيمانِ وقُلوبَكمْ، وشرحَ للإسلامِ صدورَنَا وصُدوركمْ، وأجرى على سبيلِ التّوفيقِ أمورَنَا وأموركمْ.

تكرّرتْ كتبُكَ أكرمكَ اللهُ راغباً في تبيينِ الطّرقِ الموصلةِ إلى معرفةِ القبلةِ في مغربكمْ الأقصى، وكيفيةِ الاستدلالِ عليهَا، وطريقةِ التوصّلِ بالحقيقةِ إليها، وذكرتُ وفاةَ الشّيخِ التّونسيِّ والفقيهِ الطيّب اليافني[2] الاسفاقسيّ رحمهمُا اللهُ، ولم نقفْ منهمَا على حقيقةِ ذلكَ.

وشكوتُ ما ثارَ عندكمْ في مدينةِ "أغماتَ"[3] ومَا حولهَا مِنَ الخلافِ فيها والنّزاعِ في أمرها، وأرهقنا أنّ الصّوابَ قد خفيَ عليكمْ في حقيقةِ استقبالهَا.

فاعلمْ وفّقكَ اللهُ أنَّ عِلْمَ ذلكَ قد اندرسَ عنكمْ لعدَمِ العارفينَ بها وقلّةِ

---

(1) في الأصل: بياض.

(2) في الأصل: القافني. كتب بخطّ غير واضح، وهذه الشخصية لم نعثر على ترجمة لها.

(3) أغمات، مدينة أهلها من قبائل هوارة المتبربرين بالمجاورة. الإدريسي، نزهة المشتاق، ص232.

الطّالبينَ لهَا حتى انقطـعَ /53ظ/ خبرُهَـا[1] وامتُحِـيَ أثرُهَـا، فـلاَ سـائلَ عنـهَا ولاَ مجيبَ إلاّ سـائلاً لاَ يُحـسِنُ الـسؤالَ أوْ مجيـبٍ لاَ يَـدْرِي [جُهْـدَ][2] الآبـاءِ والأجـدادِ في تحـسينِ مَـا وقـعَ فيهـا مِـنَ الفَـسَادِ، فـإذا أقَـامَ راغـبٌ في دينـهِ [لأداءِ][3]صلواتهِ، فبحثَ عنْ حقيقةِ قبلتهِ لم يهتدِ فيها سبيلاً ولا وجدَ إليها دليلاً فبقيَ في ظلمةِ [جهلهِ][4]، وعلى فقدِ قِبلتِهِ.

أمّـا إن ظهـرَ عـارفٌ بهـا داعٍ إلى الـصّوابِ فيهَـا وأنكـرَ قولـهُ[الـسّابق]، واسْتُنْقِصَ دينُهُ وعقلُهُ، وأوذيَ في نفسهِ بوجوهِ الأداءِ، ونسألُ اللهَ تعالى إصـلاحَ ذلكَ كلّهِ [إن شاءَ اللهُ].

فأجبتكَ رعايةً لحقّكَ ومحافظةً على دينكَ، فـإنيّ إن شـاءَ اللهُ أبـسطُ لـكَ [مَا فيهِ][5] مِنَ القولِ [عـن][6]القبلـةِ بقـدرِ أفهـامِكُمْ، وأشـرحُ لكـمْ مِـنْ وجـوهِ الاستدلالِ عليها بقدرِ معرفتِكمْ رغبـةً في ثـوابِ [اللهِ بإحيـاءِ] سُـنّةٍ قـدْ ماتَـتْ، وفريـضةٍ قـدْ عُطّلَـتْ أسـألُ اللهَ التّوفيـقَ والعـونَ في ذلـكَ بفـضلهِ ورحمَتـهِ [وألتمسُ][7] لكمْ في ذلكَ طريقَ الكلامِ والإجماعِ والرّوايـةِ والقيـاسِ الحـسنِ، فإنَّهُ أشْبَهُ لكمْ وأشكلُ بأمثلِ[ذلكَ][8].

إذْ هُوَ المألوفُ عندكمْ والمقبولُ في عقـولِكمْ، وأعرضـتُ عـنْ غـوامضِ الطّرقِ فيها، وأبيّنُ ما ذكرتُهُ غايةَ التّبيينِ ليُتَوصّلَ بهِ إلى معرفةِ قِبلتِكُمْ بيقينٍ فينتفعُ بهِ الطَالبُ /54و/الحاذقُ ومَنْ دُونَهُ، فَيَعُمَّ نفعُهُ إنْ شاءَ اللهُ تعالى.

---

(1) في الأصل: انقطع أثرها خبرها.

(2) في الأصل: فراغ.

(3) في الأصل: فراغ.

(4) في الأصل: فراغ.

(5) في الأصل: فراغ.

(6) في الأصل: فراغ.

(7) في الأصل: فراغ.

(8) في الأصل: فراغ.

صانكَ اللهُ مع علمكَ وفضلكَ وشدّةِ احتياطكَ لدينكَ لاسيمَا وأهلِ الرّباطِ كلّهمْ حولكَ [مُهتدونَ][1] ومُقتدونَ في أديانهمْ بقولكَ وفعلكَ، فكانَ فرضُ البحثِ عنِ الحقيقةِ[2] أوجبَ عليكَ[معرفةَ][3] ذلكَ مراراً، وأكّدتمْ تكرارَ الرّغبةِ في ذلكَ فإنّا إنْ شاءَ اللهُ [نبيّنُ][4] ذلكَ في ثلاثةِ أبوابٍ:

بابٌ في بيانِ وجوبِ التوجّهِ إلى القبلةِ وبيانِ ضروبِ الطّرقِ الموصلَةِ إليها، وبيانِ ضروبِ المصلّينَ إليها، وبابٌ في بيانِ وجوبِ الاجتهادِ في طلبهَا وكيفيةِ البّحث عنها، ووجوبِ الرّجوعِ إليها على مَنْ أخطأهَا، وبابٌ في بيانِ أصنافِ الغّالطينَ فيهَا، وذكرِ أسبابَ غلَطِهِمْ، وذكرِ العلامةِ الفّاسدةِ، وبيانِ وُجوبِ إرشادِهِمْ وكيفيةِ الرَّدِ عليهِمْ.

(1) في الأصل: فراغ.

(2) في الأصل: حقيقة

(3) في الأصل: فراغ.

(4) في الأصل: فراغ.

البابُ الأولُ

منها في[1] بيانِ وجوبِ استقبالِ القبلةِ، وبيانِ ضروبِ الأدلةِّ الموصلَةِ إليها وضروبِ المصلّينَ إليها

فصلٌ: في بيانِ وجوبِ استقبالِ المسجدِ[2] الحرامِ على كلّ مصَلٍّ.

اعلمْ وفّقكَ اللهُ أنَّ التوجّهَ إلى القبلةِ شرطٌ مِنْ شروطِ صحّةِ الصّلاةِ التّي لاَ تتمُّ إلاَّ بهَا ولاَ تُقبَلُ دونَهَا، فيَلزَمُ كلَّ مُصلٍّ طلبُهَا والبحْثُ بالدَّلاّئلِ عنهَا واستقبالُهَا والمحافظَةُ عليهَا، فالصّلاةُ عمودُ الإسلامِ/54ظ/ وأعظمُ فروعِ الإيمانِ، ولاَ ركنَ في الدياناتِ بعدَ التّوحيدِ أعظَمُ منهَا في وجوبِ المحافظةِ عليها والإتيانِ بها على شروطِهَا كلِّهَا، طلباً في القبولِ بها وانتفاعِ العبدِ بها، فإنها الوسيلةُ العظمى بينَ العبدِ وربّهِ تعالى في طلبِ النّجاةِ من عذابهِ، فإنْ قُبلتْ [قُبِلَ][3] سائرُ عملهِ مع التّسامحِ في نقصانهِ، فإنْ رُدَّتْ الصَّلاةُ رُدّتْ غيرُهَا معهَا، ولوْ قُبِلَ فقبُولُهَا هُوَ الأصلُ في قَبُولِ سائِرَ الطّاعاتِ، وكذلكَ رَدُّهَا، فالصّلاةُ أولُ مَا احتيطَ واعتنيَ بالمحافظةِ عليهَا، قَالَ اللهَ سبحانَهُ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [سورة البقرة: 238]، وقال: الرّسولُ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ: "استقيموُا وَلَنْ تُحْصُوا واعْلَمُوا فإنَّ[4] خَيْرَ أَعْمَالِكُمْ الصلاةُ، وَلا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إلا

---

(1) في الأصل: في وجوب بيان وجوب.

(2) في الأصل: مسجد.

(3) في الأصل: سقطت من الناسخ.

(4) في الأصل: اعملوا خير.

مُؤْمِنٌ"[1]، وقالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطابِ رضي الله عنه: إن أَهَم أُمُورِكُمْ عِنْدِي الصلاةُ مَنْ حَفِظَهَا وَحَافَظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ، وَمَنْ ضَيعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ".

والصّلاةُ كمَا قُلنَا عَمُودُ الإسلامِ، وأعظَمُ فروعِ الإيمانِ مِنْ شُرُوطِهَا التي لاَ تتمُّ إلاّ بها، ويُلزَمُ المحافظةُ عليهَا استقبالِ المسجدِ الحرامِ بها، قالَ اللهُ عزّ وجلّ لنبيهِ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[البقرة آية 149]، وقالَ لأمَّتهِ الطَّيبةِ المباركَةِ ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة آية 144]، وذكرَ أهلُ النّقلِ إجماعَ علماءِ أهلِ الإسلامِ على وجوبِ هذا الأمرِ على الخلقِ في جميعِ البلدانِ على أن هذهِ الآيةَ /55و/، محكمةٌ في أمرِ القبلةِ غيرُ منسوخةٍ وأنها الأصلُ في القِبلَةِ في دينِ الإسلامِ، وأنَّ مَنْ خالفهَا فقدْ خالفَ نصَّ القرآنِ وإجماعِ أئمةِ الإسلامِ، وقد وردَ في القِبلَةِ منْ أقوالِ النّبي صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ[2]، وأقوالِ العلماءِ الأئمةِ ما يبدو في ظاهرهِ خلافَ الآيةِ فهوَ ما أُوِّل بإجماعِ الأئمةِ بالتّأويلِ الصَّحيحِ إلى ما يوافقُ نصَّ هذهِ الآيةِ.

فاعلَمْ أنّ الشّطرَ في اللغةِ مِنَ المشاطرةِ وهُوَ قسمةُ الشَّيْءِ نصفينِ، تقولُ العربُ شطَرْتُ نصفَينِ أيْ إذَا قَسَمْتُهُ إيَّاهُ نصفينِ[3]، وقَالَ المفسّرُونَ: "الشّطرَ" السّمتُ والقصدُ، وهذا نحوَ الأولِ فإنّك إذَا سامَتَّ الشَّيءَ قصَدْتَهُ وقفتُ مُساويةً، [وقيل][4] جُلَّ شطرهِ الذي هُوَ وسطُهُ.

---

(1) حديث صحيح، رواه ابن ماجه (226)، وأحمد (276/5) (22432)، والطبراني (101/2) (1444)، من طرق عن ثوبان رضي الله عنه. قال البوصيري في ((زوائد ابن ماجه)) (47/1): هذا الحديث رجاله ثقات، أثبات إلا أنه منقطع بين سالم وثوبان، فإنه لم يسمع منه بلا خلاف، لكن له طريق أخرى عن ثوبان متصلة وشواهد يرتقي بها إلى مرتبة الصّحيح.

(2) في الأصل: صلى الله عليه وسلّم عليه السّلام.

(3) للمزيد حول معاني الشّطر. أنظر. الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق نوّاف الجراح، ط3، دار صادر، بيروت، 2001، 5/704ـ 706.

(4) في الأصل: بياض في الأصل.

وإنما أمرَ اللهُ سبحانهُ رسولَهُ ـ عليهِ السَّلامُ ـ وأمَّتَهُ باستقبالِ شطرَ المسجدِ الحرامِ مبالغةً في تحرِّي إصابةِ عينِ المسجدِ الحرامِ في الاستقبالِ في الصّلاةِ لئلاَّ يقعَ مِنَ النّاسِ التّهاونُ في ذلكَ والتّفريطُ فيه، فينحرفُونَ عنِ المسجدِ فتُبطَلُ الصّلاةُ.

وأمَّا "حَيْثُ" في الآيةِ فتقتضِي المكانَ بإجماعِ أهلِ اللّسانِ العربيّ، وبإضافتها إلى "ما" التي هي نَكِرَةٌ مُتَابعَةٌ فيمَا لاَ يُعْقلُ يقتضِي عُمومَ الأمكنةِ كُلِّهَا بإجماعِ أهلِ العربيةِ، فمعنى الآيةِ المجتمعِ عليهَا "حَيْثُ مَا كُنتُمْ" مِنَ البلادِ كلّهَا الدائراتِ بمكّةَ منْ كلِّ ناحيةٍ فولُوّا وجوهكمْ شطرَ المسجدِ الحرامِ في الصَّلاةِ، وهذا معنى الآيةِ[1]، غيرَ محتاجٍ إلى تفسيرٍ، إذْ لاَ إشكالَ في الآيةِ بوجهٍ، بلْ هُوَ في غايةِ الوُضوحِ والبيانِ إنْ شاءَ اللهُ.

55/ظ/ والمصلُّونَ في المسجدِ الحرامِ دائرونَ بالكعبةِ مِنْ كلّ ناحيةٍ مُستقبلونَ لها بوجوهِهِمْ، فوجوهُ بعضهمْ تقابلُ وجوه بعضٍ، والكعبةُ في الوسطِ بينهمْ، ولولا ارتفاعُ الكعبةِ لأبصرَ بعضُهُمْ وُجُوهَ بعضٍ، كما تتقابلُ وُجُوهُ الآكلينَ منَ القصعةِ الدّائرينَ حولَها والقصعةُ بينهُمْ في الوسطِ، وبعضهمْ يقابلُ وجوهَ بعضٍ، ويرى بعضهمْ بعضاً إذ ليسَ في القصعةِ من الارتفاعِ مَا يحجُبُ بعضُهُمْ عن بعضٍ، كما يحجبُ ارتفاعُ الكعبةِ وُجُوهَ بعضَ المصلّينَ عنْ بعضٍ فكذلكَ مَنْ بَعُدَ عَنْ مَكَّةَ في البلادِ النّائيةِ عنهَا يُلزِمُهُمْ بهذا الأمرِ المنصوصِ[عليهِ][2] منَ اللهِ تعالى في هذهِ الآيةِ المحكمةِ الجلّيةِ أنْ يُوَلُّوا وجوهَهُمْ إلى المسجدِ الحرامِ مِنْ كلّ ناحيةٍ مِنْ نواحي الأرضِ، فيستقبلونَ شطرهُ كمَا يفعلُهُ المصلّونَ حولهُ والمعاينونَ لهَا، هذَا هُوَ الصّحيحُ بنصّ القرآنِ وإجماعِ الأمّةِ ومقتضَى الدَّلائلِ الصّحاحِ ومُشهدَاتِ العيونِ والعقولِ فلاَ يجوزُ

(1) في الأصل: وهذا ما بين في نص الآية.

(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

غيرُهَا ولاَ يحلُّ خِلافُهُ، وعلَى هذَا جرَى العمَلُ والفتوَى مِنْ علمَاءِ الإسـلامِ إلى وقتنَا هذَا.

فلاَ صلاةَ إلى غير القِبلَةِ ولا قِبلَةَ سوى الكعبةِ، وقدْ فرضَ اللهُ على العبـادِ استقبالَهَا والتّوجّهَ في الصَّلاةِ إليها، فمنْ عاينهَا [عندَ][1] الـصَّلاةِ قـصدَهَا، ومَـنْ غابَ عنهَا وجبَ عليهِ طلبُهَـا والبحـثُ عنـهَا لاَ يكـونُ إلاَّ بعلـمِ وُجـوهِ الطَّلـبِ ومعرفةِ/56و/ طُرقِ البحثِ، فالتعلّمُ لطُرقِ العلم بها واجـبٌ والتعـرّفُ لطـرقِ الاستدلالِ عليهِ لازمٌ ممّنْ كان لهُ عقلٌ.

فقدْ ذكرَ الشَّيَخُ أبُو عبدِ اللهِ بنُ يونسَ[2] في شرحهِ للمُدَّونةِ:" أنَّ مَنْ صَلَّى بغيرِ اجتهادٍ في طلبِ القِبلَةِ لمْ تُجزهِ الصَّلاةُ"، فإنْ قالَ لنَا مِنَ المغاربـةِ قائـلٌ لمَ جعلتَ القِبلَةَ مَكّةَ وحدَهَا وتمسّكْتَ في ذلكَ بالآيةِ وحدَهَا وتركتَ الخبرَ الـذي جاءَ فيهِ عنِ النّبي صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ وهُوَ قولُهُ: "مَـا بَـيْنَ الْمَـشْرِقِ وَالْمَغْـرِبِ قِبْلَةٌ"، قلنَا هذَا الحديثُ إنمَا هُوَ مخصوصٌ بأهلِ المدينةِ، وليسَ حُكمُهُ عامّاً في البلادِ كَلّهَا كمَا كانتِ الآيةُ.

وسيأتي الكلامُ علَى تخصيصِ الحديثِ بأهـلِ المدينـةِ في أولِ [البـابِ][3] الثَّالثِ في هذَا الكتابِ ونستقصِي فيهِ الكلامَ والقولَ، فإبطالُ كلامِ مَنْ ذهَبَ إلى الحديثِ عامٌّ في البلادِ كلّهَا إنْ شاءَ اللهُ تعالَى.

---

(1) في الأصل: عبارة غير واضحة.

(2) عبد الله محمد ابن يونس(تـ522هـ/1128م)

(3) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

فصلٌ: في ذِكرِ ضُروبِ[1] الطُّرُقِ الموصلَةِ إلى معرِفَةِ القِبلَةِ.

اعلَمْ أنَّ الطّرقَ الموصلَةَ إلى معرفةِ القِبلَةِ خمسٌ: أوَّلُهَا رؤيةُ الكعبةِ بالعينِ، والثَّاني مَنْ عاينهَا إذَا كانَ ثقةً، والثَّالثُ الاستدلالُ عليهَا بالأدلّةِ المنصوبةِ عليهَا لذلِكَ، و[الرّابعُ][2] تقليدُ العامِيِّ[3] فيهَا عالماً مجتهداً، والخامسُ تقليدُ مَنْ عَدِمَ هذهِ الأربعةَ طُرقٍ[4]، وهمْ المُتردِّدِينَ الجهاتِ المستويةِ[5] الأماكنِ.

وهذهِ الخمسةُ طرقٍ مترتّبةٌ على هذا التّرتيبِ لا يجوزُ تقديمُ واحدٍ منها على ما قَبْلَهُ فحُكْمُ الكتابِ والسُنّةِ وأقوالُ علماءِ الأئمةِ إنما وجبَ هذا/56ظ/ التّرتيبُ لِتفاوتِ مراتبِ العلومِ بها في الحاصلةِ عنهَا في القوّةِ واليّقينِ، فأقوى العلومِ بها في القلبِ وأثبتُهَا في النّفسِ ما حصلَ منْ طرقِ المشاهدةِ بالعينِ فإنَّهُ عامٌّ ضروريٌ قطعاً وسيّدُ الحواسِ كلّها في إحدَى العلوم اليقينيةِ رُؤيةُ العينِ فَمَا يُحقّقُهُ الإنسانُ عياناً قَوِيَ يَقينُهُ، ولمْ يُرَ فيهِ الشَكُّ ولاَ مازَجَهُ ريبٌ، وليسَ كذلكَ الخبرُ والاجتهادُ على الإطلاق، وإنّ العلومَ الحاصلةَ عنهَا مطلوبةً عندَ كافّةِ علماءِ الدّينِ إلاَّ خبرَ الصّادقِ أَو خبرَ التَّواترِ علَى مَا سَنُبيِّنُهُ إنْ شاءَ اللهُ.

وقدْ عرَفَ موسَى الكليمُ صلواتُ اللهِ عليهِ ربَّهُ معرِفَةَ يقينٍ، فطمحتْ نفسهُ إلى طمأنينةِ القلبِ في ذلكَ وذهابِهِ رَجْمَ الظّنونِ بهما[فراغ]، وبهِ اليقينُ التّي لا غايةَ بعدهَا في اليقينِ، ﴿فقَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾[الأعراف آية 143]، وكذلكَ قدْ

(1) في الأصل: ضرب.

(2) في الأصل: الثالث.

(3) العامّي، كلّ من لم يعرف أدلّة القبلة فقيها كان أو عاميا بالطّبع، وكذلك العالم بالأدلّة إذا التبست عليه فحكمه في ذلك كالعامّي.الحاج محمد بن عبد الوهاب، العذب الزّلال في مباحث رؤية الهلال، 287/1.

(4) الأصل: الطّرق.

(5) في الأصل: وهو المتردّدين جهات مستوية.

عَلِمَ إبراهيمُ الخليلُ ـ صلواتُ اللهِ عليهِ ـ نفوذَ قدرةِ اللهِ تعالى في إحياءِ الموتى فالتمسَ طمأنينةَ القلبِ في ذلكَ برؤيةِ العينِ فقالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[البقرة آية 260]، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلم: "لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ"[1]، فرؤيةُ العينِ في الأشياءِ مُقدَّمَةٌ على الخبرِ والاستدلالِ، مَنْ رأى الكعبةَ فقدْ علِمَهَا يقيناً وسقطَ عنهُ الاستخبارُ عنهَا والاستدلالُ عليهَا.

فصلٌ: [الخبرُ مِنْ طرُقِ معَرفَةِ القِبلَةِ]

وأمَّا الخبرُ فإنَّهُ بعدَ رُؤيةِ العينِ أصلٌ عظيمٌ يُعتمَدُ عليهِ في الدّينِ، ولولاَ الخبرُ لمْ تصِلْنَا الشَّريعةُ ولاَ علِمْنَا حُكمَ اللهِ تعالى /57و/ ولاَ مُرادَهُ مِنَّا ولاَ عَلمْنَا شيئاً مِنْ أمُورِ الدّينِ الآخرةِ ولاَ مَا غابَ مِنْ أُمورِ الدُّنيا، فخبرُ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ هُوَ الذِي ينزِلُ بالخبرِ الصَّادقِ عَنِ اللهِ تعالى إلى الرَّسُولِ ـ عليهِ السَّلامُ ـ بمُرادِ اللهِ مِنْ عبادهِ فيُخبِرُ الصّحابةَ بذلكَ مِنْ بعدِهِمْ، وينتقلُ الخبرُ [إلى][2] أحكامِ الشّريعةِ من قرنٍ إلى قرنٍ حتى أخره، ولولاَ الخبرُ لمْ يتمَّ شيءٌ مِنْ ذلكَ، قالَ اللهُ عزَّ وجل: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[التوبة آية 122].

فجعلَ اللُه تعالَى أخبارَ المتفقّهَةِ بأمْرِ الدّيانةِ أصلاً في أصولِ الشَّريعةِ إليهِمْ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَحمَ للهُ امْرأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَدَّاهَا كما

(1) حديث صحيح، أخرجه أحمد(1/271)، وابن عدي في "الكامل(7/2596)، وأبو "الشيخ" في "الأمثال" (5)، وابن حبان في صحيحه (6213)، والحاكم (2/321)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(2) الأصل: بأحكام.

سمعَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَا [مَـنْ][1] هُـوَ أَفْقَـهُ مِنْـهُ"[2]، فأعْلَمَنَـا اللهُ تعـالى ورَسُولُهُ ـ عليهِ السّلامُ ـ أنَّ الخبرَ بعدَ هذَا، وكيفيةَ الخبرِ والاستخبارِ وعَنْ سمتِ مَكّةَ[3] إنْ شاءَ اللهُ ومعرفَةِ القِبلَةِ[4]، فإذَا غابَ الإنسانُ وجَهِلَ جهَـةَ القِبلَـةِ سَـأَلَ عنهَا أهلَ المعاينةِ لهَا أوْ مَنْ عرَفَهَا بالخبرِ مِنَ العارفينَ لهَا، فإذَا أُخبرَ عَمَّـا يقـعُ العلمُ كفىَ، وقدْ صلّى رجلٌ معَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الكعبةِ، ثمَّ أتَـى أهلَ قُباءٍ في صَلَاةِ الصُّبحِ فأخبرَهُمْ الخبرَ فاستدَارُوا في الصَّلَاةِ إلى جهَةِ/57ظ/ الكعبَةِ وهُمْ ركوعٌ[5]، وعملُوا بمَا اقتضَى خَبَرُهُ وهُوَ رجلٌ واحدٌ.

---

(1) الأصل: ما هو.

(2) حديث متواتر، هذا الحديث رواه غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تبلغ عدتهم نحواً من عشرين صحابيا، وقد عدَّه غير واحد من أهل العلم في جملة الأحاديث المتواترة عن النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال ابن حجر: حديث مشهور خرج في السنن أو بعضها من حديث ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وجبير بن مطعم، وصححه ابن حبان، والحاكم. وذكر أبو القاسم بن منده في تذكرته أنه رواه عن المصطفى عليه الصلاة والسلام أربعة وعشرون صحابياً، ثم سرد أسماءهم، نقل ذلك عن الحافظ ابن حجر المناوي في كتابه (فيض القدير شرح الجامع الصغير: 6/284).

قال الحاكم عقب الحديث: «هذا إسناد صحيح، وعبد الجبار العطار ثقة وقد احتج مسلم والبخاري بإبراهيم السكسكي وإذا صحّ مثل هذه الاستقامة لم يضره توهين من أفسد إسناده».

(3) سمت مكة أو سمت القبلة، هو ملتقى أفق البلد والدائرة التي تمرّ على سمت رؤوس أهل ذلك البلد ومكّة، وبعده عن خطّ الزّوال هو مقدار ما يجب أن ينحرف به المصلي عنها. محمد العربي الخطابي علم المواقيت أصوله ومناهجه، مطبعة فضالة المحمّدية، المغرب، 1986م، ص58.

(4) عن سمت مكّة أنظر الملحق رقم: 06.

(5) مالك بن أنس، الموطأ، رواية يحي بن يحي اللّيثي الأندلسي، تحقيق بشّار عواد معروف، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1997، (ما جاء في القبلة)، 1/ 271.

فصلٌ: [الاجتهادُ مِنْ طرقِ معرفةِ القِبلَةِ]

وأمَّا الاجتهادُ في طلبِ القِبلَةِ فَهُوَ بعدَ عَدَمِ رُؤيتِهَا بالعينِ وبعدَ عُمومِ الخبرِ عنهَا، فقدْ نَصَّبَ اللهُ تعالى للقِبلَةِ مِنَ النُّجومِ وغيرِهَا دَلالَةً تدُلُّ عليهَا وعلامَةً تُشيرُ إليهَا، وأمَرَنَا اللهُ تعالَى باستعمَالِهَا والاستدلالِ بمثلِ قولِهِ تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾[الأنعام آية 97]، وقال تعالى: ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾[النحل آية 16].

فَقَالَ ابنَ حبيب ـ رحمَهُ اللهُ ـ: "يريدُ تعَالى لتَهتَدُوا بهَا في ظُلماتِ البَرِّ والبحرِ إلى معرفةِ قِبلَةِ صلاَتُكُمْ وإلى معرفةِ جهةِ سيرِكمْ"، وكذلَكَ في القرآنِ وفي الحديثِ مواضعُ كثيرةٌ.

ورَوَى أبُو ذرِ الهَرَوَيُّ مُسنداً عَنْ رجالِهِ عَنْ عبدِ اللهِ بنُ أبي وفي عن رسولِ اللهِ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ قالَ: "إن خِيَارَ عِبَادِ اللهِ الّذينَ يُرَاعُونَ الشمْسَ والقَمَرَ والنُّجُومَ وَالأظِلةَ لِذِكْرِ اللهِ"[1]، فأخبرك صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ أنّ المستدلّينَ بالشّمسِ والقمرِ والنّجومِ والأظلالِ على القِبلَةِ على أوقاتِ اللّيلِ والنّهارِ يُراعونَ ذلكَ محافظةً على صلواتهمْ، إنّهمْ خيارُ عبادِ اللهِ تعالى، وكذلكَ هوُ ثناءٌ.

قَالَ أبُو الدَّرداءِ في هذا الحديثِ: لئِنْ شِئْتُ لأُقْسمَن أَن أَحَب العِبَادِ إلَى اللهِ الذِينَ يُرَاعُونَ الشمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ، وَالأَظَلَةَ لِذَكْرِ اللهِ"، فزادَ أبُو الدَّرداءِ أنهمْ أحبّاءُ اللهِ، ودرجةُ المحبّة للهِ تعالى/58و/ أعظمُ مقاماتِ الأولياءِ على مَا ذكرهُ المحاسبيُّ وغيرهُ مِنَ العلماءِ رحمَهمْ اللهُ.

---

(1) حديث حسن، روى الحاكم في "المستدرك" (163) –واللفظ له– والبزار في "المسند" (3351) وهو في "كشف الأستار" برقم (366) والحسين المروزي في "زوائد الزهد لابن المبارك" (1304) والطبراني في "الدعاء" (1876) وأبو نعيم في "الحلية" (227/7) والبيهقي في "الكبرى" (1781) وغيرهم من طرق عن عبد الجبار بن العلاء العطار، قال: ثنا سفيان بن عيينة، عن مسعر عن إبراهيم السكسكي، عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه مرفوعا.

قال الحاكم عقب الحديث: «هذا إسناد صحيح، وعبد الجبار العطار ثقة وقد احتج مسلم والبخاري بإبراهيم السكسكي وإذا صح مثل هذه الاستقامة لم يضره توهين من أفسد إسناده».

قالَ الشَّيخُ أبُو محمدٍ عبد اللهِ بن أبي زيدٍ في كتابِ الرسالةِ: ولا ينظرُ مِنَ النّجومِ إلاَّ مَا يُستَدَلُّ بهِ على القِبلَةِ وأجزاءِ اللّيلِ ويتركُ مَا سوى ذلكَ، وهذا منهُ موافقةٌ للقرآنَ والحديثِ كما تقدّمَ، فلمْ يتركِ اللهُ تعالى أمرَ القِبلَةِ هُمَّلاً لئلاَّ يجهلَ النّاسُ سَمتِهَا فيُعطّلوا فرضَهَا، ويتكلّفُوا في معرفةِ مَا لاَ طاقةَ لهُمْ بهِ، بلْ رَحمِنَا اللهُ فخلقَ الدّلائلَ وقطعَ عُذرنَا فنصَبَ العلاماتِ ليُكرِمَ المطيعَ باستعمالهَا، ويُهينَ المخالفَ عَنْ امتثالهَا.

اعلمْ أنَّ الاجتهادَ في طلبِ القِبلَةِ على ضربينِ: أحدُهمُا النّظرُ في آياتِ القرآنِ وحَدِيثِ الرّسولِ ـ عليه السّلامُ ـ وأقاويلِ العلماءِ ورواياتِ الفقهاءِ، والاجتهادُ بمبلَغِ الجهدِ في كيفيةِ القياسِ بجميعِ ذلكَ، واستخراجِ وجهِ الصّوابِ في القِبلَةِ منهُ على مَا سُنبيّنُهُ بعدَ هذَا إنْ شاءَ اللهُ.

والضَّربُ الثاني مِنَ الاجتهادِ هُوَ النَّظرُ في الأدلّة التي نصبَ اللهُ تعالى علينَا كالنّظرِ في مجاري المنازلِ والبروجِ(1) ومجاري الكواكبِ الثّابتةِ(2) ومواضعهَا في

---

(1) المنازل والبروج، ظاهرة المنازل تعني شروق نجم وغروبه في مواعيد محدّدة من السنة، كانت عند العرب دليلا على تقلّبات الطقس وهطول الأمطار وهبوب العواصف والرياح، نشأ من هذه المعرفة علم كامل في زمانه سمّوه "الأنواء"، أمّا البروج فقسّم العرب نطاق البروج الذي يسير فيه القمر والكواكب الأخرى إلى ثمانية وعشرين قسما، كل قسم منها منزلا، وهذا تقسيم فلكي حديث لأنّ التّقسيم اليوناني قسّم نطاق البروج إلى اثني عشر قسما كلّ قسم منها يسمى برجا، وإذا كان البرج الواحد يحتل مقدار 30 درجة من دائرة القبة الفلكية، فإنّ المنزل يحتل اثنتي عشرة درجة وستة أسباع الدرجة، ولكن الهنود قسّموا منطقة البروج إلى 27 قسما. للمزيد انظر، عبد الرحيم بدر، منازل القمر، أبحاث الندوة العالمية لتاريخ العلوم عند العرب، جامعة حلب، المؤتمر السنوي الثاني عشر لتاريخ العلوم عند العرب المنعقد في دير الزور 12 ـ 14 نيسان 1988، إعداد مصطفى شيخ حمزة، منشورات جامعة حلب، 1996، ص41ـ 42.

(2) الكواكب الثابتة، هي التي في الفلك الثامن، وهي متحركة إلاّ أنّها لما كانت محفوظة للمناسبات، وثابتا وضع بعضها من بعض، سميت ثابتة.انظر. أحمد فؤاد باشا، معجم المصطلحات العلمية في التراث الإسلامي، ط1، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، مصر، 2013، ص170.

المطالعِ والمغارب، والنّظرِ في مطالعِ الشّمسِ في الشّتاءِ والصّيفِ والاعتدالِ إلى معرفةِ ظلالها في كلِّ الأزمنةِ، ومعرفةِ موضعِ وُقُوفِهَا وزوالهَا، ومعرفةِ موضعِ القُطبينِ، والاستعانةِ بذلكِ كلّهِ على استخراجِ سمتِ القِبلَةِ مِنهُ بالنّظرِ/58ظ/ الصّحيحِ والاستدلالِ القويمِ، ثمَّ استعانَ على ذلكَ بمعرفةِ أطوالِ البلادِ[1] وعروضِهَا[2]، ومعرفةِ مواضِعِها في الأرضِ، وكيفيةِ استخراجِ سموتِ بعضها من بعضٍ، فمِنْ هناكَ يتقوَّى على معرفةِ سمتِ مكّةَ من بلدهِ في الأرضِ، ويَستخرِجُ خطَّ السّمتِ بينهُ وبينهَا، ويجعلُ على سمتهَا في الخطِّ المحيطِ عليها علاماتٍ، ويربطُ ذلكَ بمواضعِ الكواكبِ الثابتةِ أو ببعضِ الجبالِ ويصلُ إليهِ، فإنّ تلكَ الطّريقَ تؤدِّيكَ بالحسابِ والهندسةِ إلى معرفةِ القِبلَةِ على اليقينِ إنْ شاءَ اللهُ تعالى.

ولاَ سبيلَ إلى أنْ يستوي في العلمِ بالقِبلَةِ مَنْ عرفَ هذِهِ الطَّريقةَ مَعَ مَنْ لم يعرِفْهَا، فإنَّ الطّريقةَ إلى معرفةِ الأشياءِ تختلفُ بحُسنِ القّصدِ ومعرفةِ البلوغِ وسهولةِ السَّيرِ إنْ شاءَ اللهُ.

فصل: [التَّقليدُ منْ طرقِ معرفَةِ القِبلَةِ]

ثمَّ بعدَ عدَمِ العلمِ بالاجتهادِ والقدرةِ عليهِ في طلبِ القِبلَةِ فيجبُ التَّقليدُ فيهَا مِنَ العَاميّ الجاهلِ للعالمِ المجتهدِ لاَ لجاهلٍ مثلَهُ، وقالَ تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[النحل آية 43].

---

(1) طول البلد، (longitude)، هو بعده من المشرق أو المغرب، وليس للمشرق والمغرب نهاية في الحقيقة عند المنجمين لأنّ كل نقطة من دائرة خطّ الاستواء هي مشرق لموضع آخر، فإذا ذكر المشرق على الإطلاق عني به أقصى موضع من البلاد المعمورة في نواحي الشرق، وكذلك إذا ذكر المغرب على الإطلاق عني به أقصى موضع من البلاد المعمورة في نواحي الغرب، وبينهما نصف الأرض طولا. انظر، الخوارزمي، أحمد بن أحمد بن يوسف، مفاتيح العلوم، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، 1979، ص241.

(2) عرض البلد، (latitude)، هو بعده من خطّ الإستواء. الخوارزمي، المصدر نفسه، ص241.

والجاهلُ لا ذكرَ عندَهُ، فيُسألُ إذا كانَ جاهلاً بطرقِ الاجتهادِ والقدرةِ عليهِ في طلبِ القِبلَةِ، قلَّدَ فيهَا أهلَ العلمِ بالدَّلائلِ ولاَ ينفعهُ غيرَ ذلكَ.

والتَّقليدُ في القِبلَةِ يكونُ علَى وجهينِ: أحدُهُمَا التَّقليدُ مِنْ جاهلٍ لاَ يعرفُ الاستدلالَ عليهَا فيُقلِّدُ العالمَ بالدَّلائلِ كمَا قُلنَا، والثَّاني التقليدُ مِنْ عالمٍ/59و/ بطريقِ الاستدلالِ عليهَا إذَا خفيتْ عليهِ الدَّلائلُ فيُخبرهُ بسمتِهَا فيستقبلُهُ بقولِهِ، ويَدخُلُ بذلكَ عُمُومَ قَولِهِ تَعَالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[النحل آية 43]، وهُوَ العالمُ بوجوهِ الاستدلالِ في حينِ خفاءِ الدَّلائلِ عليهِ، [وَ][1] لاَ يعلمُ شيئاً فواجبٌ عليه سؤالُ العالمِ العارفِ سَمتَهَا.

فصلٌ: [التَّردُّدُ مِنْ طرقِ معرفةِ القِبلَةِ]

ثمَّ مَنْ عدِمَ هذهِ الأربعةَ في معرفةِ قِبلَتِهِ، ولمْ يبقَ لهُ فيهَا دليلٌ يعرفُهَا بهِ بوجهٍ فإنَّهُ حينئذٍ يبقَى في جهاتِ الآفاقِ مُشَرَّداً ومُتساوياً يمكنُ عندَهُ أنْ تكونَ مَكّةُ في كلّ جهةٍ منهاً إمكاناً مُتسَاوِياً فيكونُ فرْضُهُ حينئذٍ أحدَ الوّجهينِ إمَّا التَّخييرُ في الجهاتِ فيصلّي صَلاةً واحدةً إلى جهةٍ واحدةٍ[أو إلى أيِّ][2] جهةٍ شاءَ منهَا، وإمّا يُصلّي أربعَ صلواتٍ إلى أربعِ جهاتٍ على كلّ ما سنبيّنهُ بعدَ هذا.

فصلٌ: [طرقٌ أخرى لمعرفةِ القِبلَةِ]

الذي يُورثُهُ هذهِ الخمسُ في القِبلَةِ ثلاثةُ أضْرُبٍ مِنَ الاعتقاداتِ، وهِيَ يقينٌ وظنٌّ وتردّدٌ، فأمَّا الطّريقُ اليقينيُّ ففي الطّريقِ التّي هيَ المعاينةُ، فمنْ رأى مكّةَ بعينِهِ فقدْ أيقنَ بها يقيناً لاَ يُداخِلُهُ شكٌّ ولا يمازجهُ ريبٌ كما قَدّمْنَا ذكرهُ، وفي الطّريقِ الثانيةِ التي هي الخبرُ، فخبرُ اللهِ تعالى يقينٌ كلُّه لا يقينٌ مثلهُ كقولهِ تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

شَطْرَهُ﴾[البقرة آية 144]، هذا يُوجبها اليّقينُ في وجوبِ استقبالِ المسجدِ الحـرامِ دونَ ميلٍ أو تحريفٍ.

وخبرُ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ كإشارتهِ في/59ظ/ المدينةِ إلى سمـتِ مكّـةَ مِنْ جهةِ الزَّوالِ فلاَ يجوزُ العُدولُ عنهُ لأنَّهُ يقينٌ في ذلكَ السَّمتِ، وخبرُ الرّسولِ ـ عليهِ السَّلامُ ـ قولُهُ لأهلِ المدينةِ في الوسَطِ" مَا بَيْنَ الْمَـشْرِقِ وَالْمَغْـرِبِ قِبْلَـةٌ" فأخبرَهُمْ صلواتُ اللهِ عليهِ أنَّ مكّةَ لأهـلِ المدينـةِ في الوسـطِ مَـا بـينَ الْمَـشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فلاَ يجوزُ لأحدٍ في المدينةِ أنْ يعدِلَ عَنْ ذلكَ السَّمتِ.

وخبرُ التَّواتُرِ كمَا تواترَ بـأنَّ مكّـةَ مِـنَ المدينـةِ في الجنـوبِ، وإنمَـا نحـنُ المغاربةُ مكةُ منَّا في المشرقِ، وفي الطّريقِ الثَّالـثِ الـذِي هُـوَ الاجتـهادُ، فنظـرُ العالمِ الواحدِ وجماعةُ العلماءِ[1] في دلائلَ قطعيةٍ دلّتْ على القِبلَةِ دلالةً يقينيـةً، وانعقدَ إجماعُهُمْ على إصابةِ القِبلَـةِ دونَ مخـالفٍ كقِبلَـةِ القـدسِ وقِبلَـةِ جـامعِ الفسطاطِ بمصرَ، وقِبلَةِ جامعِ القيروانَ فلاَ يجوزُ العدولُ عنها بوجهٍ، فإنها كُلُّهـا قِبلَةُ يقينٍ على ما بيّناهُ.

فأمَّا الظنُّ فليسَ في الطّريقِ الأولِ التي هي المعاينةُ ظنٌّ بوجـهٍ فإنهـا يقـينٌ قطعيٌّ، وأمّا الطريقُ الثّانيةُ التي هي الخبرُ فأخبارُ الآحادِ هُمْ الثّقاةُ أفراداً كانُوا أو جماعةً مَا لمْ يبلغْ عدَدُهُمْ إلى عددِ التَّواترِ، فإنّ ذلكَ يورثُ الظنَّ ويوجبُ العلمَ كمنْ أخبرَ الآحادَ الثّقاةِ أنَّ مَكّةَ منهُ في هذِهِ الجهَاتِ فيُلزَمُهُ العملُ بهِ إلاَّ أنْ يجـدَ بعدَ ذلكَ خبراً قطعياً يخالفهُ فيلزمهُ المصيرُ إليهِ.

وأمّا الطّريقُ الثّالثُ الذي هو اجتهادٌ ونظـرٌ[2] في دلائـلَ ظنّيـةٍ لاَ يبلـغُ إلى القطعِ في معرفةِ القِبلَةِ[3] وإنما تُورِثُ الظـنَّ كمـساجدَ كـثيرةٍ/60و/ في أمـصار

---

(1) في الأصل: علماء.

(2) في الأصل: الاجتهاد النّظر.

(3) في الأصل: قبلة.

كثيرةٍ نُصبتْ إلى[جهةِ][1] القِبلَةِ على هذا الوجهِ فيُلزمُ استقبالهَا إلاَّ أنْ يوجدَ بعدَ ذلكَ مِنْ طريقِ اليّقينِ مَا يجبُ المصيرُ إليهِ، وأمَّا التَّرددُ فليسَ في المعاينةِ في القِبلَةِ تردّدٌ بوجهٍ ولاَ في الخبرِ إلاَّ أنْ يختلفَ الأخبارُ بناحيةِ مكّةَ، ويُعدَمُ فيها التّرجيحُ منْ كلّ وجهٍ[2] فيقَعُ التَّردُّدُ فيهَا على حسبِ عددِهَا، وكذلكَ الاجتهادُ إذا اختلفتْ مدلولاتُ الدَّلائلِ بأنَّ مَكةَ في جهةٍ معدودةٍ، وَفُقِدَ التَّرجيحُ فيهَا وقعَ التَّردُّدُ بينَ تلكَ الجهاتِ، وكذلكَ التَّقليدُ إذا اختلفَ العلماءُ على المقلّدِ في ناحيةِ القِبلَةِ، وذكرُوا جهاتٍ مختلفةً ولمْ يَتبينْ ترجيحُ عالمٍ على غيرهِ وقعَ التَّردُّدُ في أقوالهِمْ بحسبِ عدَدِهِمْ.

وكذلكَ مَنْ فَقَدَ هذهِ الأربعةَ طُرقٍ[3] في القِبلَةِ بقيَ مُتردّداً بينَ عدَدِ الجهَاتِ، ولمْ يعلَمْ مَكّةَ منهَا في المترَدّدِينَ في القِبلَةِ بينَ الجهاتِ بأيّ طريقٍ كانَ تردُّدُهمْ مِنْ هذهِ الأربعةِ طُرقٍ[4]، وكانَ غرَضُهُمْ كمَا قُلناهُ إمَّا التَّخييرُ بينَ الجهاتِ فيُصلّي صلاةً واحدةً إلى جهةٍ واحدةٍ أيَّ جهةٍ قبلةٍ على التَّخيير، وإمَّا أنْ يُصلّي بعددِ الجهاتِ ليكونَ مِنْ إصابتهِ القِبلَةَ على اليّقينِ أو الظّنِ إلى أنْ يَرُدَّ عليهِمْ العلمَ بالقِبلَةِ إمَّا اليقينُ وإمَّا الظَّنُ كمَا قلتُ مَا يجبُ المصيرُ إليهِ إنْ شاءَ اللهُ تعالَى.

فصلٌ: في ذكرِ ضُروبِ المصلّينَ إلى القِبلَةِ وحُكمُ كلُّ ضربٍ منهُمْ في قِبلَتِهِ.

اعلَمْ أنَّ الذِي[5] أطلَقَتْهُ شُيوخُنَا في أمرِ القِبلَةِ في ضُروبِ المصلّينَ إلى القِبلَةِ ضربانِ مُعاينٌ لهَا وغائِبٌ عنهَا، فأمَّا المعاينُ لهَا فيلزمهُ استقبالُها/60ظ/ على التَّحقيقِ مِنْ غيرِ ميلٍ عنهَا وتحريفٍ، فأمَّا الغائبُ عنهَا فيُلزمهُ الاجتهادُ في طلبِهَا بالأدلّةِ المنصوبةِ عليهَا، وهذَا الذِي ذكرُوهُ رحمهُمْ اللهُ، وإنْ كانَ صحيحاً

---

(1) في الأصل: فراغ.

(2) في الأصل: جهة.

(3) في الأصل: الطرق.

(4) في الأصل: الطرق.

(5) في الأصل: الذي ضربته.

على الجِهَةِ فإنَّهُ يَحتاجُ إلى تفاصيلَ كـثيرةٍ، ولتلـكَ التَّفاصـيلِ أحكـامٌ مختلفـةٌ، ونحنُ بحمدِ اللهِ نُفصّلُ منهَا مَا قدْ شُوهِدَ وُقوعُهُ مِراراً، وتَداوَلَ شُـيُوخُنَا الكـلامَ في أحكامِهِ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: [طرقُ العلمِ بالقِبلَةِ]

وقدْ قدَّمْنَا أنَّ طريقَ المعرفـةِ بالقِبلَـةِ خمـسَةٌ: وهـيَ المعاينـةُ ثمَّ الخـبرُ ثمَّ الاجتهادُ ثمَّ التَّقليدُ ثمَّ التَّردُّدُ، فَأمَّا الرُّؤيةُ بالعينِ فالحاضرُ بمكّةَ المعاينُ للقِبلَـةِ، وهذهِ تُسمى قِبلَةُ عيانٍ، وإنْ كانتْ تَـستحقُّ أيـضاً قِبلَـةُ يقـينٍ، ثمُّ يتعلَّـقُ بـذلكَ حاضرٌ بمكَّةَ غيرُ مُعاينٍ الكعبةَ فهذَا يُلزِمُهُ الاستكشافُ عنهَا، وهذهِ تُـسمى قِبلَـةُ استكشافٍ وإنْ كانتْ تستحقُّ أنْ تُسمَّى قِبلَةُ مُعاينةٍ وقِبلَةُ يقينٍ، فأمَّا الخبرُ فلِمـنْ بَعُدَ عَنْ مكَّةَ ولمْ يكنْ لَهُ سبيلٌ إلى رُؤيةِ الكعبةِ فهذَا يَستَخبرُ عنْ سَمتِهَا.

والخبرُ على ثلاثةِ أضرُبٍ: أحَدُهَا خبرٌ صادقٌ كخبَرِ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ وخبرِ الرَّسولِ إذَا أخبرَ عَنْ سمتِ مكّةَ وهذهِ تُسمَّى قِبلَةُ يقينٍ، وإنْ كانَ يُشاركُهَا في هذَا الاسمِ قِبلَةُ المُعاينةِ وقِبلَةُ الإجماعِ وقِبلَةُ التَّواترِ، وأمَّا الاجتهادُ فلِمَنْ عَدَمَ الرُّؤيةَ والخَبَرَ، وهُوَ على ضَربَينِ: أحدُهُمَا اجتهادُ جماعةٍ بنظرٍ صحيحٍ في دلائلَ صحيحةٍ أصابُوا بهَا الحقَّ في القِبلَةِ، فأجمعُوا على صحّتهِ ولمْ يكنْ/61و/ لهـمْ مخالفٌ وهذهِ تُسمَّى قِبلَةُ إجماعٍ.

وإنْ كانَ داخِلاً في قِبلَةِ بابِ الاجتهادِ، والثَّاني اجتهادُ نظرٍ في دلائلَ ظَنّيةٍ لمْ يَصحَبْهُ إجماعٌ، وهذِهِ تُسمَّى قِبلَةُ اجتهادٍ، وإنْ كانَ يُشَارِكُهَا في ذلكَ الاسـمِ قِبلَةُ إجماعٍ، وأمَّا التقليدُ فلِمَنْ عَدِمَ المُعاينَةَ للكعبـةِ والخـبرَ عنـهَا والاسـتدلالَ عليهَا، فهذَا يُقلّدُ العُلماءَ في القِبلَةِ فَهِيَ قِبلَةُ تقليدٍ.

ثمَّ مِنَ العارفينَ بسمتِ القِبلَةِ بأيّ وجهٍ عرفوهَا مِنْ طُرقِ العلمِ مِنْ أنْ تنزلَ فيهِمْ ضَرورَةٌ تمنعَهُمْ مِنْ استقبالهَا معَ علمِهِمْ بسَمتِهَا كالمُسايَفِ[1] والهديمِ وأشباهِ

---

(1) المسايف: الذي يُضاربُ العدوَّ بالسّيفِ ولم يـتمكّنْ مـنَ الانفـصالِ مـنْ عـدوّهِ ليـستقبلَ القبلةَ بصلاتهِ. أبو علي المتّيجي، كتاب دلائل القبلة، ورقة رقم 70 ظهر.

ذلكَ وهذهِ نُسمّيهَا قِبلَةَ ضرورةٍ، ومِنَ العارفينَ بسَمتِ القِبلَةِ بأيّ وجهٍ عرفُوهَا بهِ مِنَ الطُّرقِ الأربعَةِ مَنْ ذهَبَ عندَهُمْ بسمتِهَا، وبقيَ لهُ ظنٌّ في ناحيتهَا مِنْ أجلِ علامةٍ ظنّيّةٍ بقيتْ لهمْ فيهَا، فهذهِ نُسمّيهَا قِبلَةَ تَردّدٍ، فحَمْلُ النّاسِ مظنُونَ هذهِ الطُّرقِ المؤدِيةِ إلى مَعرِفةِ القِبلَةِ علَى هذَا التَّرجيحِ الذي ذكرْنَاهُ.

[فصلٌ][1] : [أقسامُ القِبلَةِ]

إنَّ القِبلَةَ علَى عشْرةِ أضْرُبٍ[2] : قِبلَةُ مُعايَنَةٍ، قِبلَةُ استكشافٍ، وقِبلَةُ يقينٍ، وقِبلَةُ إجماعٍ، وقِبلَةُ خبرٍ، وقِبلَةُ اجتهادٍ، وقِبلَةُ تَقليدٍ، وقِبلةُ ظنٍّ، وقِبلَةُ ضَرورةٍ، وقِبلَةُ تَردُّدٍ.

ونحنُ الآنَ نُفردُ لِكلّ ضَرْبٍ فصلاً ونُبيِّنُ في كلّ فصلٍ منهَا معانيهَا/61و/ وأحكامَهِ، ومَا ذكرَهُ الشُّيوخُ حتى يَتبيّنَ لكَ جميعَ ذلكِ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: في قِبلَةِ المعاينةِ.

قَالَ الشَّيخُ أبُو الحسنِ اللَّخميُّ في كتابِ التبصرةِ: "مَنْ عايَنَ الكعبةَ لزمَهُ استقبالهَا، فإنْ انحرَفَ عنهَا شيئاً لمْ تُجزهُ الصَّلاةُ"[3]، وهذَا صحيحٌ فإنَّ اللهَ تعالَى يَقولُ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة آية 144].

---

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(2) بينما يذهب الفقيه الحاج محمد بن عبد الوهاب المرّاكشي إلى تقسيم القبلة إلى ستّة أقسام: قبلة اجتهاد، قبلة تقليد، قبلة عيان لمن بمكّة، قبلة تحقيق وهي قبلة الوحي، قبلة إجماع وهي قبلة جامع عمرو بن العاص بالفسطاط لإجماع الصّحابة عليها، وقبلة استتار وهي قبلة من غاب عن البيت من أهل مكّة أو عن مسجده صلى الله عليه وسلم من أهل المدينة. انظر، العذب الزّلال في مباحث رؤية الهلال، 1/284.

(3) اللّخمي، أبو الحسن علي بن محمد، التّبصرة، دراسة وتحقيق أحمد عبد الكريم نجيب، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، دت، ص349.

وشطرُ الشّيءِ هوَ وسَطُهُ أو قصْدُهُ، وهُـوَ أمـرٌ بغايـةِ التَّحـرّي في اسـتقبالِ القِبلَةِ، فإنْ قالَ لنَا قائِلٌ إنمَا أوجبَ اللهُ شطرَ البيتِ للمُعاينِ لهُ، وأمَّا الغائِبُ عنهُ فلاَ يُلزِمُهُ تحرّيَ الشَّطرِ إذْ هُوَ تكليفٌ لمنْ لاَ يراهُ بالصَّلاةِ إلى عينِهِ، وذلكَ مُتَعَذّرٌ علَى الغائِبِ إذْ هُوَ في سِعَةٍ مِنْ هذَا التَّضييقِ، قُلنَا لَهُ هذَا باطلٌ؛ فإنَّ هـذهِ الآيـةَ إنما أُنزلَتْ في الغائبِ عنْ مَكَّةَ نزلتْ في المدينةِ في وقتِ صرفِ القِبلَةِ إلى مَكّةَ، فإذَا أنزلَ الغائبُ عَنْ مَكّةَ تحرَّى شَطرَ المسجدِ الحرامِ، فالمعـاينُ لـهُ أحـرَى أنْ يتحرى شَطرهُ مِنَ الغائِبِ فإنّهُ أقدَرُ على ذلكَ مِنَ الغائبِ، وقدْ سقطَ عَنِ المُعاينِ المسجدَ الحرامَ البحثُ عنهُ بمُعاينتِهِ إيَّاهُ، فإنَّ العلمَ الحاصِلَ بالمعاينةِ علمُ يقـينٍ ولاَ مطلوبَ بعدَ حصولِ علمِ اليقينِ.

فإنْ قَالَ مِنَ المغاربةِ قائلٌ إنَّ قِبلَتَنَا في المغـربِ إلى خـطّ الـزّوال[1] قِبْلَـةُ مُعاينةٍ فإنَّ حُجاجَنَا عاينُوا المسجدَ الحرامَ، وقالُوا لنَا إنهَا منَّا في خـطِّ الـزّوالِ، قُلنَا إنمَا عاينُوا الكعبةَ حينَ /62و/ كانَ حُضُورهُمْ عندهَا، فلمَّا فارقُوهَا ورجعُوا إلى المغربِ غابتْ الكعبةُ عَنْ أعينهِمْ، وأخبرُوا عنهَا عَـنْ غـيرِ مُعاينـةٍ فـإنّهمْ لاَ يُعايِنُونَهَا مِنَ المغربِ، ومعنَى المُعَاينةِ أنْ يكونَ المصلّي يُعاينُ الكعبةَ في صلاتهِ فيستقبِلُهَا، فليستْ هذهِ حالةُ حُجَّاجِكُمْ في المغربِ فبطُلَ مَا ادَّعُوهُ مِنَ المُعاينةِ.

فصلٌ: في قِبلَةِ الاستكشافِ.

وَهِيَ لمَنْ كانَ بمكّةَ وغابتْ عنهُ الكعبةُ بحائطٍ أو جبلٍ، وكانَ لاَ يقـدِرُ في كـلّ صَـلاتهِ علـى الوصـولِ إلى رؤيـةِ الكعبـةِ بحـائطٍ أو جبـلٍ، فهـذا فرضـهُ الاستكشافُ عنَها بنفسهِ لعذرٍ نزلَ بهِ صلّى بخبرِ مَنْ قدْ استكشفَ عنهَا مِنْ علـى رأسِ جبلٍ يراهَا، ويشيرُ لهذَا العاجزُ إلى حقيقةِ سمتِهَا إشارةَ تَحقُّقٍ بسمْتِهَا عندَهُ فيستقبِلُهُ أو يُخبرُهُ رجلٌ حاضرٌ معهُ أنَّهُ قدْ استكشفَ عنِ الكّعبةِ قبلَ ذلكَ فـصحّ

---

(1) خطّ الزّوال، هو خطّ نصف النّهار، وهو يمرّ من الشّمال إلى الجنوب مرورا بنقطة سمت الرّأس.أسامة فتحي، مخطوطات الآلات الفلكية، ص150.

عندهُ أنّها في هذا السّمتِ يصلّي إليـهِ ولاَ يجـوزُ لـهُ الاجتـهادُ في طلَـبِ الكّعبـةِ بالدَّلائلِ وهوُ قادرٌ على الاستكشافِ عنها بنفسِهِ أو بغيرِهِ، فإنَّ العيـانَ أوِ الخـبرَ عَنِ العيانِ مُقدَّمانِ على الاجتهادِ.

وهذَا كُلُّهُ صورةُ مَا فعلَهُ جبريلُ ـ عليهِ السَّلامُ ـ معَ نبيِّنَا ـ عليهِ الـسَّلامُ ـــ أشارَ لَهُ في المدينةِ إلى سمتِ مكّةَ فنصبَ قِبلَةَ مسجدِهِ إليهَا بالتَّحقيقِ، فـإنْ قَـالَ لنَا مِنَ المغاربةِ/62ظ/ قائلٌ إنَّ قِبلَتَنَا بالمغربِ خطَّ الزّوالِ قِبلَةُ استكـشافٍ فـإنَّ حُجَّاجَنَا كشفُوا لنَا عَنِ القِبلَةِ وأخبرونُا أنهَا منَّا في ناحيةِ الزَّوالِ قُلنَا أليستْ هـذهِ صِفَةُ استكشافٍ، وإنَّمَا الاستكشافُ أنْ يكونَ المُصلّي يُصلّي إلى القِبلَةِ غائباً عَنِ الكعبةِ ورَجُلٌ آخرٌ يراهَا، ويشيرُ لهُ إلى سَمتِهَا وهُوَ مُعاينٌ لهَا وأنتمْ لستُمْ[مُعاينينَ لهَا][(1)]، فإنَّ حُجَّاجَكُمْ الذينَ أخبروكُمْ عنهَا على طريقِ الاستكشافِ بزعمِهمْ لهمْ يكونُوا [يكونونَ][(2)]، في ذلكَ الوقتِ مُعاينينَ للكعبةِ في حالِ صـلاتِكِمْ بـلْ هُـمْ غائبونَ عنهَا، فبطُلَ ادّعاؤهُمْ الاستكشافَ في قِبلَتِكُمْ.

فصلٌ: في قِبلَةِ يقينٍ.

وهُوَ مسجدُ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم بالمدينـةِ، رُويَ عَـنْ مالـكٍ ـ رحمهُ اللهُ ـ في جامعِ العتبيةِ أنَّ جبريلَ ـ عليـهِ الـسَّلامُ ـ أشـارَ إلى القِبلَـةِ فيهَـا، وخبَرُ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ صادِقٌ يورِثُ اليقينَ، فَقِبلَةُ مسجدِ الرّسولِ بالمدينةِ قِبلَةُ يقينٍ، وعلى المصلّي فيهِ تحرّي قِبلَتِهِ على التَّحقيـقِ مِـنْ غـيرِ ميـلٍ عنـهَا أو تحريفٍ، وقدْ كفَى المصلّي فيهَا تعَبَ الاستخبارِ عَنِ القِبلَةِ فإنَّهُ لاَ خـبرَ أصـدقُ مِنْ خبرِ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ، وكفَى أيضاً تعَبَ الاجتهادِ في[(3)] طلبِ القِبلَةِ لِمَا ذكرناهُ أَنَّ الاجتهادَ ظنّيٌ واليَقينَ أقطَعُ مِنِ الظنِّ، فأمَّـا مـساجدُ الرّسـولِ ـ عليـهِ السَّلامُ ـ التّي بينَ مكّةَ والمدينةِ وغيرِهَا فتُحتمَلُ قِبلَتُهَا وجهينِ أحدُهمَا أنْ يكـونَ

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(2) في الأصل: يكونوا.

(3) في الأصل: الاجتهاد في الاجتهاد، زيادة من النّاسخ.

جبريلُ ـ عليهِ السّلامُ ـ هوَ/63و/ الذي كانَ يُشيرُ إلى حقيقةِ القِبلَةِ فيهَا كمَا فعلَهُ في مسجدِ المدينةِ فقِبلَتُهُ على هذَا قِبلَةُ يقينٍ.

والوجهُ الثَّاني أنْ يكونَ الرّسولُ ـ عليهِ السَّلامُ ـ هُوَ الذي كانَ يجتهدُ فيهَا بنفسهِ في طلبِ حقيقتهِ باجتهادٍ مصيبٍ للحقّ معصومٍ منَ الخطأ، والذي يجري على الأصُولِ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لاَ يجتهدُ في طلبِ القِبلَةِ معَ التمكينِ منَ الخبرِ الصَّادقِ خبرَ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ.

وعلى كِلاَ الوّجهينِ فقِبلَةُ مساجدهِ ـ عليهِ السَّلامُ ـ حيثُ كانتْ قِبلَةُ يقينٍ، فعلى المصلّي في كلِّ مسجدٍ منهَا تحرّي قِبلَتَهَا تحقيقاً، وقد سَقطَ عنهُ فيهَا تعبُ الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ لأنها مساجدُ يقينٍ، فلاَ وجهَ للاجتهادِ فيهَا لأنها قِبلَةُ يقينٍ بالخبرِ الصَّادِقِ وهُوَ مُقدَّمٌ علَى مَا بعدَهُ، والثَّاني سُقوطُ تَعَبِ الاجتهادِ على المصلّي فيهَا والرّاحَةُ في مشقَّةِ ذلكَ، والثَّالثُ التبرُّكُ بالصَّلاةِ في مُصلّى النبّي صلى الله عليه وسلم.

وبهذهِ الفوائدِ الثَّلاثةِ واللهُ أعلم كُانَ ابن عمرَ يتبعُ مساجدَ النَبيِّ صلى الله عليه وسلم ويتحرَّى الصَّلاةَ فيهَا حسْبمَا وردَ في البخاري في الحديثِ في مواطنٍ، فإنْ قَالَ لنَا مِنِ المغاربةِ قائلٌ: أنَّ قِبلَتَنَا إلى خطِّ الزّوالِ قِبلَةُ يقينٍ فإنَّ حُجّاجَنَا أخبرُونَا بذلكَ خبرَ يقينٍ، قُلنَا إنمَا نعني بِقِبلَةِ يقينٍ مَا استندَ إلى الخبرِ الصّادقِ خبرَ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ أوْ خبرَ النّبي صلى الله عليه وسلم فإنهُمَا يورثانِ اليَقينَ، وأخبارُ حُجّاجكمْ ليست كذلكَ، /63ظ/ فإنَّهُ كانَ خبَرَ آحادٍ لم يورِثْ يقيناً ولا ظنّاً لجهلِكُمْ بحقيقةِ مَا أخبرَ عنهُ فإنْ كانَ تواتراً بزعمِكِمْ بَطُلَ لدعواكُمْ التواترُ في خبرِهِمْ، فإنَّ التواترُ في خبرِهِمْ باطلٌ.

فإنَّ التَّواترَ مِنْ صِفَتهِ ألاَّ يُناقضَ الخبرَ والمشاهدَةَ، فإنَّهُ قدْ ثبتَ عندَهُ بالخبرِ والمشاهدةِ مِنَ الأعدادِ التي لاَ تنحصِرُ مِنَ النَّاسِ الحجّاجِ والمسافرينَ أنَّ مَكّةَ لمغربنَا ليستْ في خطّ الزّوال وقطعنَا بيقينِ هذهِ الأخبارَ وهو يناقضُ مَا تدّعيهِ منَ التواترِ في خبرِ الزّوالِ، فإنّه قدْ اجتمعَ أنّ في كونِ مكّةَ منا في المشرقِ بالخبرِ

والنّظرِ فبطلَ تواترُ حُجّاجِكُمْ مع أنّا لاَ نعني بقبلةِ اليَقينِ مَا أُسندَ إلى التواترِ وإنمَا نعني بها مَا أُسندَ إلى خبرِ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ فإنْ ادَّعيتُمْ في استقبالِ الـزَّوالِ يقيناً آخرَ غيرَ هذَا فاذكرُوهُ لنَا حتَى نُجاوبَكُمْ بمَا يطلُبُهُ إنْ شاءَ اللّهُ.

فصلٌ: في قِبلَةِ الإجْمَاعِ.

وهِيَ كلُّ قِبلَةٍ نَصَبَتْهَا الأئمَةُ المقتدَى بهمْ في الدّينِ نصْبَ صحّةٍ عنِ اجتهادٍ صحيحٍ بأدلَّةٍ صِحَاحٍ فأصابوا الحقَّ فيها ثمَّ أجمعُوا على صِحّتِهَا مِنْ غيرِ خـلافٍ فيهَا، فهذهِ قِبلَةٌ لا يجوزُ لأحدٍ خلافُهَا ولاَ الاجتهادُ في طلبِ القبلةِ فيهَا، وذلكَ مثلُ جامعِ بيتِ المقدسِ التي نصبَهَا أصحابُ رسـولِ اللهِ صـلى الله عليـه وسـلم الذينَ فتحوا الشَّامَ على اجتهادٍ وتحقيقٍ، ثمَّ إجماعِهِمْ منهُمْ على صِحَّتِهَا مِنْ غيرِ خلافٍ ولا تنكيرٍ، /64و/ مثلَ [قِبلَةِ][1] جامعِ الفُسطَاطِ التي نَصبهَا سبعونَ رجلاً مِنَ الصَّحابَةِ وعددٌ عظيمٌ مِنَ التَّابعينَ بعـدَ اجتـهادٍ صـحيحٍ واسـتدلالٍ قـويمٍ، وإصابةِ الحقّ وإجماعٍ على صحّتِهَا مِنْ غيرِ خلافٍ.

ومثلُ قِبلَةِ جامعِ القيروانَ التي نَصبهَا الرّجلُ الصّالحُ عقبةُ بن نافعٍ الفهـريّ مع عددٍ عظيمٍ مِنَ التّابعينَ فيهمْ خمسةَ عشرَ رجلاً منْ أصحابِ رسولِ اللهِ صـلى الله عليه وسلم بعدَ اجتهادٍ صحيحٍ وبحثٍ طويلٍ وتوفيقٍ مِـنَ اللهِ وإصـابةِ الحـقِّ وإجماعٍ عليهِ دونَ خلافٍ، فهذهِ المساجدُ الثلاثةُ قِبلَتُهَـا صـحيحةٌ بإجمـاعٍ مِـنَ النّاصبينَ لها مِنِ الصَّحابَةِ والتَّابعينَ، وانقـراضِ الأعـصارِ علـى ذلـكَ مِـنْ غـيرِ خلافٍ ولا نكيرٍ، فلاَ يحلُّ لأحدٍ خلافُهَا، ولاَ يجوزُ الاجتـهادُ في طلـبِ القِبلَـةِ فيها [لأنّهُ][2] تكلُّفٌ وخوضٌ فيمَا لاَ يعنِي.

وفي مثلِهَا قالَ الإمامُ أبو الحسنِ بـنِ القـصارِ المـالكيُّ ـ رحمـهُ اللهُ ـ: "أنَّ المحاريبَ المنصوبةَ في بلادِ الإسلامِ العامرةِ وهي المساجدُ الـتي تكثـرُ الـصَّلاةُ

---

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

فيها وتتكرّرُ، ويُعلَمُ أنَّ إمامَ المسلمينَ بناهَا وأجمعَ أهلُ العلمِ على بنائِها فإنَّ العالمَ والعامِيَّ يُصلُّونَ إلى تلكَ القِبلَةِ[1] بغيرِ اجتهادٍ لأنهَا معلومةٌ أنها لمْ تُبْنَ إلاَّ بعدَ اجتهادِ العلماءِ فيهَا"[2].

قَالَ:"وأمَّا المساجدُ التي لاَ تجري هذَا المجرَى فإنَّ العالِمَ إذَا كانَ مِنْ أهلِ الاجتهادِ فسبيلُهُ أنْ يَستدِلَّ على القِبلَةِ فيها"[3]، فهذه المساجدُ الثلاثةُ سمّيناهَا/64ظ/ قبلةَ إجماعٍ، مصونةٌ من الخطأِ للإجماعِ المنعقدِ منَ الصّحابةِ والتّابعينَ على صحّتِهَا فلا يحلُّ خلافُهَا فإنْ قيلَ كيفَ تَدعُّونَ الإجماعَ على صحّةِ قبلةِ هذهِ المساجدِ الثّلاثةِ، والنّاصبونَ لكلّ قِبلَةٍ مِنهَا إنمَا هُمْ بعضُ الأئمةِ بالإجماعِ، فإنَّهُ إذَا اجتمعَ بعضُ الأئمةِ في مسألةٍ واستخرجُوا حُكمَهَا، وبلغَ ذلكَ سائرَ الأئمةِ فسكتُوا ولمْ يُنكِرُوا عليهِمْ، كانَ ذلكَ تصريحاً منهُمْ لذلكَ الحُكمِ وإجماعاً مْنهُمْ على صِحّتِهِ ويسمّى ذلكَ إجماعُ سكتٍ وإقرارٍ، فلا يحلُّ لأحدٍ بعدَ عصرِهِمْ خلافُهُ، وهذهِ الجماعةُ المنعقدةُ على صحّة القِبلَةِ في هذهِ المساجدِ الثّلاثةِ مِنَ الجماعاتِ الذينَ نصبُوهَا لمْ يكنْ لهُمْ مخالفٌ فصحَّ الإجماعُ فيهَا كُلّهَا.

فإنْ قالَ قائلٌ مِنَ المغاربةِ إذَا كَانَ هَذَا حُكْمُ الإجماعِ في القِبلَةِ فإنَّ أسلافُنَا بنُوا مساجدَ المغربِ باجتهادٍ فنصبُوهَا إلى خطّ الزّوالِ، وأجمعُوا على صحّةِ ذلكَ، وانقرضُوا ولا مخالفَ لهمْ، فلا يجوزُ لأحدٍ خلافهُمْ بعدَ ذلكَ فإنها مساجدُ إجماعٍ كتلكَ الثلاثةُ التي ذكرتْ، قلنَا أسلافكُمْ لم يبنوا مساجدَ المغربِ باجتهادٍ في طلبِ القبلةِ وإنمَا بنوهَا بالتّقليدِ ممنْ أخطأَ في تأويلِ قولِ النبي

---

(1) في الأصل: البقعة.

(2) ابن القصّار المالكي، القاضي أبي الحسن علي بن عمر البغدادي، مقدمة في أصول الفقه، تحقيق مصطفى مخدوم، دار المعلمة للنشر والتوزيع، الرياض، 1999، ص163 ـ 164.

(3) ابن القصّار، المصدر نفسه، ص 164.

صلى الله عليه وسلم "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ"، وحملِهِ بالتَّأويلِ الفاسدِ على العمومِ للبلادِ كُلِّهَا علَى مَا سَنُبَيِّنُ فسادَهُ في فصلِ سُوءِ التَّأويلِ.

/65و/ بعدَ هذَا فقَلَّدُوا مُتأوِّلاً مُخطِئاً في تأويلِهِ فأخطئُوا بخطئِهِ ولاَ يَصِحُّ إجماعُهُمْ على الخطأِ فإنَّ الإجماعَ لاَ يكونُ إلاَّ نظراً صحيحاً، والنّظرُ الصَّحيحُ في الدَّليلِ الصَّحيحِ لاَ يُؤدِي إلاَّ إلى الصَّوابِ ولاَ صوابَ لأهلِ مغربكِمْ في استقبالِ خطِّ الزّوالِ بلْ هُوَ نفسُ الخطأ بدلاَلَةِ مخَالفتِهَا لِقِبلَةِ المساجدِ الثَّلاثةِ التّي ذكرنَا إجماع الصّحابةِ على صحّتِها [وهذَا][1] يُفسدُ مَا ادَّعيتمُوهُ، ومتَى اجتمعَ قومٌ لاَ معرفةَ لهمْ بأحكَامِ الإجماعِ ولاَ بأحكامِ النَّظرِ وشُرُوطِهِ على وجهٍ فاسدٍ بنظرٍ فاسدٍ أنكرَ عليهِمْ ولمْ يُقِرِ فِعلَهُمْ وأبطلَ ذلكَ عليهمْ ولوْ بعدَ الأعصارِ الطَّويلةِ.

فصلٌ: في قِبلَةِ الخبرِ.

اعلمْ أنَّ الخبرَ هُوَ الطَّريقُ الثَّابتةُ مِنَ الطُّرقِ المُوصلَةِ إلى معرفةِ القِبلَةِ، ثمَّ الخبرُ على ضَربينِ: تَواترٌ وآحادٌ، فأمَّا التَّواترُ فَهُوَ مَا نَقَلَتْهُ الجماعةُ الكثيرةُ العددِ التي لاَ يصحُّ مِنْ مِثلِهَا التواطؤُ واستواءُ طرفَيهَا ووسطِهَا في كثرةِ العددِ وإيجابِ العلمِ للسَّامعِ إلى أنْ يتَّصِلَ بالخبرِ عنهُ المشَاهَدِ والمسموعِ على مَا تضمَّنهُ الخبرُ فيقعُ به السّامعُ العلْمَ القطعيِّ اليَقينِي بمضمونهِ مِنْ طريقِ المعنى لاَ اللّفظِ كالأخبارِ المستفيضةِ عَنْ شجاعةِ عليٍّ رضوانُ/65ظ/[اللهِ عليهِ][2]، وجودةِ حاتمَ طَييْء، فمتَى وجدْنَا خبراً على أحدِ هاتينِ[3] الصفتينِ تضمَّنَ أنَّ مكّةَ في ناحيةِ مَا مِن البلادِ وجبَ علينَا قُبولَهُ والصَّلاةُ إلى السَّمتِ التّي تضمّنَتِ تلكَ الأخبارُ أنَّ مكَّةَ فيهِ، وكانَ العلمُ بالقِبلَةِ مِنْ ناحيةٍ يقيناً مُلحِقاً في ذلكِ لمَا تقدَّم لنَا مِنْ قِبلَةِ المُعاينةِ، وقِبلَةِ يَقينٍ وقِبلَةِ إجماعٍ فتكونُ قِبلَةُ الخبرِ المتواترِ قطعيةً مثلَهَا.

---

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(3) في الأصل: هاذين.

ولعَلَنَا إنْ تأملْنَا مثلَ هَذَا النَّقلِ الواردِ على هاتينِ[1] الصّفتينِ في معرفةِ هذَا يتضمَّنُ أنَّ مَكّةَ هُنَا مِنَ المشرقِ فوجدنَا مُمكناً، فقدْ لقينَا مِنَ النَّاسِ الحُجّاجِ والتُجّارِ وأهلِ العلمِ ممّنْ لاَ يكادُ ينحصِرُ عَدَدُهمْ يُخبرُونَا جماعةً وأفراداً عَنْ رؤيةِ أنَّ مكّةَ في المشرقِ، وهذَا هُوَ الصَّحيحُ الذِّي يُولّدُهُ النَّظرُ الصَّحيحُ القَويمُ في الدَّلالةِ القَّويةِ بروايةٍ للعلماءِ، وسُموتِ مساجدِ الإجماعِ ونصبِ المجمعينَ عليهَا محاريبَهَا، وكقِبلَةِ جامعِ القيروانِ التي نصبهَا الصّحابةُ والتّابعونَ إلى مطلعِ الشّمسِ في الشّتاءِ، وذلكَ مُشَرَّقٌ مُحقَّقٌ بالعلمِ، وذلكَ مقطوعٌ بهِ مِنَ الجماعةِ والتّواترِ مِنَ الأخبارِ فلاَ شكَّ في ذلكِ عندنَا.

وأمّا الضّربُ الآخرُ خبرُ الآحادِ هُوَ مَا نقلَهُ الواحدُ الثّقةُ والإثنانِ ومَا زادَ عليهِ ممَّا لاَ يبلُغُ إلى عددِ التَّواترِ ولاَ إلى إيجابِ العلمِ اليَقينيِّ لسَامِعِهِ، فالثّقةُ الذي هُوَ صِفةٌ يَقبَلُ خبَرُهُ مظنُونٌ، /66و/ وهُوَ في رُتبَةٍ مُنْحَطَةٍ، فخبرهُ لا يوجبُ العلمَ اليَّقينيَّ كمَا أوجبَهُ الخبرُ المتواتِرُ، وإنّما العلمُ بخبرهِ مَظْنُونٌ وهُوَ في رُتبةٍ مُنحطّةٍ عَنِ الرُّتبِ الأربعةِ المتقدّمةِ قَبْلَ هذَا فلذلِكَ لاَ يَجوزُ استعمالُ أخبارِ الآحادِ المظنونةِ في القِبلَةِ لمنْ عاينَ الكعبةَ أو مسجدَ الرّسولِ ـ عليهِ السَّلامُ ـ أوْ مساجدَ الإجماعِ أو وجدَ الخبرَ المتواترَ بناحيةِ مكّةَ مِنَ الأرضِ، فمتى فَقَدَ هذهِ الرّتبَ الأربعةَ ثمَّ وجدَ بعدهَا خبراً عَنْ ثِقَةٍ عارفٍ بأنَّ مَكّةَ في هذهِ السَّمتِ وجبَ عليهِ قُبولُهُ والعملُ بهِ كمَا فعلَ أهلُ مسجدِ قُباءَ[2] كانوا في صلاةِ الصّبحِ متوجّهينَ إلى المقدسِ فأتاهُمْ آتٍ فأخبرَهُمْ أنَّ النّبي صلّى الله عليه وسلمَ صلّى الصُّبحَ إلى نحوِ الكعبةِ فاستدارُوا في الصّلاةِ إلى ناحيةِ الكعبةِ.

---

(1) في الأصل: هاذين.

(2) في الأصل: مسجد أهل قباء.

فصلٌ: [الاسْتِخْبَارُ عَنِ القِبلةِ مُقدَّمٌ عنِ الاسْتِدْلاَلِ عَلَيهَا]

فإذا ثبتَ لنَا أنّ الخبرَ أصلٌ عظيمٌ فاعتمِدْ عليه في الدّينِ، بلْ لاَ أَصْلَ لنا غيرهُ، وفرضَ الله تعالى إلى المصلّي استقبالَ المسجدِ الحرامِ في الصّلاةِ، وكان الغائبُ عن مكّةَ يلزمهُ بالضّرورةِ الاستخبارُ عن ناحيةِ مكّةَ في الأرضِ، والاستخبارُ عنها مقدّمٌ على الاستدلالِ عليها في الوجوبِ، فلا يجوزُ الاستدلالُ عليها إلا بعد عدمِ الخبرِ عنهَا، والاستخبارُ عنها أيسرٌ وأهونٌ من الاستدلالِ عليها على العامّيِّ والجاهلِ/66ظ/ بَلْ عَلَى العامّيِّ العارفُ أنْ يتلقّى الركبانَ ويسألَ المنصرفينَ في البلدانِ، ويستخبرُ الحجّاجَ القادمينَ من مكّةَ على ناحيةِ مكّةَ فيتحصّلَ لهُ منهمْ العلمَ بموضعَ مكّةَ في الأرضِ وإلى أيّ ناحيةٍ هي من بلدهِ الذي هو فيهِ، فإذا علمَ ذلكَ وجبَ عليهِ حينئذٍ التّوجهَ إلى ذلكَ السّمتَ في صلاتهِ.

وَهَذَا وَجْهٌ قَريبٌ سَهْلٌ فِي مَعْرِفَةِ القِبْلَةِ يَقْدِرُ عَلَيهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الرّجَالِ والنّسَاءِ والصِّبْيَانِ والعَبِيدِ والإمَاءِ[1] والعالمِ والجاهلِ فيسألُ الذي لاَ يصلحهنَّ كذا الخروجُ والضعفاءُ الذين لا يقدرونَ على الخروجِ صاحب الدّارِ، القيّمُ عليهمْ الدّاعي لهمْ عن ناحيةِ مكّةَ فَيُخْبِرَهُمْ[2] بمَا اسْتَقَرَ عِنْدَهُمْ مِنْ ذَلِكَ فَيَسْتَقْبِلُونَ ذَلِكَ السَّمْتَ في صَلاتهِمْ، فالحمدُ لله الذي جعلَ الدّينَ يُسراً وجعَلَ لِعِبادِهِ مِنْ كُلِّ أمْرٍ مَخْرَجاً، وَخَفّفَ عَنْ ضُعَفَاءِ عِبَادِهِ كُلَّ عَسِيرٍ.

فصلٌ: [تتمّةٌ لضوابطِ الاستخبارِ عنِ القِبلَةِ]

واعلَمْ أنَّ اللهَ سبحانهُ أوْجَبَ عَلَيهِ في الاسْتِخْبَارِ ألاَّ يسألَ إلاّ أهلَ الدّين والثّقةِ والمعرفةِ الذين يجبُ قُبولُ خبرِهمْ في الدّين، ويكونونَ معَ ذلكَ أهلَ معرفةٍ بكيفيةِ التّصرفِ في البلادِ والانتقالِ في الأرضِ وأهلَ حذقٍ في مراعاةِ الانتقالِ فيهَا، ومعرفةِ نواحي البلادِ بعضهَا منْ بعضٍ، فيراعي في سيرهِ إلى

---

(1) في الأصل: الإيماء.

(2) في الأصل: فيخرجهم.

مكّةِ ما يكونُ تلقاءَ وجههِ طولَ الطّريـقِ مـن مطـالعِ الـشّمسِ بالنّهـار، ومطـالعِ الكواكــبِ باللّيــلِ، وكــذلكَ يراعــي المغــاربَ في رجوعــهِ نهــاراً أو لــيلاً، ويراعي/67و/ في السّيرِ والرّجوعِ وأزمانَ السّنةِ، فإنَّ الشَّمْسَ تختلِـفُ مطالِعَهَـا ومغاربِهَا بـاختلافِ فـصول الـسّنةِ فـيمنْ أعانـتْ ذلـكَ تعـرفُ نـواحي الـبلادِ، وجهاتِ الأقطار ومُسَامَتَةِ[1] بعضهَا لـبعضٍ في سـيرهِ ورجوعـهِ فهـذا هـو الـذي يُخبرُ عَنْ علمٍ فيُقبَلُ خبرُهُ في الـدّينِ، ويُعْمَـلُ بـه وبكيفيـةِ في سـؤالِ مِـنْ هـذهِ صفتهُ رجلٌ واحدٌ، فإنهُ خبرٌ يقبلُ من الواحدِ الثّقةِ، ويعملُ بهِ فإنْ اتّفـقَ لـهُ مِـنْ هذهِ صِفَتُهُ جماعَةٌ كانَ أفضلَ وأوثقَ.

فإنْ اختلفُوا في الخبرِ وصَحَّ أقوالُ الأكثَرِ عَدَداً أَوْ عِلْماً وَصَلاَحاً فِي الدّينِ، فَإنْ استوَى الخبرانِ في الصّفاتِ والعـددِ صـلّى إلى الوسَـطِ مَـا بـينَ مـضمونينِ خبريهمَا، ثم إذا أخبرهُ هذا الثّقةُ الذي هذه صفتهُ بناحيةِ مكّةَ ووجـبَ علـى هـذا السّائلِ التوجّهُ إليها، وجازَ لهذا السّائلِ إذا كان ثقةً يَقبلُ خبرَ مثلهِ أن ينقلَ هو أيضاً هذا الخبرَ إلى غيرهِ فيقولُ أخبرني من أثقُ بدينهِ وعلمهِ وحديثهِ أنّ مكّـةَ في هـذا السَّمتِ فيُقبلُ خبرهُ هو أيضاً في ذلكَ ويعملُ بهِ ويخبرُ بذلك أهلَ دارهِ، وكلَّ منْ سألهُ منْ النّساءِ والضّعفاءِ والصّبيانِ وأمثالهمْ فيعلمونَ بخبرهِ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: [ممّنْ يحذرُ عندَ السّؤالِ عنِ القِبلَةِ]

ولاَ يجوزُ لهُ أنْ يسألَ أهلَ الجهالةِ الذينَ لاَ يَنْظُرُونَ إلى الأشياءِ إلاّ بعيونهمْ دونَ قلوبهمْ فلا يدرونَ كيفَ يمرّونَ ولا كيـفَ يرجعـونَ ولا يُراعـونَ في الـسَّيرِ ولاَ في الرّجوعِ ما يستقبلونَ ومَا يَـسْتَدْبِرُونَ/67ظ/ وإنْ راعـوهُ فلـيسَ عنـدهمْ تمييزٌ بحقائقِ الأمورِ وقياسِ بعضهَا على بعضٍ، واسـتخراجِ الـصّوابِ منـها وإن كانوا ثقاتاً في أديانهمْ فسؤالُ أهلِ الجهالةِ يزيدُهُ حيرةً ويوقعُهُ في الخطـأِ ويُفـسدُ عليهِ صَلاتَهُ دونَ غيرهِ.

---

(1) في الأصل: مسامتتها متة.

ولقدْ لقيتُ في مدينةِ أغماتَ ـ حرسَها اللهُ ـ رجـلاً أعرفـهُ ولا أسمّيـهِ مـنْ خاصَّةِ مَنْ فيهَا منْ أهلِ الدّينِ والفضلِ والتحرّي لنفسهِ ولدينهِ فخاطبني بغلظـةٍ، وقالَ لي أنتَ الذي تقولُ أنّ مكّةَ ليستْ منّا في خطّ الزّوال، وأنّي رأيتهَا عياناً في خَطِّ الزّوال، فقلتُ: وكيفَ رأيتَ ذلكَ، فقـالَ لي: كنـتُ أصـلّي في الحجـرِ[1] والميزابِ[2] وخطّ الزّوالِ جميعاً أمامَ وجهي، فالقِبلَةُ منّا في خطّ الزّوالِ فقلـتُ: فَمَا كانَ وراءَ ظهركَ منَ البلادِ لعلّكَ تظنُّ أنّ مغربكَ الأقصىَ كانَ خلفَ ظهركَ، ففكّرَ ساعةً، فقال: إنما كانَ خلفَ ظهري المدينةُ والشّامُ، فقلتُ انفـسدَ عليـكَ الظّنُ الذي ظننتهُ أنَّ قبلـةَ مغربـكَ الأقـصى إنمـا تكـونُ لـكَ القِبلَـةُ في مـشرق الشَّمسِ، فقالَ لي: صدقتَ واللهِ لاَ أتكلَّمُ بعدَ هذَا اليومِ أبداً في القِبلَةِ، وأتكلَّـمُ بمَا ثَبُتَ وبمَا صحَّ عندكَ فيهَا.

وإنّي أُحذّرُكَ ثلاثةَ أصنافٍ مِنَ المغاربةِ همْ على خطأٍ في القِبلَةِ فلاَ تَسْأَلهُمْ عنهاَ ولا تقبلْ أقوالَهمْ فيهَا فيصدُّوكَ عَنِ الصَّوابِ فيهَا، أحدَهُمْ أهْلَ سُوءِ التَّأويلِ في الحديثِ، فكانَ ذلكَ يورثُ الخطأَ.

---

(1) الحجر، حجر الكعبة، اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الغربي، وهو ما تركت قـريش في بنائها من أساس إبراهيم عليه السلام، وحجرت على الموضع ليُعلم أنّه من الكعبـة فـسميّ حجرا لذلك، فيه زيـادة مـن نحـو سـبعة أذرع. الحمـوي، معجـم البلـدان، 3/221، ابـن الأثير، محمد الدين أبي السعادات، النّهاية في غريب الحديث والأثر، 1/341.

(2) الميّزاب: الميزاب، أو المرزاب، كلمة فارسية ليـست فـصيحة، تتكـون مـن "مـرز" و"آب"، تعني مجرى تسريب الماء، تسمّيه العامّة مزراب مـن الـزرب، وهـو مـسيل المـاء، يـستخدم لتصريف ماء المطر وماء الغسيل، والمقصود به هنا المكان الـذي يـنزل منـه مـاء المطـر عـن سطح الكعبـة المـشرّفة، يبـغ طولـه أربعـة أذرع، وسـعته ثمـاني أصـابع في ارتفـاع مثلـها، والميزاب ملبّس صفائح ذهب داخله وخارجه، والذي جعل عليه الذهب هو الوليـد بـن عبـد الملك. عن الميزاب وتاريخه وعدده.انظـر، مـسامي محمـد نـوار، الكامـل في مـصطلحات العمـارة الإسـلامية مـن بطـون المعـاجم اللّغويـة، ط1، دار الوفـاء لـدنيا الطباعـة والنـشر، الإسكندرية، مصر، 2003، ص 164 ـ أحمد طاهر الكردي المكّي، التاريخ القـويم لمكّـة وبيت الله الكريم، طبع دار خضر للطباعة والنشر، بيروت، 2000، 4/167 ـ 172.

الصّنفُ الثَّاني هُمْ جملةُ الحجّاجِ فإنّهُ مُعلى غلطٍ/68و/ في القبلةِ من شبهةٍ وقعوا فيها، ولم يعرفوا سواهَا أخطئُوا القبلةَ وسمتهَا وأخطأهَا منْ قبْلُ مَنْ كلَّمَهُمْ فيهَا.

الصّنفُ الثَّالثُ هُمْ أهلُ الأهواءِ وطلبُ المنازلِ في الدُنيَا فلاَ يقبلُونَ حقاً ولا يلتمِسونَ رُشداً، وسأبيّنُ لكَ هذهِ الأصنافَ الثَّلاثةَ بعدَ هذَا إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: [تتمَّةٌ لطرقِ العلمِ بالقِبلَةِ]

قدْ تقدَّمَ لنَا أنَّ طُرقَ العلمِ بالقِبلَةِ خمسةٌ وهوَ رؤيةُ العينِ ثمَّ الخبرُ ثمَّ الدّليلُ ثمَّ التّقليدُ ثمَّ التَّردّدُ، وأنّها مترتّبةٌ الوجوبِ على هذَا التّرتيبِ لاَ يَستعمِلُ منها طريقٌ في التماسِ[القِبلَةِ][1] إلاَّ بعدَ عدمِ الذي قبلَهُ، ثمّ إنّ أهلَ المغربِ الأقصى لمّا فقدُوا رؤيةَ المسجدِ الحرامِ بالعينِ صارَ فرضُهمْ بعدهُ الاستخبارَ عنْ سمتِ مكّةَ مع وجودهمْ أصنافَ المخبرينَ من غيرِ تعذّرٍ، وكانَ فرْضُهمْ فيهَا بعدَ عُدْمِ المُخبرينَ عنهَا الاستدلالَ، ولمْ يستعمِلُوهُ فضيَّعُوا هذينِ الفرضينِ جميعاً مع وجودهمَا جميعاً، وجوّزوهَا[2] إلى مَا لا يجوزُ لهمْ استعمالُهُ وهوُ التّقليدُ الذي لا يجوزُ إلا بعدَ عُدْمِ الخبرِ وعُدْمِ الدّليلِ[3] بعداً، فهمْ في مصيرهمْ إلى التَّقليدِ تركوا الواجبَ عليهمْ فيهِ منْ تقليدِ أهلِ المعرفةِ وأهلِ العلمِ بحقيقةِ القِبلَةِ، وقلّدُوا منْ لاَ يجوزُ تقليدُ مثلِهِ، فقلّدُوا مُتأولاً مخطئاً قدْ حملَ قولهُ صلى الله عليه وسلم "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ" على العمومِ في جميعِ البلادِ، وإنما الحديثُ مخصوصٌ بأهلِ المدينةِ وحدَهُمْ فأخطئُوا القِبلَةَ بخطأِ هذَا التَّأويلِ الفاسدِ فاستقبلُوا خطّ/68ظ/ الزوالِ بصلواتهمْ فصلُّوا إليهِ طولَ أعمارهمْ، وقلّدَهُمْ منْ يأتي بعدهمْ فبطلتْ صلاةُ الكلّ منهمْ.

---

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(2) في الأصل: جازوها.

(3) في الأصل: عدم الدّليل بعد أنهم.

فإنْ قالَ لنَا قائلٌ مِنَ المغاربة إنّا لم نُعطّلْ السّؤالَ عَنْ ناحيـةِ مكّـةَ بـلْ قـدْ سألنَا منْ لا عددَ لهمْ مِنْ حُجّاجنَا فأخبرونَا أنَّ مكّةَ منّا في خَـطِّ الـزّوالِ فنـصَبْنَا مساجدَنَا مُستقبلَةً الزّوالَ، فقـدْ علمنَـا أنّ الخـبرَ لمْ نُعطّلْـهُ، قلنَـا لهـمْ الأخبـارَ المتواترةَ والأدلَّةَ القاطعةَ تدلُّ على أنَّ مكّةَ لمغربنَا[1] الأقصى في ناحيةِ المشرق، وذلكَ يدلُّ على خطأِ مَنْ أخبركُمْ أنَّ مكّةَ منكُمْ في الزّوالِ، فإنْ قالُوا مَـا الـدّليلُ على أنَّ مكّةَ منَّا في المشرقِ، قلنا على ذلكَ الخـبرِ والـدّليلَ، فأمَّـا الخـبرُ فـإنَّ العدَدَ الكثيرُ مِنَ الناسِ الذي لا يُحصَرُ عددُهُمْ مِنْ أهلِ العلمِ والحجّاجِ والتُجّـارِ قدْ أخبرونَا باتّفاقٍ أنَّ مَكّةَ مِنْ مغرِبنَا الأقـصَى في حقيقـةِ المـشرقِ، وهـذَا خَـبرٌ صَحيحٌ مَقبولٌ.

وأمّا الدّليلُ فإجماعُ أصحابِ رسـولِ اللهِ صـلى الله عليـه وسـلم وإجمـاعُ التّابعينَ معهمْ الذينَ نصبُوا قبلةَ القيروانِ[2] إلى مطلعِ الشّمسِ في الشّتاءِ، وكذلكَ قالهُ سـحنونُ ـ رحمـهُ اللهَ ـ وإجمـاعُ الـصّحابةِ والتّـابعينَ الـذينَ نـصبوُا جـامعَ الفسطاطِ إلى قلبِ العقربِ عندَ طلوعِ الشّولةِ[3]، وكذلكَ قـالَ محمـدٌ بـن عبـد الحكمِ فهاتانِ القبلتانِ منصوبتانِ إلى المشرقِ بإجماعِ الصّحابةِ والتّابعينَ الذينَ همْ القدوةُ في العلمِ والدّينِ همْ الثُّقاةُ العدولُ وهمْ[4] أصـحابُ الاجتـهادِ الـصّحيحِ والاستدلالِ القويمِ/69و/ والإصابةِ للحقِّ على وجههِ، وهذا دليلٌ قاطعٌ يخالفُ رأيَ حجّاجِكمْ الذينَ أخبرُوكُمْ أنّ مكّةَ مـنكمْ في الـزّوالِ أيـضاً ويـشهدُ بـصدقِ

(1) في الأصل: لمغربة.

(2) في الأصل: قيروان.

(3) الشّولة: هي نجوم متوضّعة على تقويس في برج العقرب، وهـي ذنـب العقـرب إذا شـالته أي رفعته، ولذلك سميت الشّولة، وفي الـشّولة نجمـان خفيـان ملتـصقان يظهـران كأنهمـا نجـم واحد مشقوق يسميان الإبرة والحمة، وخلفهما نجم صغير يقال له التّابع، والقمر عنـدما نـزل الشّولة إنما ينزلها على المحاذاة، ويكون فوقها وهي أسفل منهم. إمام إبراهيم أحمـد، تـاريخ الفلك عند العرب، ط2، الهيئة المصرية العامّة للكتاب، مصر، 1975، ص85.

(4) في الأصل: هو.

المخبرينَ الذينَ أخبرونَا أنَّ مَكّةَ منّا في المشرقِ فقدْ تعاضدَ في هذهِ المسألةِ الخبرُ والنّظرُ فلاَ يحلُّ لأحدٍ بعدَ هذا استقبالَ[1] خطّ الزّوالِ، فأمّا إنْ كنتمْ في حينِ صلاتِكُمْ إلى الزّوالِ عارفينَ بأنّ مكّةَ في المشرقِ فيُلزمكَمْ الإعادةَ أبداً عند ابن حبيب فإنهُ يرى الجاهلَ في ذلكَ كالعامدِ في إيجابِ الصّلاةِ، وإنْ كنتمْ جهلتُمْ أنَّ مكّةَ في المشرقِ وصلَّيتمْ إلى الزّوالِ من غيرِ أنْ تجتهدُوا في طلبِ القِبلَةِ فصلاتُكُمْ عندَ ابن يونسَ مبطولَةٌ كلُّهَا، وتُلزمُكُمْ إعادتهاَ أبداً فإنّهُ منْ صلَّى منْ غيرِ اجتهادٍ في طلبِ القِبلَةِ فصلاَتُهُ باطلَةٌ، ولوْ كانتْ مكّةُ أمامَ وجههِ، وأنتمْ معشرَ المغاربةِ الاجتهادُ منكُمْ في طلبِ القِبلَةِ غيرُ مَعْروفٍ، وإنما كنتمْ مندُ كنتمْ مقلّدينَ في القِبلَةِ مُخطئينَ فيهَا فلينظرْ منكمْ لدينهِ في الاجتهادِ حسبمَا يُلزِمُهُ، وفّقَ اللهُ الكلَّ منَّا إلى مَا يُرضيهِ.

فصلٌ: في قِبلَةِ الاجتهادِ.

اعلمْ أنَّ الاجتهادَ في طلبِ القبلةِ هُوَ الطّريقُ الثَّالثُ مِنَ الطّرقِ الموصلةِ إلى معرفةِ القبلةِ، ولا يجوزُ الاجتهادُ فيهَا إلاّ بعدمِ الخبرَ عنهَا إلاّ أنْ يكونَ ممّنْ قدْ علمَ منْ طريقِ الخبرِ يريدُ أنّ تصحيحَ ذلكَ بطريقِ النّظرِ فيعلمَ قبلَتهُ من الطّريقينِ جميعاً ليُقوّيَ أحدُهُمَا الثاني، فذلكَ جائزٌ لهُ بلْ هو مندوبٌ إليهِ لمنْ قدرَ عليهِ، وقدْ قدمنَا/69ظ/ قبلَ هذهِ الإشارةِ إلى ذلكَ العلامةَ التي يبحثُّ بها المجتهدُ في استخراجِ القبلةِ، وإن كنّا لم نذكرْ[2] هنالكَ كيفيةَ البحثِ لهَا ولكنّا سنذكرهَا إن شاءَ اللهُ في البابِ الذي بعدَ هذا لمنْ غابَ عنْ مكّةَ وعَدِمَ الأخبارَ عنْ ناحيتهَا ففرضُهُ حينئذٍ الاستدلالُ عليهَا والبحثُ عنْ سمتِهَا، ولا يجوزُ لهُ أنْ يصيرَ إلى التّقليدِ فيهَا إلاَّ منْ فقدَ الأدلّةَ أو جهلَ استعمالَهَا فيقِلُّ فيهَا حينئذٍ أهلُ العلمِ علَى مَا سنذْكُرُهُ إنْ شاءَ اللُه.

---

(1) في الأصل: الاستقبال.

(2) في الأصل: نذكروا.

فإنْ قالَ لنَا مِنَ المغاربـةِ قائـلٌ إنَّ قِبلتَنَـا بـالمغربِ إلى خـطِّ الـزَّوالِ قِبلَـةُ اجتهادٍ، فقدْ اجتهدَ علماؤُنَا في ذلكَ فثبتَ ذلكَ لهمْ في خطِّ الزّوالِ قلنَا ببطلانِ ادّعائِكُمْ الاجتهادَ في قبلَتِكُمْ فإنَّ الاجتهادَ لهُ آثارٌ تدلُّ عليـهِ منـها إصـابةُ الحـقِّ وإصابَةُ قرينةٍ منهُ، واختلافِ المجتهدينَ بعضهُمْ فيمَا اجتهدُوا فيهِ وأنتمْ لستمْ في استقبالِ خطِّ الزّوالِ[على][1] حـقٍّ ولا قريـبٍ منـهُ، ولا اختلـفَ مجتهـدوكُمْ في إصابةِ القِبلَةِ وخَطئِها، فإنَّ مساجِدكُمْ كُلَّهَا في مغرِبكُمْ منصوبةٌ إلى خطِّ الزّوالِ لاَ اختلافَ بينهمْ في ذلكَ، ولو اجتهدوا وإيّاكمْ في البحثِ عنِ القِبلَةِ لأصابهَا الغيرُ وأخطأهَا الغيرُ، وكثـرُ الاخـتلافُ بينـهمْ فيهَـا، وهـذا كلّـهُ دليـلٌ أنهـمْ نـصبوا مساجدَهُمْ إلى خطِّ الزَّوالِ بالتَّقليـدِ لاَ بالاجتـهادِ فبَطُـلَ ادعـاؤُكُمْ الاجتـهادَ في طلبِ القِبلَةِ.

فصلٌ: في قِبلَةِ التقليدِ.

اعلمْ أنَّ التَّقليدَ هُوَ /70و/ الطّريقُ الرّابعةُ مِنْ طُرقِ العلمِ بالقِبلَةِ فلاَ يرجعُ إلى التقليدِ فيهَا إلاَّ مَنْ عَدِمَ المعاينةَ والخبرَ والاسـتدلالَ فحينئـذٍ يكـونُ فَرْضُـهُ التّقليدُ ثمَّ يُلزِمُهُمْ أنْ يُقلّدُوا أهلَ العلمِ بهَا، والمعرفةِ بتحقيقِ سَمْتِهَا، ولا يجوزُ تقليدُ أهلِ الجهالةِ الذينَ لاَ معرفـةَ لهـمْ بحقيقـةِ أمرِهَـا، فالتّقليـدُ لا يجـوزُ إلاَّ للجاهلِ الذي لاَ علمَ لهُ بسمتِهَا بطريقٍ منْ طُرقِ العلمِ بهَا، والأعمى والمجنـونُ الذينَ قدْ خفيتْ عليهِمْ الدّلائلُ فهؤلاءِ يُقلّدونَ أهلَ المعرفةِ بها في المساجدِ التي بُنيتْ على مثلِ ما بنَا أهـلُ المعرفـةِ، وكـذلكَ المـسافرُ الـذي جـدَّ بـهِ الـسّيرُ، وأشكلتْ عليهِ الآفاقُ نصفَ النّهارِ عنـدَ وقـوفِ الـشّمسِ في كبـدِ الـسّماءِ، ولم يعرفْ مشرقاً ولا مغرباً، وأكثرُ مَا يعتريهَا في أيّامِ الصّيفِ عنـدَ اسـتواءِ الـشَّمسِ على الرّؤوسِ منْ نصفِ النّهارِ، فهذا يقلّدُ أهلَ العلمِ بها أو يصلّي في المـساجدِ المحقّقةِ إنْ وجدَهَا كالأعمى ومنْ جرَى مجرَاهُ.

---

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

فاعلمْ أنّ أهلَ المغربِ الأقصى تعَدَّوْا في التّقليدِ في القِبلَةِ، وأخذوا به وليسُوا منْ أهلهِ، ولاَ يجوزُ لهمْ التّقليدُ فيهَا فإنّهمْ يتمكّنونَ من الاستخبارِ عنهَا، وبينَ ظهرانيهمْ عالمٌ بالاستدلالِ عليهَا، وفي طريقِ الاستدلالِ ما هوَ سهلٌ قريبٌ يقدرونَ استعمَالَهُ في طلبِ القبلةِ منْ غيرِ مشقّةٍ ولاَ كُلْفَةٍ، ولم يفقدُوا منِ الطّرقِ الموصلةِ إلى معرفةِ القِبلَةِ إلاّ المعاينةَ وحدَهَا.

وأمَّا/70ظ/ المخبرونَ عنهَا فهمْ في المغربِ كثيرٌ، ولقدْ لقينَا منهمْ جماعةً لا عددَ لهمْ وهمْ عارفونَ يقيناً أنَّ مكّةَ في المشرقِ وهمْ ثُقاةٌ أخيارٌ، ويُلزِمُ قُبولَ أخبارِهمْ والعملَ بهَا[1]، ولا يجوزُ التّقليدُ معَ وجودِ البعضِ، فكيفَ وَعَدُدُهمْ كثيرٌ، ولا تنكرُ شهرتُهُ، ثمّ بعد أنْ صاروُا إلى التّقليدِ لمْ يأخذوهُ على وجههِ بأنْ يُقلّدُوا عالماً بسمتِ القِبلَةِ، والطّرقِ التي تعلَّمُ بهَا، وإنّما قلّدُوا فيهَا متأوّلاً مُخطئاً فاسِدَ التّأويلِ، جاهلاً بالتّحقيقِ، أخْطَأَ القِبْلَةَ بسوءِ تأويلهِ وقلّةِ معرفتهِ، فاستقبلَ في صلاتهِ خَطَّ الزّوالِ، واتّبعَهُ المغاربَةُ على ذلكَ الخطأِ مقلّدينَ لهُ فأبطلُوا صلاتَهُمْ وصلاةَ منْ اتَّبَعَهُمْ على ذلكَ الخطإِ فنعوذُ باللهِ مِنَ الجهلِ بالحقائقِ.

فصلٌ: في قِبلَةِ الضَّرورةِ.

وَهِيَ علَى أهلِ الأعذارِ المانعةِ لهمْ مِنْ استقبالِ القِبلَةِ مع علمِهِمْ بها كالمسافرِ والخائفِ والمريضِ والمكتوفِ والمربوطِ والمهدومِ والمسافرِ على دابّتهِ، وأما المُسايفُ الذي يُضاربُ العدوَّ بالسّيفِ ولم يتمكّنْ مَنَ الانفصالِ مِنْ عدوّهِ ليستقبلَ القِبلَةَ بصلاتهِ فإنّه يصلّي كيفَ توجَّهتْ بهِ الحالُ في المسايفةِ، وأمّا الخائفُ من اللّصوصِ والسّباعِ إنْ وقفَ للصلاةِ إلى القِبلَةِ وهو يجدُّ في الهروبِ فيصلونَ تلقاءَ وُجوههمْ الذينَ همْ عليهَا، وأمّا المريضُ الذي لاَ يستطيعُ التحوّلَ إليهَا لعدمِ مَنْ يُحَوِّلُهُ إليها، ولشدّةِ مشقّةِ ذلكَ ولتخوّفِ زيادةً عليهِ فيصلّي على /71و/ هيئتهِ التي اضطجعَ عليهَا في عرضهِ أولَّ الوقتِ إلا أنْ

(1) الأصل: به.

يوجدَ أنْ يدخلَ عليهِ في الوقتِ أحدٌ فينتظرهُ إلى آخرِ الوقتِ، فإنْ كان على شكٍّ ممّن يأتيهِ صَلى في الوقتِ، والمسافرُ يريدُ التنقّلَ على دابّتهِ فيصلّي حيثُ توّجهتْ هكذَا كلُّهُ معنى مَا[1] في التَّبْصِرةِ للَّخْمَيِّ.

فصلٌ: في قِبلَةِ الظَّنِ.

وهي إنْ غُميَتْ عليهِ الدَّلائلُ على القِبلَةِ بمطرٍ أو ظلمةٍ أو غيرِ ذلكَ ممّا يسترُ عليهِ الدّلائلَ على القِبلَةِ بمطرٍ أو ظُلمةٍ أو غيرَ ذلكَ ممّا يسترُ عليهِ الدَّلائلَ فإنْ كانَ منْ لهُ في القِبلَةِ ظنٌّ صلّى إلى موضعِ ظنّهِ، والظّنونُ في القِبلَةِ تتصورّ على وجوهٍ منهَا أنْ يرى ضوءاً بناحيةٍ مِنَ النّواحِي يظنُّهُ هو الصَّحيحُ يُستدَلُّ بهِ على القِبلَةِ، أو يكونَ حينَ نزلَ عشيةَ النّهارِ في الرّحلةِ رأى موضعَ غروبِ الشّمسِ، ثمّ نزلَ عليهِ اللّيلُ، وبقيَ لهُ موضعُ الغروبِ [ظنّاً مُستدلاًّ][2] بهِ على القِبلَةِ فيهَا، ولاَ يُصلّونَ إلى موضعِ ظُنونِهمْ، قالهُ القاضي عبدُ الوهابِ في الإشراقِ وابن عبدِ الحكمِ في التبْصِرَةِ.

فصلٌ: في التَّردُّدِ:

وهيَ منْ غميتْ عليهِ دلائلُ القِبلَةِ بما ذكرناهُ، وفَقَدَ الظُّنُونَ في ناحيتهَا، واستوتْ عندَهُ النّواحي للجَهْلِ بهَا، فهذا فيهِ قولانِ في المذهبِ؛ إمَّا التَّخييرُ في الجهاتِ فيصلّي صلاةً واحدةً إلى أي ناحيةٍ شاءَ، وإمّا أربعةٌ فيصَلّي الصّلاةَ بِعَددِ الجهاتِ فيصلّي صلاةً إلى كُلِّ جِهَةٍ.

قالَ محمدٌ بنُ عبدَ الحكمِ: "إذا كانَ محبوساً في موضعِ مُظلمٍ بحيثُ ما يستبينُ فيهِ علامةَ القبلةِ أو غيرَ ذلكَ في سحاب أوْ مطرٍ أو كانَ أعمىَ ولم يكنْ لهُ ظنٌّ /71ظ/ في القِبلَةِ صلّى إلى أيّ[3] جهةٍ شاءَ ليسَ عليهِ غيرَ ذلكَ".

---

(1) في الأصل: معنى التّبصرة.

(2) في الأصل: ظنٌّ مُستدلٌّ

(3) في الأصل: صلّى جهة.

قالَ: ولوْ قيلَ أيُصَلِّي إلى الجهاتِ[1] الأربعةِ لكانَ مذهباً، واختـارَ الـشَّيخُ أبو الحسنُ اللّخميُّ هذا القولَ الآخرَ وجعلهُ بمنزلةِ الأَوَاني إذا كانَ أحَدُهَا نَجـساً غَيْرُ مُعَيَّنٍ، والثّيابُ إذا كانَ أحَدُهَا نجِساً غيرَ مُعَيَّنٍ فإنهُ يَتَوَضأُ بكُلِّ إناءٍ وضوءاً، ويُصَلّي بكلِّ ثوبٍ صلاةً، قالَ أبُو الحسنِ اللّخميُّ: ولوْ شكَّ في ناحيتينِ لـصلَّى صلاتينِ في قولِ ابنُ عبدِ الحكمِ[2].

ويصلّي أربعَ صلواتٍ إلى أربعِ جهاتٍ ففيهِ[3]نظرٌ، فإنَّ الأربعةَ جهاتٍ بينهَا نكباواتٌ[4] يمكنُ أنْ تكونَ القبلةُ في نكباءَ، فعلى القولِ بـأنّ الفـرضَ في القِبلَـةِ طلبُ العينِ وهوَ الأظهرُ من المذهبِ فإنّهُ يصلّي ثمانِ[ثمانيَ][5]صلواتٍ أربعَ منهَا إلى أربعِ جهاتٍ وأربعَ منهَا إلى نكباواتٍ، وعلى القولِ بأنّ الفّـرضَ فيهَـا طلـبُ الجهةِ تُجزيهِ أربعُ صلواتٍ إلى أربعِ جهاتٍ كمَا قالهُ ابنُ عبدِ الحكمِ[6].

وقالَ مالكُ في المدوّنةِ في المُصَلّى: "إذَا انحرفَ عنِ القِبلَةِ انحرافـاً يـسيراً ثمّ علِمَ بخطئِهِ فإنَّهُ ينحرفُ إلى القِبلةِ ويتمادَى على صلاتهِ"[7]، فيُنَاقِضُ قولَ ابن عبدَ الحكمِ فإنّ الجهةَ في قولهِ يصلّي أربعَ صلواتٍ إلى أربعِ جهاتٍ تكونُ الجهةُ

---

(1) في الأصل: الجهة.

(2) اللخمي، التّبصرة، ص351.

(3) في الأصل: فيه نظر.

(4) النّكباء، جمع نُكْب ونكباوات، مؤنث الأنكب، ريح نَكْبَاءُ: انحرفت عن مهـابُ الريـاح القُوَّم ووقعت بين ريحين مثلا بين الصبا والشمال، ونَكْباءُ الـضبا والـشمال تـسمّى أيـضا النُكَيباء، وإنّما صغّروها وهـم يريـدون تكبيرهـا لأنّهـم يـستبردونها جـدّا.انظـر، لـويس معلوف اليسوعي، المنجد في اللغة والأعلام، ط 19، المطبعـة الكاثوليكيـة، بـيروت، دت، مج1، ص835.

(5) في الأصل: ثمان

(6) اللّخمي، التبصرة، ص351.

(7) سحنون بن سعيد التنوخي، المدونة الكـبرى لإمـام دار الهجـرة الإمـام مالـك بـن أنـس الأصبحي، مطبعة السعادة، مصر، 1323، ص93.

على هذا أربعةَ أفقِ الدائرةِ بالدنيَا وهو تسعونَ درجةً ما بينَ خطّ الـزّوالِ ومطلـعِ الاعتـدالِ ممّـنْ كانـتْ مكّـةُ منـهمْ في مطلـعِ الاعتـدالِ واسـتقبلَ هـوَ خَـطَّ الزّوال/72و/ فلاَ شكّ أنهُ تركَ القبلةَ في المشرقِ على منكبـهِ الأيـسرِ، ومالـكٌ جعلَ ذلكَ في المدوّنةِ انحرافاً كثيراً وأوجبَ فيهِ قَطْعَ الصّلاةِ واستئنَافَهَا للقِبلَـةِ، وهذا يُعطي أنّ المطلوبَ عندهُ في القِبلَةِ العينُ فيُلزِمُ على هذا في هذهِ المسألةِ في صلواتٍ إلى أربعِ جهاتٍ وأربعِ نكباواتٍ ليكونَ في إصابةِ عينِ القِبْلَةِ عَلَى يَقِينٍ.

❋ ❋ ❋

البَابُ الثَّاني

فِي ذكرِ الرّواياتِ الواردَةِ بوجُوبِ الاجتهادِ فِي طلَبِ القِبلَةِ وَوُجوبِ الرُّجوعِ إليهَا علَى مَنْ أخطأهَا وانقسَامِ الناسِ فِي فرْضِ الاجتهادِ، والطَّلبِ ومَا مطلوبُهُمْ هَلْ هُوَ العينُ أو الجِهَةُ؟، وكيفيةُ استعمَالِ الاجتهادِ فِي الطَّلبِ

اعلمْ أنَّ الاجتهادَ في طلبِ القِبلَةِ وتحقيقِ سَمْتِهَا فرضٌ واجبٌ على كلّ مصلٍّ، فمنْ فقدَ رؤيتَهَا وعَدِمَ المخبرينَ عنهَا فَيَلْزَمُهُ أنْ يجتهدَ في طلبهَا بالدّلائلِ التي قدْ نصبهَا اللهُ عليهَا، وليستخرِجَ الصّوابَ فيهَا بمبلغِ علمهِ، وبذلِ جُهدهِ ولا يرجعُ إلى التَّقليدِ فيهَا إلاّ منْ كانَ جاهلاً بطرقِ الاستدلالِ، ومنْ كانَ عالماً بهَا لكنهَا خَفِيَتْ عليهِ ولمْ يرَهَا أو منعتهُ ضرورَةٌ مِنْ استعمالهِ كالأعمَى وشبَهه.

قالَ الشّيخُ أبو الحسنِ اللّخميُّ في تبصرتهِ: " منْ غابَ عنْ مكَّةَ كانَ فرْضُهُ الاجتهادَ في طلبهَا"[1]، قالَ ابنُ يونسَ في شرحِ المدوّنةِ: " فإنْ صَلَّى بغيرِ اجتهادٍ لمْ تجزهُ الصَّلاةُ"، قالَ ابن عبد البرّ/72ظ/ في كتابِ الاستذكارِ: "أجمعوُا على أنّ منْ غابَ عنْ مكّةَ فَفَرْضٌ عليهِ الاستدلالُ على جِهَتِهَا، فإنْ صَلَّى بغيرِ اجتهادِ في طَلَبِهَا فصلاتُهُ باطِلةٌ كمنْ صَلَّى بغيرِ وُضُوءٍ"[2].

---

(1) اللّخمي، التّبصرة، ص349.

(2) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد النمري الأندلسي، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمّنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كلّه بالإيجاز والاختصار، وثّق أصوله عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، دار قتيبة للطباعة والنشر ـ دمشق، بيروت، دار الوعي، حلب، القاهرة، 1993، 7/215 ـ 216.

فنُقُولُ الإجماعِ عنْ رجالِ المذهبِ على الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ فرضٌ على كُلِّ مُصَلٍّ، وعلى أنَّ مَنْ صَلَّى بغيرِ اجتهادٍ فصلاتُهُ فاسدةٌ كمَنْ صلَّى بغيرِ وضوءٍ، وإذَا كانَ الاستدلالُ علَى طلبِ القِبلَةِ واجباً، فواجبٌ على كلِّ مسلمٍ كانَ لهُ أدنى فهمٍ أنْ يتعلّمَ طريقَ الاستدلالِ عليهَا بالدّلائلِ[1] المنصوبةِ عليهَا، إذْ لا تصحُّ صلاتهُ إلاّ بذلكَ، كمَا يجبُ عليهِ الوضوءُ الذي لا تتمُّ الصّلاةُ إلاّ بهِ، ونحنُ نبيّنُ إن شاءَ اللهُ ما يتيسّرُ لنَا بعدَ أنْ نزيدكَ هَاهنَا تأكيداً في إثباتِ وجوبِ ذلكَ من قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ وأفعالِ الرسّولِ صلى الله عليه وسلّمَ، والرّواياتِ عنْ مالكٍ وأصحابهِ في إيجابِ ذلكَ على كلِّ مصلٍّ مِنَ المسلمينَ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: [الرّواياتُ الواردةُ في وجوبِ الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ]

اعلمْ أنَّ الرّسولَ ـ عليهِ السّلامُ ـ هاجرَ مِنْ مكّةَ إلى المدينةِ ووجدَ اليهودَ الذينَ يستقبلونَ بها بيتَ المقدسِ بصَلاَتِهِمْ، فاستقبلَ أيضاً هوَ عليهِ السّلامُ بيتَ المقدسِ بصلاتهِ استيلافاً لليهودِ وطمعاً في أنْ يُسْلِمُوا بذلكَ فأمرَ اللهُ تعالى بذلِكَ، فاستقبالهُ[2] ـ عليهِ السّلامُ ـ بيتَ المقدسِ بصلاتهِ مختلَفٌ[3] فيهِ بينَ أهلِ النّقلِ، فالذي رواهُ أهلُ النّقلِ ابن المسيّبِ في الموطأِ أنَّهُ ستةُ عشرَ شهراً[4]، وكانَ النَبيّ صلَّى/73و/ اللهُ عليهِ وسلّمَ في تلكَ المدّةِ يُحِبُ أنْ يصرفَ قِبلَتَهُ إلى الكعبةِ بيتَ أبيهِ إبراهيمَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ فتكلَّمَ في ذلكَ إلى جبريلَ ـ عليهِ السّلامُ ـ فقالَ لهُ جبريلُ ـ عليهِ السّلامُ ـ:" أنَا عبدٌ مأمورٌ وليسَ لي مِنَ الأمرِ شيءٌ، وإنما الأمرُ إلى اللهِ سُبحانَهُ، فكانَ النبيُّ عليهِ السّلامُ ينتظرُ الأمرَ من اللهِ تعالى بذلكَ، وكانَ يرفعُ وجهَهُ إلى السّماءِ ويُكْثِرُ الدّعاءَ إلى اللهِ تعالى في ذلكَ فنزلتْ عليهِ هذهِ الآيةَ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾[البقرة آية 144]، أي تحبّهَا: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة آية 144].

---

(1) في الأصل: الدّلالة.

(2) في الأصل: فاستقبل بيت المقدس عليه السلام بيت المقدس.

(3) في الأصل: مختلفا.

(4)مالك بن أنس، الموطأ، رواية يحي بن يحي اللّيثي الأندلسي، 1/ 271.

رُوِيَ أَنَّهُ نزلتْ عليهِ ليلاً فَصَلّى النبيُّ ـ عليهِ السّلامُ ـ من تلكَ الليلةِ إلى الكعبةِ، قالَ عمرُ في الموطأ[1]: بينمَا النّاسُ في قُباءَ في صلاةِ الصّبحِ إذْ جاءَهُم آتٍ فقالَ إنّ رسولَ اللهِ صَلَّى عليهِ وسلمَ قدْ أنزلَ عليهِ الليلةَ قرآنٌ، وقدْ أُمِرَ أنْ يستقبلَ الكعبةَ فاستقبلوهَا، وكانتْ وجوههُمْ إلى الشّامِ فاستداروُا إلى الكعبةِ، قالَ أنسٌ: كانوُا ركعوُا فاستدارُوا إلى الكعبةِ، وهمْ كذلكَ ركوعاً، وذكرَ أهلُ النّقلِ أنّ الإجماعَ انعقدَ على وُجوبِ الأمرِ في هذهِ الآيةِ عموماً فلاَ قبلةَ لأحدٍ منَ المسلمينَ حيثُ ما كانوُا منِ البلادِ كلِّهَا سوَى الكعبةِ، فمنْ عاينهَا لزمهُ استقبالهَا، ومنْ غابَ عنهَا كانَ فرضُهُ الاجتهادَ[2] في طلبهَا والبحثَ عنهَا عن سمتِهَا بالأدلةِ/73ظ/ المنصوبةِ عليهَا، إذْ لاَ سبيلَ للغائبِ عنهَا إلى معرفةِ سمتهاَ إلاَّ بالخبرِ أولاًّ ثمّ الاستدلالِ عليهَا، فيعلَمُ أنّ الاستدلالَ على منْ فقدَ الخبرَ واجبٌ والبحثَ عنهَا لازمٌ، وقدْ نصبَ اللهَ تعالى مِنَ النُّجومِ وغيرِهَا أدلةً وعلاماتٍ تُعرَفُ بهَا، وقدْ أشرنَا إلى ذلكَ في الفصلِ الأوّلِ مِنْ هذا الكتابِ.

فإذَا قَدَّمَ المصلّي في طلبِ القِبلَةِ الأدلَةَ وصلَّى إلى الموضِعِ الذِي دَلَّ علَيهِ الدَّليلُ صَحَّتْ صَلاتُهُ ولوْ أخطأَ القِبلَةَ، ذكرَ الشَّيخُ أبُو الحسنِ في التبصرةِ وكانَ لهُ باجتهادِ الذي أمرَ بهِ فإنْ أصابَ القِبلَةَ كانَ لهُ أجرانِ أجرٌ باجتهادٍ وأجرٌ بإصابةِ القِبلَةِ، فأمّا إنْ صلّى بغيرِ اجتهادٍ، ففي كتابِ ابن يونسَ أنّ منْ صلّى بغيرِ اجتهادٍ لمْ تُجزهُ الصّلاةُ، ولمّا كانَ الرّسولُ ـ عليهِ السّلامُ ـ بالمدينةِ وهوَ بعيدٌ عَنْ مكَّةَ لاَ يراهَا، واحتاجَ إلى دليلٍ[3] معرفةِ سمتهَا ولمْ يُجزْ لهُ الاجتهادُ في طلبهَا معَ وجودِ الخبرِ الصّادقِ في جهتِهَا، فأرسلَ اللهُ تعالى إليهِ جبريلَ ـ عليهِ السّلامُ ـ، فأشارَ لهُ إلى حقيقةِ سمتهَا، فصلّى إليهَا بالخبرِ الصّادِقِ، فمحرابُ مسجدِهِ إليهَا يقيناً، وكانَ يلي المدينةَ منَ الكعبةِ الجانِبُ الذي فيهِ الميزابُ.

---

(1) في الأصل: الموطي.

(2) في الأصل: في طلبها عنها والبحث عنها.

(3) في الأصل: عبارة غير واضحة.

قالَ ابن عمر: فصوّبَ النبيُ صلى الله عليه وسلم قِبلتَهُ إلى ميزاب[1] الكعبةِ، وكانَ إذا دخَلَ المسجدَ الحرامَ يجلسُ حالَ الميزابِ، فإذا سُئِلَ عنْ ذلكَ تلاَ قولَهُ تعالى:﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾[البقرة آية 144]، وكانتْ مكّةُ منَ المدينةِ في خطّ الزوالِ، وهوَ وسطَ الجنبِ، وهوَ وسطَ ما بينَ المشرقِ والمغربِ/74و/، فقالَ الرسّولُ ـ عليهِ السلامُ ـ على سبيلِ الإعلامِ لأهلِ المدينةِ بالسّمةِ التي هيَ مكّةُ لهمْ فيهَا ليبيّنُوا مساجدَ المدينةِ وما حولهَا إليهِ ما بينَ المشرقِ والمغربِ قبلةٌ، وهوَ خطُ الزّوالِ هوَ حقيقةُ الجنبِ مكّةَ منَ المدينةِ يعني بهذا الكلامِ أهلَ المدينةِ دونَ غيرهمْ إذْ لاَ مسلمونَ غيرهمْ في الأرضِ كلُّهَا ذلكَ الوقتِ، فخرجَ الكلامَ منهُ ـ عليهِ السّلامُ ـ مخرَجَ العمومِ، والمرادُ بهِ الخصوصُ، وفَهِمَ أهلُ المدينةِ دونَ غيرهِمْ مِنْ سائرِ البلادِ بأنَّ البلادَ كُلَّهَا حينئذٍ على الكُفْرِ، وأيضاً فإنَّ مكّةَ ليستْ في خطّ الزّوالِ لأحدٍ منْ أهلِ البلادِ إلاّ لأهلِ المدينةِ وعلى ذلكَ الكتابُ والإجماعُ وأقوالُ العلماءِ، فإنّ هذا الخطابَ منهُ ـ عليهِ السّلامُ ـ مخصوصٌ بأهلِ المدينةِ دونَ غيرهمْ، كما سيأتي بيانُهُ.

قال الخطابيُّ ـ رحمهُ اللهُ ـ: هذَا خطابٌ لأهلِ المدينةِ دونَ غيرهمْ، وقالَ ابنُ خالدٍ وغيرُهُ، ورواهُ محمدٌ بن مسلمةِ عنْ مالكٍ، فاستقبالُ خَطّ الزّوالِ الذي وسطَ ما بينَ المشرقِ والمغربِ هو وسطُ الجنبِ مخصوصٌ لأهلِ المدينةِ، ومنْ كانَ معهمْ على الخطّ السّائرِ من مكّةَ إلى الشّام إلى سمْتِ بناتِ نعشٍ[2] الصُّغرَى[3] التي فيهِ القطبُ الشّمالي فلمّا صرَفَ النّبي صلى الله عليه وسلم قبلتَهُ إلى مكّةَ صرَفَ المسلمونَ قبلةَ مساجدِهِمْ إلى مكّةَ اقتداءً بالآيةِ بفعلِ النّبي صلى الله عليه وسلم الذي بيّنَ لهمْ سمتَ قِبْلَةِ مدينتهمْ فنَصبُوا

---

(1) في الأصل: الميزاب.

(2) في الأصل: النّعش.

(3) بنات نعش الصغرى، هي كوكب من ضمن سبعة كواكب منها: نعش وثلاث بنات وكذلك الكبرى.

محاريبَهُمْ بمساجدهِمْ في المدينةِ إليها ومَا حولهَا مستقبلةً خـطّ الـزّوالِ /74ظ/ الذي هوَ وسطَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لمَا كانتْ مكَّةُ منـهمْ في ذلـكَ الـسّمتِ ومكّةُ في القِبلَةِ دونَ خطّ الزّوالِ، فإذا كانتْ القِبلَةُ في خطّ الزّوالِ اسـتقبلَ خـطّ الزّوالِ ليسَ هوَ القبلةُ وإنما القِبلَةُ مكّةُ.

وقالَ عمرُ بن الخطابِ رضي الله عنه ومالكُ بن أنسٍ ـ رحمَهُ اللهُ ـ في قولِ النبي صلى الله عليه وسلم "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ"[1]، فقالَ مالكٌ[2] فيهِ: إذا توجّهَ قبلَ المسجدِ الحرامِ أرادَ بذلكَ البيانَ لحديثِ الرّسولِ ـ عليـهِ الـسّلامُ ـ أنهُ مخصوصٌ بأهلِ المدينةِ، ومنْ كانَ خلفَهُمْ على الخـطِّ الـسّائرِ مـن مكّـةَ إلى القطبِ الشَّمالي، إذْ لاَ يصحُّ ممّن كانَ ببلدٍ منَ البلدانِ أنْ يستقبلَ أحدٌ لوسطِ ما بيَن المشرقِ والمغربِ، ويكونُ المسجدُ الحرامُ مع ذلكَ أمامَ[3] وجههِ غيرَ أهـلِ المدينةِ ومنْ خلفهِمْ إلى القطبِ الشّمالي، وأمّا منْ خرجَ عنْ هذا الخطّ فهبطَ عنهُ يميناً إلى المغربِ أو طلعَ عنهُ يساراً إلى المـشرقِ فإنـهُ اسـتقبلَ الوسـطَ مـا بـينَ المشرقِ والمغربِ إلى المسجدِ الحرامِ عنْ أنْ يكونَ أمـامَ وجهـهِ وسـطَ الـشّرطِ شرْطُ عمرِ ابن الخطابِ ومالكٍ ـ رحمهمَا اللهُ ـ في الحديثِ علـى سـبيلِ البيـانِ والتّعليمِ وخرجَ عنْ حُكمِهِ أنْ يقتدِي في القِبلَـةِ علـى سـبيلٍ، ودخـلَ في حكـمِ الاقتداءِ بالآيةِ فوجبَ عليهِ أنْ يتركَ الوسطَ مَا بـينَ المـشرقِ والمغـربِ، ويُـولّي وجههُ شطرَ المسجدِ الحرامِ حيثُ ما كانَ منَ البلادِ إمّا شرقاً وإمّـا غربـاً حَـسْبَمَا وردَ بهِ نصُّ الآيةِ ولزمَهُ/75و/الاجتهادُ في طلبِ سمتِ مكّةَ أينَ هيَ مِنَ الأرضِ بالأدلّةِ الصّحيحَةِ الدالّةِ على حقيقَةِ سمتهَا إذا كانَ قدْ فقدَ عنهَا، فإنْ كانَ واجداً لخبرٍ صلّى بهِ وسقطَ عنهُ الاجتهادُ، كمَا فعلهُ النّبيُ صلى الله عليه وسلم في قِبلَةِ مسجدهِ معَ جبريلَ ـ عليهِ السّلامُ ـ، فإنْ فقدَ الخبرَ ألزمَهُ الاجتهادَ.

---

(1) مالك بن أنس، الموطّأ، 272/1.

(2) في الأصل: ذلك.

(3) في الأصل: أم.

قالَ الشَّيْخُ أبُو الحَسَنِ اللّخميُّ في التَّبصرةِ:" مَنْ شَاهَدَ الكَعْبَةَ كانَ الفَرْضُ عليهِ التَّوجُّهَ إليهَا فإنْ انحرفَ عنهَا شيئاً لمْ تُجزْهُ الصَّلاةُ، فإنْ كانَ غائباً عَنْ مكَّةَ كانَ فرضُهُ الاجتهادَ في طلبِهَا أصابَ عندَ اللهِ أوْ أخطأَ"[1]، وقالَ أبُو عبدِ اللهِ محمدٌ بنُ يونسَ في شرحِ المدوّنَةِ: "على المعاينِ الكعبةَ استقبالُهَا، وعلى الغائبِ عنهُ الاجتهادُ في طلبهِ بالأدلّةِ المنصوبةِ عليهَا فإنْ صلّى بغيرِ اجتهادٍ لَمْ تُجزهُ الصّلاةُ".

وعلى هذهِ الطَّريقةِ وردتْ نصوصُ شيوخِ المذهبِ في كتبِهِمْ، كالقاضي أبي محمد عبد الوهابِ والشّيخِ أبي الحسنِ القصَّارِ وغيرهمَا مِنْ شُيوخِ المذهبِ.

وقالَ أبو عمرَ بنِ عبدِ البرّ في الاستذكارِ:" أجمعوا على أنَّ منْ عاينَ الكعبةَ يُفْرَضُ عليهِ استقبالهَا فإنْ تركَ استقبالُهَا فلا َصلاةَ لهُ، وأجمعُوا على أنّ منْ غابَ عنهَا يفرضُ عليه استقبالهَا بما قدرَ عليهِ من الاستدلالِ على جهتِهَا، فإنْ صلّى بغيرِ اجتهادٍ في طلبهَا ثمّ بانَ لهُ أنهُ لمْ يستقبلْ جهتهَا فصلاتهُ فاسدةٌ، كمنْ صلّى بغيرِ وضوءٍ"[2].

فانظرْ إلى إيرادِ الإجماعِ على وجوبِ الاجتهادِ في طلبِ القبلةِ وإبطالِ صلاةِ منْ لمْ يجتهدْ.

/75ظ/ قالَ الشَّيخُ أبو الحسنِ اللّخميُّ:" فإنْ صلّى إلى موضعٍ خارجٍ مِنَ الجهةِ التي يجتهدُ في القبلةِ إليهَا، أو تطلبَ فيهَا متعمِّداً لم تُجزئهُ الصّلاةُ وأعادهَا وإنْ ذهبَ الوقتُ"[3].

قالَ القاضي أبو محمدٌ عبْدُ الوهابِ: "إذا اختلفَ اجتهادُ جماعةٍ في القبلةِ لم يأتِ أحدٌ بالآخرِ".

---

(1) اللّخميّ، التبصرة، ص349.

(2) ابن عبد البر الأندلسي، الاستذكار، 7/215 ـ 216.

(3) اللّخميّ، التبصرة، ص349.

قالَ أشهبُ:" إنْ كانَ الإمامُ هوُ الذي صادفَ القِبلَةَ صحّتْ صلاتُهُ وحدَهُ دونَ غيرِهِ، وإنْ كانَ هوَ الذي أخطأَ القِبلَةَ بطُلتْ صلاتُهُ وصلاتُهُمْ جميعاً".

وهذا يُقَوِّي وُجوبَ الاجتهادِ في طلبِ القبلةِ على كلّ مُصلٍّ، فلوْ كانَ للتَّقليدِ فيهَا سبيلٌ لوجبَ أنْ يتّبعَ القومُ إمامَهُمْ في قبلته، ولم يخالفُوهُ ولو أخطأَ مكّةَ.

فصلٌ: في وجوبِ الرُّجوعِ إلى القِبلَةِ على منْ أخطأهَا أو انحرَفَ عنهَا.

قالَ مالكٌ في المدوّنةِ: "مَنِ ابتدأَ الصَّلاةَ إلى غيرِ القبلةِ وهُوَ لاَ يعلَمُ ثمَّ علِمَ بذلكَ وهُوَ في الصّلاةِ، فإنْ استدبرهَا أو شرَّقَ عنهاَ أوْ غرَّبَ قطعَ وابتدأَ الصّلاةَ بإقامةٍ مِنْ أولهَا ولاَ يدورُ إلى القِبلَةِ وإنْ علِمَ بذلكَ بعدَ الصَّلاةِ أعادَ مَا دامَ في الوقتِ يريدُ وقتَ الضّرورةِ[1][2].

قالَ: "ولوْ أنهُ انحرفَ عنِ القِبلَةِ ولمْ يُشرّقْ ولمْ يُغرّبْ ثمَّ عَلِمَ بذلكَ وهُوَ في الصّلاةِ فإنهُ ينحرفُ إلى القبلةِ ويبنِي على صلاتهِ"[3].

فانظرْ مالكاً ـ رحمَهُ اللهُ ـ كيفَ أمرَ الكثيرَ الانحرافِ عنِ القبلةِ بقطعِ الصّلاةِ وإبطالِ مَا صلَّى منهَا إلى غيرِ القِبلَةِ وأمَرَهُ إيّاها بابتدائهَا إلى حقيقةِ القبلةِ فيظهرُ لكَ منهُ الحكمُ فيمنْ صلّى في مساجدَ المغربِ إلى خطّ الزّوالِ، وتَركَ مكّةَ في المشرق/76و/ وهوَ في انحرافٍ كثيرٍ عَنْ ذلكَ سواءً كانَ عامداً في ذلكَ أو جاهلاً، فإنَّ ابن حبيبٍ يراهما في إيجابِ الإعادةِ عليهِ أبداً ثمَّ انظرْ كيفَ لاَ يضرُّ الانحرافُ عنهَا بالانحرافِ إلى حقيقةِ القِبلَةِ في صلاتِهِ وإنْ كانَ انحرافُهُ عنهَا كثيراً، وفي ذلكَ دليلٌ مِنْ كلاَمهِ علَى أنَّ المطلوبَ عندَهُ في القِبلَةِ العينُ لاَ الجهةُ على مَا سنبيّنهُ بعدَ هذَا إنْ شاءَ اللهُ.

---

(1) في الأصل: الضروري.

(2) سحنون بن سعيد التنوخي، المدونة الكبرى، ص92.

(3) المصدر نفسه، ص93.

قالَ مالكُ في المدوّنَةِ: " في المصلّي في السّفينةِ أنَّ كُـل مَـا دارتْ الـسّفينةُ على القبلةِ دارَ المصلّي إلى القبلةِ"[1]، وهذَا مثلُ الأوّلِ في وجوبِ تركِ الخطأِ في القِبلَةِ، وإنْ كانَ يسيراً والرّجوعِ إلى الصّوابِ.

وقالَ مالكٌ في المدوّنةِ: "في المريضِ الذي لاَ يستطيعُ تحويلـهُ إلى القِبلَـةِ لمرضٍ بهِ أوْ جرحٍ أنهُ لا يصلّي إلاَّ في القبلَةِ ويحتالُ في ذلكَ، فإنْ هوُ صلّى إلى غيرِ القِبلةِ أعادَ ما دامَ في الوقتِ، قالَ: وهوُ بمنزلةِ الصّحيحِ[2]، انظرْ إلى تشديدِ مالكٍ في المريضِ في القبلةِ مع عِلْمِهِ برفقِ اللهِ تعالى بالمريضِ حـتى أسـقطَ عنـهُ فرضَ الصّيامِ في رمضانَ وفرضُ القيامِ[3] في الصّلاةِ وهما فريضتانِ، وسمحَ لـهُ في الصّلاةِ قاعداً أو مضطجعاً أو إيماءً وكيفَ تيّسرَ عليهِ.

وشدّدَ ـ رحمَهُ اللهُ ـ في أمرِ القِبلَةِ هذَا التشديدَ الذي ترى فقَالَ: يحتالُ لـهُ في ذلكَ فإنْ صلّى إلى غيرِ القبلةِ أعادَ ما دامَ في الوقتِ وجعلهُ في ذلـكَ بمنزلـةِ الصّحيحِ[4]، وما ذلكَ منهُ ـ رحمهُ اللهُ ـ إلاّ لمَـا عليـهِ مِـنَ التَّـشديدِ في وجـوبِ القِبلَةِ مِنْ قولِ اللهِ تعالى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة آية 144].

/75ظ/ فلوْ كانَ للرُّخصةِ منْ سبيلٍ كانَ المريضُ أولى مـن رُخِّـصَ لـهُ في إسقاطِ فرضهَا عنهُ، كما أُسْقِطَ عنهُ سائرُ الفرائضِ فيهَا منَ القيامِ لهَا وغـيرِهِ فـلا بدَّ عندَ مالكٍ ـ رحمهُ اللهُ ـ منَ الصّلاةِ إلى حقيقةِ القِبْلَةِ عَلَى كُـلِّ حَـالٍ، وعلـى هذا السّبيلِ منَ التّشديدِ في أمرِ القِبلَةِ، ووجوبِ الانحرافِ إليهَا على منْ أخطأَهَا على أيّ حالٍ جرتْ مذاهبَ أصحابهِ منْ هذهِ في صلاتهمْ، فـانحرفوا بـصلاتهمْ في المساجدِ الخطيئةِ إلى الصّوابِ فيهَا، وأرُوا النّاسَ بذلكَ مُشافةً بألـسنتهِمْ [في ذلك][5] ومواجهةً بأقلامهِمْ، وتمسّكُوا في ذلكَ بمذهبهِ وعضُّوا عليهَا بالنواجذِ.

---

(1) المصدر نفسه، ص123.

(2) المصدر نفسه، ص76.

(3) في الأصل: القيام القيام.

(4) المصدر نفسه، ص76.

(5) في الأصل: ساقطة.

ولمْ يستبيحُوا تركَهُ لعلمِهِمْ أنَّ ذلكَ مُقتضَى نَصِّ القرآنِ في قولِهِ تعالى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة آية 144]، جازاهُمْ اللهُ عَنْ أنفسِهِمْ وعنَّا خيراً، فقدْ رَوى شُيوخٌ عَنْ محمدٍ بن عبد الحكمِ أنَّ أهلَ أجدانيةَ[1] كتبُوا إليهِ فقالوا: "إنَّ قِبلَتَنا في مسجدِنَا بأجدانيةِ مُشَرِّقٌ وشَدِيدُ المُخالفةِ لمَا رأينَا مِنْ مساجدَ مصرَ والإسكندريةَ المُصلّي فيهِ حائدٌ عنِ العقربِ وطُلوعِهِ إلى ذاتِ الشّمالِ فهلْ يُصلّي المُصلّي فيهِ إلى مَا يراهُ صواباً في القِبلَةِ أو يصلّي على ما أدرك النّاسَ عليهِ بالمسجدِ الجامعِ وأمرهِ بيّنٌ عندَ النّاسِ".

فكتبَ إليهِمْ:[2] "أنّ قِبلَةَ بلدِكُمْ /76و/ مثلَ قبلةِ فسطاطَ فانظرْ إلى العقربِ وقُبَالَتِهِ، فإذا طلعتْ الإبرةُ وهيَ الشّولةُ وتبيّنتْ، فحينئذٍ يُسْتَقبَلُ بابُ العقرب، فإنْ كانتْ قِبلَةُ بلدكمْ على ذلكَ أو قاربتْ وإلاّ رأيتَ أنْ يصلحَ عنْ ذلكَ أو ينحرفَ المصلّي فيهِ على ما قلتُ لكَ إنْ شاءَ اللهُ".

وهذَا مثلَ قولِ مالكٍ في المدوّنةِ من الأمرِ بالانحرافِ إلى القِبْلَةِ لمنْ أخطأهَا ثمَّ علِمَ بخطئهِ، وكتبَ أهلُ قفصةَ إلى الشّيخِ أبي عمرانَ موسَى بنُ عيسَى بنُ أبي حجّاجٍ الفاسيّ[3] ـ رحِمهُ اللهُ ـ يسألونهُ عنْ قِبْلَةِ جامعِهِمْ بقفصةَ،

---

(1) أجدانية: مدينة تجارية كبيرة بها جامع وأسواق وفنادق، ومركزا هامّا تمرّ منه القوافل السودانية، تحولت بعد غزوة بني هلال إلى قصرين قائمين وسط الصّحراء، يقيم بها بعض التّجار من المسلمين واليهود. للمزيد أنظر، مؤلف مجهول، الاستبصار في عجائب الأمصار، نشر وتعليق عيد زغلول عبد الحميد، دار الشؤون الثقافية العامة،آفاق عربية، ص144ــ عبد الهادي روجي إدريس، الدولة الصنهاجية تاريخ افريقيا في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م، نقله إلى العربية حمّادي السّاحلي، دار الغرب الإسلامي، 1992، 70/2.

(2) في الأصل: إليه.

(3) أبو عمران الفاسي(تـ365 أو 368 ـ 430هـ/975 أو 978 ـ 1039م) أصيل مدينة فاس، قرأ على القابسي، ورحل إلى قرطبة بإرشاد صديقه أبي عمر يوسف بن عبد البر (تـ464هـ/1071م) ثم إلى المشرق، وفي حدود سنة 399هـ/1008م تابع دروسه في بغداد عند العالم البقلاني، وفي حدود سنة 425 ـ 426هـ/1033ــ 1034م رحل إلى المشرق، كان متضلّعا في القراءات السّبع والتجويد ونقد المحدّثين وأصول الفقه، قام بدور هام في نشأة الحركة المرابطية. الدباغ، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق محمد ماضور، المكتبة العتيقة، تونس، ومكتبة الخانجي، مصر، 3/ 159 ـ 164 ـ أنظر، الهادي روجي إدريس، 341/2 ـ 342.

وقدْ ظهَرَ إليهِمْ أنهَا مُغربةٌ عنْ جامعِ القيروانَ فـانحرفوا فيـهِ بالـصلاَّةِ إلى جهَـةِ المشرقِ حتى يُوافِقُوا قِبلَةَ القيروانِ إنْ شاءَ اللهُ، وهوَ أيضاً مثلَ قولِ مالـكٍ وابـن عبد الحكمِ منَ الأمرِ بالانحرافِ إلى القِبْلةِ.

وكتبَ أيضاً جماعةٌ منْ أهلِ قفصةَ إلى الشَّيخِ الفقيهِ أبي الطيِّبِ عبدِ المنعِمِ بنِ محمدِ بنِ إبراهيمَ الكندي والقرَوي[1] ـ رحمَهُ اللهُ ـ [2]، وكانَ قدوةً في العلـمِ والدّينِ بالقيروانَ أنْ يسألوهُ عنْ قِبلَةِ جامِعِهِمْ بقفصَةَ، وأنَّهُ مُغَرِّبٌ عنْ قِبلَةِ جامعِ القيروانَ بسؤالٍ طويلٍ أخذناَ أعراضَهُ، وهوَ:" بسم الله الرحمن الرحيم إنّ اللهَ جلَّ ثناؤُهُ قدْ منَّ عَلَينَا معاشِرَ المسلمينَ بكَ وجعلَكَ لنَا إماماً نقتدِي بهِ في العلمِ يَفزَعُ إليهِ، متَّعَ اللهُ المسلمينَ بكَ وباركَ لنَا في عمركَ فإنَّهُ قدْ نزَلَ/76ظ/ بنَا أمرٌ أنقِذْنَا ممّا نحنُ فيه، واشرَحْ لنَا مَسْألَتَنَا شرَحَ اللهُ صدركَ للذكرَى كنّا قَدْ سألنَا الشَّيخَ أبَا عِمرانَ موسَى بنِ عيسَى ابن أبي حجَّاجَ ـ وفقَهُ اللهُ ـ عنْ قِبلـةِ جـامِعِ القـيروانَ، فأمَرنَا بالانحرافِ فيـهِ إلى جهَـةِ المـشرقِ، ثمَّ قـدِمَ علينَـا صـاحِبُنَا ابـراهيمُ بـنُ منصورٍ، فذكَرَ لناَ أنَّهُ قدْ كاشَفَ عنْ ذلكَ أهلَ العلمِ فأفتوهُ بمثلِ رأيِ الـشَّيخِ أبي عمرانَ وأخبَرنا عنكَ أيضاً أنكَ قُلتَ لهُ أنَّ قِبلَةَ إفريقيةَ مطلَعُ الشَّمسِ في الشَّتاءِ، وأنَّ ذلكَ هُوَ حقيقةُ الاجتهادِ فيهَا.

وَصَلَ إلينَا كتابُ أبي عبد اللِه محمدٍ بنِ عبدِ اللهِ بن عمرانَ بمثلِ ذلكَ فرصَدْنَا آخِرَ مطلَعِ الشَّمسِ في الشّتاءِ فوجدنَاهُ مَشْرِقاً عـنْ قِبلَـةِ جامِعِنـا فانحرفْنَـا إلى جهـةِ

---

(1) في الأصل: القوري.

(2) أبو الطيّب عبد المنعم بن محمد الكندي القروي(تـ435هـ/1044م)، المعـروف بـابن بنت خلدون، قـيرواني، هـو ابـن أخـت الـشيخ أبي علـي خلـدون الـسّهمي، لـه علـم بالأصول، وحذق في الفقه والنّظر، وقدوة في العلم والدّين، له تواليـف عـدة في فنـون العلم إلا أنه مات ولم يهذب تواليفه. انظـر القاضـي عيـاض، ترتيـب المـدارك وتقريـب المسالك لمعرفة أعلام مـذهب مالـك، تحقيـق سـعيد أحمـد أعـراب، وزارة الأوقـاف والشّؤون المغربية، المملكة المغربية، 1983، 8/ 66ـ 67ـ الـدباغ، معـالم الإيمـان، 3/ 184ـ الهادي روجي ادريس، الدولة الصهناجية، 2/342ـ 343.

المشرقِ في صلاتِنَا فأنكرَ بعضُ الناسِ علينَا، وقالوا: كيفَ تكونُ قبلةُ أربعِ مائَةَ سنةٍ على الخطأِ؟، وقدْ كانَ بالبلدِ علماءُ صالحونَ ولمْ يُنكرُوا ذلكَ، وطالَ النّزاعُ بيننَا وبينَهُمْ في ذلكَ فبيّنْ لنَا ـ أكرمَكَ اللهُ ـ وجْهَ الصّوابِ جزاكَ اللّهُ عنَّا خيراً.

فكتبَ إليهمْ الفقيهُ أبو الطيّبِ عبدُ المنعمِ بنِ عبدِ الملكِ بنِ إبراهيمَ القرويّ، بخطِّ يدِهِ جواباً طويلاً تقصّينَا أغراضَهُ بالأخذِ وهو: بسم الله الرحمن الرحيم وقفتُ على ما ذكرتموهُ من تغريبِ جامِعِكُمْ ووقوعِ الخلافِ بينكمْ فشقَّ عليَّ افتراقُ كلمتكمْ لمَا في/78و/ ذلكَ منْ سوءِ العاقبةِ في الدّينِ والدنيَا وسرورِ الشَّيطانِ بوقوعِ الشَّنئانِ بينَ المؤمنينَ، ومَا أدّى إليهِ منْ تعطيلِ بعضِكُمْ ذلكَ مِنْ سوءِ العاقبةِ في الدّينِ والدنيَا وسُرورِ الشَّيطانِ بوقوعِ الشّنئانِ بينَ المؤمنينَ، وما أدّى إليهِ مِنْ تعطيلِ بعضكُمْ الصّلاةَ في الجماعةِ والأمْرِ في هذهِ المسألةِ لاَ يبلغُ هذا التشديدَ المؤُديَ إلى افتراقِ الكلمَةِ معَ إمكانِ المقاربَةِ فيهِ.

فإنَّ القليلَ مِنَ الانحرافِ فيهِ يقرُبُ مِنَ الصَّوابِ، ويَبْعُدُ عَنِ الخطأِ، ويمنعُ مِنْ وقوعِ الشَّنئانِ بينَ المؤمنينَ، فاعلمُوا رحمَكُمْ اللهُ أَنَّ البلدانَ البعيدةِ عَنْ مكَّةَ إنما تؤخذُ القِبلَةُ فيهَا بالاجتهادِ والتحرّي والاستدلالِ بالنّجومِ وغيرِهَا مِنَ الدّلائلِ المنصوبَةِ عليهَا مما يرَى أهلُ كلِ بلدٍ أنهمْ يتوصّلُونَ فيهِ إلى مواجهةِ مكَّةَ، وممّا وقعَ في مساجدَ البلدانِ منَ الاختلافاتِ[1] اليّسيرةِ التي يتقرّبُ بعضُهَا مِنْ بعضٍ، ولمْ يأخُذْ بعضُ النّاسِ بالرّجوعِ فيهِ إلى بعضٍ.

وكانَ الكلُّ مصيباً لما كلّفُوا إنْ شاءَ اللهُ ومتَى كَثُرَ الاختلاَفُ[2] فيهِ وتباعَدَ بعضُهَا منْ بعضٍ وجبَ الرّجوعُ فيهِ إلى أوثقِ الأدلّةِ وأوثقِ المستدلّينَ بهَا والنّاصبينَ لهَا، والمشهورُ المتداولُ بينَ النّاسِ أَنَّ قِبلَةَ جامعنَا بالقيروانِ نصبَهَا عقبةُ بنُ نافعٍ الفهرِيُّ بمحضرِ جماعةٍ مِنَ الصّحابةِ رضي الله عنهُمْ بعدَ الاجتهادِ والاستدلالِ.

---

(1) في الأصل: التّخالف.

(2) في الأصل: التّخالف.

ذكَرَ أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بن مسروق قالَ: حدثنِي عيسَى بنْ مسكينَ، قالَ: حدّثنَا حسينُ بنُ[1] اسحاقَ بنُ القاسمِ عنْ أبيهِ/78ظ/ القاسِمِ عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ زيادِ بنِ أنعمٍ أنَّ معاويةَ بنَ أبي سفيانَ ولّى عقبةَ بنَ نافعٍ الفهريَّ إفريقيةَ فغزاهَا في جيشٍ عظيمٍ فيهمْ خمسةُ عشرَ رجلاً منْ صحابةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وعدَدٍ كثيرٍ منَ التّابعينِ، فاختلفُوا في إقامةِ القِبلَةِ فباتَ عقبةُ مغموماً يسألُ اللهَ ويبتهِلُ إليهِ أنْ يُفرّجَ عنهمْ مَا نزلَ بهمْ مِنَ الخلافِ فأتاهُ آتٍ في منامِهِ فقالَ لهُ: يَا وليَّ اللهِ إنَّ اللهَ يأمرُكَ إذَا أصبحْتَ أنْ تأخذَ اللّواءَ فتجعلَهُ على عنُقِكَ فاستمعْ بينَ يديكَ تكبيراً لاَ يسْمَعُهُ غيرهُ، فالموضعُ الذي ينقطِعُ عندَهُ التكبيرُ فهُوَ قِبلَتُكَ وموضِعُ محرابِ مسجدِكَ.

وقدْ رَضِيَ اللهُ أمرَ هذَا العَسْكَرِ وهَذِهِ الَمدِينَةِ، فاستيقَظَ عقبةُ مِنْ منامِهِ وتوضأَ وأخذَ في الصّلاةِ وهُوَ في المسجدِ قبلَ أنْ ينبنِي ومعهُ جماعةٌ منَ الصّحابةِ، فلمَّا صَلّى ركعتيْ الفجرِ سمِعَ تكبيراً بينَ يديهِ فقالَ لمنْ حولهُ أتسمعُونَ شيئاً فقالُوا لاَ فعلِمَ أنَّ الأمرَ مِنْ عندِ اللهِ، فأخذَ اللّواءَ فجعلهُ على عاتقِهِ، وأقبلَ فتبعَ الصَّوتَ حتى انقطعَ لهُ في موضِعِ المحراب الأعظمِ، فركّزَ لواُءَهُ وقالَ: هذَا محرابُكُمْ، قالَ: فاقتدَى بهِ النّاسُ في القيروانِ ومَا حولهَا[2].

قَالَ: ومَا ذكرتمُوهُ مِنْ تغريبِ جامِعِكُمْ عنْ قبلةِ جامعِ القيروانَ وإنْ يدُلُّ علَى أنَّ قبلتكُمْ إنّما نُصِبَتْ على مُقابلةِ وسطِ السَّماءِ، وهيَ حقيقةٌ /79و/ جنوبَ البلدِ، ويكونُ القُطبُ على هذَا بينَ كتفيْ المصَلّي فيهِ والشّمسُ عندَ الزّوالِ بينَ عينيهِ، وهذَا يدلُّ على أنهَا مغربَةٌ منحرِفَةٌ عنْ قبلةِ جامعِ القيروانَ وأنهَا موافقةٌ لقبْلَةِ جامعِ سُوسَةَ، فكانَ منْ أدْركَنا إذَا وصَلَ سُوسَةَ انحرَفَ فِي

---

(1) في الأصل: عن.

(2) قلب العقرب: تقع خلف الإكليل حيث يوجد بها نجم أحمر لامع يحفه من المشرق والمغرب نجمان أحدهما أكثر ضوءا من صاحبه.إمام إبراهيم أحمد، تاريخ الفلك عند العرب، ص 85.

جَامِعُهُمْ إلى ناحيةِ الشّرقِ، وإلى هذَا رَجَعَ أهْلُ سُوسَةَ بعدَ ذلكَ حِينَ صحَّ عندَهُمْ بكثرَةِ خلافِ أهلِ القيروانِ وقبلةِ جامِعِ القيروان منحرفَةٌ إلى الشَّرْقِ عنْ هاتينِ، فإنَّ الشَّمسَ في حِينِ انتهائِهَا إلى آخرِ مطالعِهَا في الصّيفِ تَطلُعُ على يسَارِ المصلّي في قِبلَةِ جَامعِ القيروانَ والقُطبُ علَى كتفِ اليسارِ والشَّمسِ عندَ الزّوالِ منحرِفةٌ عنْ منْكَبِهِ اليَمينِ، وهذهِ الصّفةُ قدْ ذكَرَهَا [1] أبُو محمدٍ بنِ أبي زيدٍ في رسالتِهِ يَعني الرّسالةَ المشهورةَ كتابٌ يجمعُ الأصولَ لهُ في معرِفةِ الزّوالِ وحكَاهُ عمّنْ ارتضَاهُ منْ أهلِ العلمِ.

وقَالَ أشهبُ في العُتبيةِ: "أُقيمتْ قِبلَةُ مَسجدِ الفُسطاطِ بنحْوِ منْ سبعينَ رُجلاً مِنْ أصحابِ رسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم باتُوا عليهِ بالحبالِ والنّجومِ ومَطالعِ [2] الشَّمسِ فانظرْ، فإذَا كانتْ قِبلةُ جَامعِ الفُسطاطِ مستقبلةً قلبَ العقرَبِ [3]، فالواجبُ على ذلكَ قِبْلَةَ القيروانِ مُشرقةً عنْ قلبِ العقربِ ليُقاربَ القيروانَ منَ الفُسطاطِ، وفي ذلكَ بَعُدَ عنْ قِبلَتكُمْ بقفصةَ، وَ/79ظ/ قدْ رأيتُ بخطّ الشَّيخِ أبي عبدِ اللهِ بن لطيفٍ، وكانَ إماماً فاضلاً في ذكرِ الاستدلالِ على القِبلَةِ مِنَ البلدانِ، فقَالَ: وَقبلةُ بلادِ الإسكندريةِ ومصرَ إلى الميزابِ، ويستدِّلُّ عليهِ مِنَ النُّجومِ باستقبالِ قَلبِ العقربِ وأصحابِ الحسابِ أعرَفُ، ومَنْ ينظُرْ في هذَا البابِ منْ طريقٍ يرى أنَّ حقيقةَ قِبلَةِ القيروانَ يجبُ أنْ تكونَ مُشْرِقةً عَنْ مَا هيَ عليهِ اليومَ إلاَّ أنَّ ذَلكَ ليسَ بِكثيرٍ، ولاَ يَشكُّ أنَّ عُقبَةَ وَضَعهَا علَى الصّحةِ، وإنّما وقعَ التَّغييرُ اليّسيرُ فيهَا حينَ [بناءِ] [4] المسجدِ، ثمّ بنينَاهَا في أيّامِ الأغالبَةِ.

قَالَ: وَقدْ وقَعَ في كَثيرٍ منْ مَساجدِ القيروانَ مُخالفةٌ بيّنةٌ لمَا عليهِ قِبلَةُ الجامِعِ، وهيَ مَعروفةٌ بذلكَ إذَا صَلّى فِيهَا أهلُ التَّحصيلِ انحرفُوا، ومِنْ هذِهِ

(1) في الأصل: قد ذكرها الشّمس.

(2) في الأصل: ومطالع مطالع.

(3) في الأصل: ومطالع مطالع.

(4) في الأصل: بناء ساقطة.

المساجِدِ مساجِدٌ كانَتْ لِشيوخٍ معروفينَ مِنهَا مسجدُ عبدِ الجبارِ بنِ خالدٍ[1] صَاحبُ سَحنونَ ومسجدُ أبي زاهدِ صاحبِ محمدٍ بن عبدِ الحكمِ، ومسجدُ ابنِ المزِّني الذِي كانَ يُصلّي فِيهِ الشَّيخُ أبُو بكرٍ بنْ عبدِ الرحمنِ[2]، قَالَ: وَقَدْ رأيتُ بمصرَ مَساجدَ مَا مِحْرَابُهَا في رُكنهِ، يعني أنهَا كانتْ منصوبةً في الأصلِ إلى غيرِ القِبلةِ، فَأمرَهُمْ أهلُ العلمِ بصرْفهَا إلى الحقيقةِ[3]، فلَمْ يهدِمْهَا لما أحَاطَ بهَا مِنَ الْبنيانِ، فصَرفَ محاريبَهَا[4] في أركانِهَا، قَالَ: وهذَا كلُّهُ يُبيّنُ أنَّ الخطأَ في مِثلِ هذَا لاَ /80و/ يُنْكَرُ وُقوعُهُ، والقِبلَةِ عَنهُ إذَا لمْ يُتَفَقَدْ أمْرُهُ قَالَ: والرّجوعُ إلى الصَّوابِ في ذلكَ إذَا عُرِفَ وَنُبِّهَ عَليهِ أولاً، قَالَ: وَأكثرُ مَا يُؤتي على مَنْ ينصِبُ القِبلةَ أنْ يجدَ بنياناً متقدّماً، فيضَعَ المسجدَ على تربيعتِهِ، والذي أظنُّ[5] أنَّ جامِعَكُمْ إنما رُمّمَ على مَا وُجِدَ مِنْ بنيانِ مدينتكُمْ حِينَ فُتِحَتْ وهُمْ وغيرُهُمْ[6] إنّمَا كانُوا ينصِبُونَ أبنيتَهُمْ على حقيقةِ الجنوبِ والشّمالِ والمشرقِ والمغربِ، وعلى ذلكَ رَسَمَ الكعبةَ في نَفسهِ، والمسجدَ الحرامَ والذي أراهُ وأعتقدُهُ أنْ يَسلُكَ في قصَّتِكُمْ، ومَا كانَ مثلَهَا السَّبيلُ المانِعُ مِنَ الخلافِ، والجامِعِ لقلوبِ المؤمنينَ، وتبيينِ الأمرِ لمَنْ غلطَ فِيهِ بملاطفةٍ وحُسْنِ سياسَةٍ، فإنْ عَسُر عَليهِ الأمْرُ في ذلِكَ ولمْ يرجعْ أهلُ الموضِعِ عمَّا كانُوا عليهِ، فأقربُ مَا أراهُ لكَ مِنَ

---

(1) عبد الجبار بن خالد بن عمران السّرتي(تـ281هـ ـ 894م)، الفقيه الفاضل العالم العامل مع الورع والدّين المتين، ولد سنة 194هـ، من أصحاب سحنون، سمع منه أبو العرب وابن اللّباد، ابن مخلوف، محمد بن محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، 1349، رقم التّرجمة 85، 1/ 71. الهادي روجي ادريس، الدولة الصّنهاجية، ص416.

(2) أبو بكر بن عبد الرحمن(تـ434هـ/ 1043م)

(3) في الأصل: حقيقته.

(4) في الأصل: وغيرهم وهم.

(5) في الأصل: ظنّ.

(6) في الأصل: حقيقته.

الحقّ أنْ يكونَ وقُوفُكَ في المحراب[1] منَ الطّرفِ الذي بينَ عينيكَ إذَا قُمتَ، فإذَا انحرفتَ انحرافاً يسيراً أدركتَ الحقيقةَ أوْ مَا يقاربُهَا واكتفيتَ بها عنِ الاستقصاءِ المؤدِي إلى افتراقِ الكلمةِ إنْ شاءَ اللهُ هذَا كلُّهُ كلامُ الشَّيخِ أبي الطيّبِ عبدِ المنعمِ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ.

ولَهُ أيضاً جوابٌ آخرٌ إلى أهْلِ قفصةَ في مَسألتِهِمْ هَذِهِ يذكرُ موجوداً، قَالَ رَحمَهُ اللهُ: "ليسَ علَى مَنْ غابَ عَنْ مكّةَ إصابةُ عينِهَا وإنمَا عليهِ الاجتهادُ في إصَابَةِ الجهةِ التّي هِيَ فيهَا، ويقصِدُ الاستدلالَ على عينِهَا إنْ وُجِدَ إلى/80ظ/ ذلكَ سبيلاً، فإنْ أصابَ عينَهَا فذلكَ، وإنْ أصَابَ الجهَةَ دَونَ العينِ فذَلكَ الذِي عَليهِ".

وقِبلَةُ جَامِعِكُمْ بقفصَةَ مُقابلاً لوسطِ السَّماءِ، وهُوَ بعيدٌ عنْ قِبلَةِ جامِعِ القيروانَ، وشُبِّهَ بقِبلَةِ سُوسَةَ وكثيرٌ مِنْ مساجدَ مَنْ في القيروانَ، ولاَ خلافَ بينَ أحدٍ مِنَ النّاسِ أنَّ قِبلَةَ سُوسَةَ مُغرِبةٌ عَنْ جَامِعِ القيروانَ وقِبلَةَ المنستيرَ والقصرِ[2] الجديدِ[3] والقصرِ[4] الطّرفاءِ.

وكَانَ شَيخُنَا أبُو عبدِ اللهِ بنُ سفيانَ[5] إماماً فاضِلاً، وكانَ عالماً بهذَا الشَّأنِ، وكانَ يقولُ أنَّ حقيقةَ قبلةِ القيروانَ نحوَ مَطلعِ الشَّمسِ في الشّتاءِ، والمساجِدِ بالقيروانِ كثيرةُ الخلافِ منهَا مُشرِقةٌ ومِنهَا مُغربةٌ، وقِبلةُ الجامِعِ لوسطِهَا، واليَقينُ بقِبلَةِ جامِعِ القيروانَ أوثقُ مِنهَا بغيرِهَا لأجلِ أفضلِيةِ الصَّحابةِ والتّابعينَ الذينَ

---

(1) في الأصل: زيادة في المحراب من قبا.

(2) الأصل: قصر.

(3) القصر الجديد، يوجد شرقي سوسة الواقع قبالة قصر الطوب. الهادي ادريس روجي، الدولة الصنهاجية، 2/50.

(4) الأصل: قصر.

(5) أبو عبد الله محمد بن سفيان الهواري المقري(تـ415هـ/1024م)، روجي ادريس، ص725.

شرعوهُ، وبينهَا وبينَ قِبلَتِكُمْ بعدُ، وللشَّيخِ أبي الطيّب عبدِ المنعمِ جوابٌ آخرٌ لأهلِ قفصةَ أنَا ثابتٌ مقيمٌ على أنَّ قِبلةَ مسجدِكُمْ في إفريقيةَ مُغربةٌ عنْ قِبلَةِ جامعِ القيروانَ تغريباً يُنبأُ أنّها على غلطٍ وخطأٍ يجبُ التَّحريفُ عنهَا إنْ شاءَ اللهُ.

قَالَ إبراهيمُ بن منصورِ القفصيُّ: كتبَ إلى الفقيهِ السَّيوريّ أبي القاسمِ عبدِ الخالقِ بن عبدِ الوارثِ القرويّ[1] مَا تقولُ رحمكَ اللهُ في قِبلةِ جامعِ بلادِ إفريقيةَ مخالفةً لقِبلَةِ جامعِ القيروانَ ومُغربةً[2] عنهُ، فكتبَ عليهِ بخطّ /81و/ يجبُ ألاَّ يُصلِّي فيهِ أو ينحرفَ فيهِ إلى[3] الصَّوابِ في القِبلَةِ على حسبِ مَا ذكرهُ في رسمِهَا، وقدْ تقدَّمَ ذِكرُ الكلامِ والجوابِ في هذهِ المسألةِ.

قَالَ إبراهيمُ بن منصورِ القفصيّ: والذي كانَ أجابنَا بهِ أبو القاسمِ السَّيوري قَبلَ هذَا بخطّ يَدِهِ هُوَ مَا الجوابُ عَنْ قبلةِ جامعِ القيروانَ، قَالَ[4]: يَنبغِي للمُصلِّي فيهِ أنْ ينحرفَ حتى يُوافِقَ القِبلةَ على الحَقيقةِ، والحقيقةُ فيهِ يعرفُهَا مَنْ يعرفُ المنازلَ ويميّزُهَا[5]، وَمَا تكلّمتِ العلماءُ في ذلكَ، ومَا يعرفُ بهِ حدُّ القِبلَةِ منهُ على مَا رَسمَتْهُ العلماءُ في ذلكَ ينظرُ الإنسانُ لمَنْ يُقوّيهِ في ذلكَ ويسترْشِدُهُ[6].

---

(1) الفقيه السّيوري، (تـ460هـ/1067م)، اسمع عبد الخالق بن عبد الوارث، قيرواني، أخذ الفقه عن أبي بكر بن عبد الرحمن وأبي عمرا الفاسي، والقراءات عن أبي عبد الله ابن سفيان، والأصول والكلام عن الأزدي، ودرس على البقلاني، كان آية في الدرس والصّبر عليه، دينا، نظارا، زاهدا أنفق كلّ ماله في أعمال البرّ والإحسان، وخالف مالكا في ثلاث مسائل، قيل مال إلى المذهب الشافعي، زاول التدريس لذا لم يؤلف أي شيء تقريبا. القاضي عياض، بن موسى ابن عياض السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، 8/65ـ 66 ـ روجي ادريس، الدولة الصّنهاجية، 2/445.

(2) في الأصل: مغرب.

(3) في الأصل: في.

(4) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(5) في الأصل: ميزها.

(6) في الأصل: بيسترشده.

وإذَا أخبرَهُ بموضعٍ لزِمَهُ الانحرافُ إليهِ، والقصْدُ نحوَهُ ولمْ يُجزْ لهُ خـلاَفَ ذلكَ، وهذَا هُوَ الحُكمُ في جَميعِ المساجدِ المخالفَةِ للحقيقةِ إنْ شاءَ اللهُ.

قَالَ محمدٌ بنُ منصورِ القفصيّ: وكَتَبَ إليَّ بهذَا السُّؤالِ الشَّيخُ التّونسيُّ أبُو إسحاقَ ابراهيمَ ابنَ الحسينِ وكانَ ساكناً بـالقيروانِ، فأجـابني أنَّـهُ إذَا تحقّـقَ مَـا ذكرَتْهُ أهلُ المعرفَةِ وجبَ على الإمامِ الانحـرافُ إذَا صَـلى حَتى يكـونَ وجْهُـهُ مُستقبلاً للقِبلةِ علـى التحقيـقِ، وقـدْ رأيـتُ نحـوَ مَـا ذكرتـهُ مـنَ التَّحريـفِ في محاريبِ[1] بعضِ الحُصونِ وفي بعضِ مساجدِ القيروانَ، ورأيتُ أئِمَتَنَا ينحرِفـونَ فيهَا إلى القِبلَةِ.

وكتَبَ الفقيهُ أبُو محمدٍ عبدُ الحميدِ بن الصّائغِ[2] بخطّ يدِهِ القِبلةُ بالقيروانِ إنّمـا يَنظـرُ إليهَـا عِنـدَ طُلـوعِ الـشَّمسِ في آخِـرِ مطالعِهَـا في الـشّتاءِ عنـدَ مصرِفِهَا، /81ظ/ فالموضِعُ الـذي تطلُـعُ فيـهِ هُـوَ عَـينُ القِبلـةِ، وهكـذَا ذَكـرَهُ المتقدّمُونَ ممّنْ لهُ بهِ عنايةٌ إنْ شاءَ اللهُ، فتأمّلْ وفّقكَ اللهُ قولَ مالـكٍ في المدوّنـةِ مِنَ التَّشديدِ في أمْرِ القِبلةِ، وكيفَ جاءَ علَى وفْقَ مَا اقتضَاهُ القرآنُ العزيـزِ وعلـى وفقَ أفعَالِ الرَّسولِ ـ عليهِ السّلامُ ـ، وأفعالِ أصـحابِهِ رضـي الله عنـهم وأفعـالِ التابعينَ مَعَهُمْ وبعدهُمْ، وكيفَ جرَتْ على ذلكَ مذاهِبُ أصـحابِ مالـكٍ ومَـنْ بعدَهمْ مِنْ أتباعِهِمْ إلى عصرِنَا هَذَا.

كَجوابِ محمدٍ بنِ عبدِ الحكمِ لأهلِ أجدانيةَ بإصلاحِ قِبلَتهِمْ إلى مَا يُوافِـقُ قبلةَ جامعِ الفُسطاطِ أوْ الانحرافِ فيهِ إلى مِثلِ ذلكَ، وكيفَ تَبِعَهُ على ذلكَ شُيوخُ

---

(1) في الأصل: محارب.

(2) أبو عبد الله عبد الحميد بن محمد القروي المعروف بابن الـصّائغ(تــ486هــ/1093م)، قيرواني، سكن سوسة، كان فقيها نبيلا، فهما، فاضلا، له تعليق على المدوّنة، أمل بهـا الكتب التي بقيـت علـى التّونـسي، اعتـبرت فتاويـه حجّـة في المهديـة. انظـر، القاضـي عياض، ترتيب المدارك، 8/105 ـ 106ـ الدباغ، معالم الإيمـان، 3/ 200 ـ 201ــ ـ روجي ادريس، الدولة الصّنهاجية،2 /346ـ 347.

مذهبِهِ، والقادَةُ فيهِ في كُلِّ زمانٍ بإفريقيةَ وغيرِهَا كالشَّيخِ أبي عِمرانَ مُوسَى بنِ أبي حَجّاجَ والفقيهِ أَبُي الطَّيبِ عبدِ الُمنعمِ بنُ محمدٌ القيروانيِّ، والفقيهِ أبي القاسِمِ السّيوريّ والفقيهِ أبي اسحاقَ التُّونسيِّ والفقيهِ أبي محمدٍ بنِ الصائغِ، ومَا اتّفقُوا عليهِ جميعاً مِنْ فتوَى أهْلَ قفصةَ وأهْلِ سُوسَةَ بردّ قِبلَةِ مَساجدِهِمْ إلى قِبلَةِ جامِعِ مسجدِ القيروانَ، والانحرافِ فيهَا إلى مَا يُوافِقُ أهلَ جامِعِ القيروانِ، ومَا شدّدُوا بهِ في ذلكَ حسبمَا مَا تقدّمَ وهُمْ فقهاءُ إفريقيةَ والمغربِ في عصرِهِمْ وبعدَ إلى يومِ القيامةِ، وليسَ هُنالِكَ غيرُهُمْ ولاَ مثلُهُمْ فَتبيّنَ لكَ الحقُّ الواضحُ والرّشدُ اللاّئحُ في أمرِ القِبلةِ في مغرِبكَ إنْ شاءَ اللهُ.

وأنتَ/82و/ يَا أبَا زيدٍ وفّقَكَ اللهُ وكثَّرَ في المسلمينَ أمثالَكَ معَ بحثكَ عنْ دينكَ ومُحافظتِكَ على صلواتِكَ لاسيمَا وأهلُ الرّباطِ الذينَ أنتَ فيهِمْ متأسُّونَ بكَ فيتضاعَفُ عليكَ تأكيدُ المحافظةِ على صلاتِكَ وصلواتِهِمْ والاقتداءِ في ذلكَ بالسَّلفِ الصّالحِ الذينَ هُمْ القُدوَةُ في الدّينِ، فانظرْ هؤلاءِ الشُّيوخِ الذينَ لمْ يكنْ بإفريقيةِ مثلُهُمْ وهُمْ القدوةُ في الدّينِ لِمَنْ بَعْدُهُمْ إلى يومِ القيامَةِ فاتّبعْ آثارَهُمْ وألْزَمْ العملَ بأقوالهِمْ، وحافِظْ على قِبلَةِ صلاتِكَ كَمَا حَافظُوا واحتَطْ لدينكَ ودِينِ مَنِ اتّبعَكَ كَمَا احتاطُوا وتأسَّ بهِمُ كَمَا تأسُّوا بالقدوَةِ الذينَ كانُوا قَبلَهُمْ فتلكَ النَّجاةُ التّي لكَ ولمَنْ تبعَكَ جعلنَا اللهُ وإيّاكَ مِنَ المقتدينَ بأهلِ الهدَى والتُقَى آمينْ.

فصلٌ: [في مَنْ أدركَ انحرافَ مسجِدِهِ عنِ القِبلَةِ]

وإذَا تَبيّنَ للنّاسِ أنَّ مسجدَهُمْ مُنحرفٌ عنِ القِبلَةِ بأيِّ طريقٍ، وكانَ مِنَ الطّرُقِ الأربعةِ الموصلِةِ إلى معرفَةِ القِبلةِ نظرتَ، فإنْ كانَ انحرافُهُ يسيراً جداً تركَ المسجدَ على مَا هوَ عليهِ مِنَ البُنيانِ، وأمرَ النّاسَ بالانحرافِ في الصّلاةِ فيهِ في القِبلةِ، كمَا أمرَ بهِ مالكٌ ـ رحمَهُ اللهُ ـ في المدوّنَةِ مِنَ الانحرافِ إلى حقيقةِ القِبلَةِ.

وقَالَ الفقيهُ أَبُو الطّيبِ عبدِ المنعِمِ القَرويّ: وَقعَ في كثيرٍ مِنْ مساجدِ القيروانِ مخالفَةٌ لقِبلَةِ الجامِعِ، فرأيتُ أهلَ التَّحصُّلِ إذَا صلُّوا فِيهَا انحرفُوا إلى حقيقةِ القِبلَةِ، وقَدْ رأيتُ أنَا بالمغرِبِ مدينةَ سبتَةَ وَقعَ شيءٌ مِنْ الانحرافِ

/82ظ/ في جامعِهِمْ الأكبرِ، فإنَّ الإمَامَ ينحرِفُ فيهِ إلى حقيقَةِ القِبلةِ، وكَانَ أهلُ العلمِ يقولونَ لمَنْ يُصلي فيهِ خلفَ الإمامِ انحرفُوا إلى المشرِقِ يسيراً فإنَّ الإمامَ ينحرِفُ إليهِ في الصَّلاةِ، فكَانَ أهلُ الصُّفوفِ ينحرفونَ إلى المشرِقِ يسيراً.

رأيتُ ذلكَ عياناً ومُشاهَدةً منهُمْ مراراً، وإمَّا أنْ يكونَ انحرافُ المسجدِ عَنْ القِبلةِ كثيراً فإنَّ المسجدَ يُهْدَمُ ويُجَدَّدُ بنيانُهُ إلى حقيقَةِ القِبلَةِ إنْ كانَ ذلكَ لاَ يشقُّ بكثرةِ تعبهِ وكثرةِ نفقتِهِ.

وقدْ شاهدْتُ بعضَ المساجدِ المنحرِفةِ عنِ القِبلَةِ في المغرِبِ قدْ هُدِمَ وجُدِّدَ بُنيانُهُ إلى حَقيقةِ القِبلَةِ، وبَلَغنِي مِثلُ ذلكَ عَنْ بعضِ المساجدِ، ولمْ أُشَاهِدْهُ.

وقَدْ بلَغني بعْدَ تأليفِ هذا الكتابِ بنحوِ ثمانيةِ أعوامٍ أنَّ السُّلطانَ ـ وفّقَهُ اللهُ ـ عَمَدَ إلى الجامِعِ الأكبرِ في قَصرِهِ[1]، وكَانَ مَبنياً علَى مَا هِيَ مَساجدُ المغرِبِ كلّهَا إلى خطّ الزّوالِ، فلَمَّا صحَّ تغريبُهُ عَنْ حقيقَةِ القِبلَةِ هدمَهُ وجدَّدَ بناءَهُ، وصرَفَ قِبلَتَهُ إلى مَا يجدُ فيهَا مِنَ التَّحقيقِ واستقبَلْ بهِ المشرِقَ بنَظرٍ صَحيحٍ واستدلاَلٍ مِنهُ قَويمٍ على علمٍ ثابتٍ عِندَهُ وعندَ العُلماءِ الذِينَ مَعهُ حَسبَ مَا يجبُ في ذلكَ، فألحقتُ ذِكرَ ذلكَ في هذَا التَّأليفِ فإنَّهُ قُدوَةٌ في ذلكَ وحُجّةٌ عليهِمْ فِيهِ.

قَالَ الشَّيخُ أبُو الحسينِ بن القصّارِ ـ رحمَهُ اللهُ ـ أنَّ المحاربَ المنصوبَةَ في بلادِ المسلمينَ العامِرَةِ وهِيَ التّي تَكثرُ فيهَا الصَّلواتُ، ويعلَمُ أنَّ إمَامَ المسلمينَ بنَاهَا، /83و/ واجتمَعَ أهلُ العلْمِ علَى بنائِهَا فإنَّ العالِمَ والعَامِّيَّ يُصلُّونَ إلى تلكَ

(1) قصر السّلطان يوسف بن تاشفين المعروف بدار الحجر، وليس في موضع مدينة مراكش حجر البتّة إلاّ ما كان من هذا الجبل، بناؤه بالطين والطوب والطّوابي المقامة من التراب، والجامع الأكبر بناه يوسف بن تاشفين، ولما تغلبت عليه المصامدة تركوا هذا الجامع عطلا مغلق الأبواب لا يرون الصلاة فيه. انظر. الإدريسي، نزهة المشتاق، ص233+ 234.

القِبلَةِ بغيرِ اجتهادٍ لأنَّهُ مَعلومٌ أنّهَا لمْ تُبنَ إلاَّ بعدَ اجتهادِ العلماءِ في ذلكَ[1]، والسُّلطانُ ـ أيّدَهُ اللهُ ـ إمَامٌ في ذلكَ، وعلماؤُهُ قدوةٌ فيهِ فيمَا فعلَوهُ في ذلكَ فواجبٌ اتّباعُهُمْ فيهِ فإنَّ اجتهادَهُمْ موثوقٌ بهِ في إصابَةِ حقِّ الصّلاةِ فيَسْقُطُ الاجتهادُ عنِ النّاسِ فيهِ، فإنَّهُ لاَ اجتهادَ بعدَهُ يكونُ مثلَهُ كمَا قَالَهُ ابنُ القصَّارِ.

فصلٌ: [في أحكامِ المسجدِ المنحرِفِ عَنِ القِبلَةِ]

فأمَّا إنْ مَنعَ مِنْ هَدْمِ المسجدِ الذِي انحرفَتْ قِبلَتُهُ إلى الخطأِ مانعٌ مِنْ تَعَبٍ أوْ كثرَةِ نفقةٍ أوْ مَا أحاطَ بِهِ البناءُ الذي لاَ يُمْكنُ هَدمُهُ مَعَهُ أوْ مِنْ قلَّةِ اتّفاقِ النّاسِ على هدْمِهِ وتركوهُ على مَا هُوَ عَليهِ فإنَّهُ يُبَدَّلُ محرَابُهُ في جانبِهِ يلِي حقيقةَ القِبلَةِ.

قَالَ الفقيهُ أبُو الطَيِّبِ عبدِ المنعمِ القَرويّ: "قدْ رأيْتُ بمصرَ مِنَ المساجدِ محراباً في ركُنِهِ وليسَ ذلكَ إلاَّ لعذْرٍ مِنْ بعضِ الأعذارِ المانعةِ مِنْ هَدْمِهِ فصرَفَ مِحرابَهُ في ركُنِهِ، وقدْ دَخلَتُ أنَا بالمغربِ حاضرةَ السُّلطانِ ـ أيّده اللهُ ـ فأُخبرْتُ أنَّ قصرَهُ الجديدَ كانَ البنّاءونَ حينَ بنُوا مسجدَهُ وضعُوا محرابَهُ إلى خَطِّ الزَّوالِ علَى مَا عهدُوا عليهِ محاريبَ المغربِ، فلمَّا رآهُ السُّلطانُ وعلِمَ انحرافَهُ عَنِ القِبلَةِ أمَرَ بإصلاحِهِ إلى القِبلَةِ فلَمْ يكنْ هَدْمُهُ مَعَهُ فصَرَفَ محرابَهُ في رُكنِهِ الشَّرقيِّ فجاءَتْ صورَةُ المسجدِ مُصَوَّرَةً غيرَ مُستقيمَةٍ، فطَمَسَتْ الأركانُ الثّلاثَةُ بُنيانَ وَصُورَ المحرَابِ في الرُّكنِ الرّابعِ الشَّرقيّ فصَارَ المسجدُ مُتّمِماً قدْ زالَ عوَرُهُ، وحَسُنتْ/83ظ/ صُورَتُهُ، فدخلتُهُ قبلَ أنْ يسكنَ القَصرُ فرأيتُهُ واستحسَنْتُهُ، فأمَّا إنْ مَنَعَ مِنْ ردّ مِحرابِهِ إلى القِبلَةِ مَانعٌ مِنْ جهَةِ بَاني[2] المسجدِ على ذلِكَ الخطأِ وألاَّ يُقبّحَ ذِكرُهُ بهدمِهِ، وأمَّا شُكْرُ ذَلكَ فواجبٌ على الرّاغبِ في دينِهِ المحافظَةُ على صلوَاتِهِ أنْ ينحرفَ بالصّلواتِ فيهِ إلى حَقيقَةِ القِبلَةِ، ولاَ يُصلّي إلى الخطأِ بوجهٍ مِنَ الوجوهِ فَتُبطَلُ صَلاتُهُ إنْ كَانَ عالماً بخطئِهِ".

---

(1) ابن القصار، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي، مقدّمة في أصول الفقه، تحقيق مصطفى مخدوم، دار المعلمة للنشر والتوزيع، 1999، ص163 ـ 164.

(2) في الأصل: قد كان جامع.

وَقدْ أمَرَ محمدٌ بنْ عبدِ الحكَمِ أهلَ أجدانيـةَ بإصـلاحِ مـسجدِهِمْ إلى القِبلَـةِ والانحرَافِ فِيهِ إلى القِبلَةِ، وقَالَ عبدُ المنعِمِ القَرَوِيُّ: قدْ كانَتْ قِبلَةُ[1] جَامِعِ سُوسَـةَ مَنصُوبَةً إلى الجنوبِ كَانَ مَنْ أدْركْنَا مِـنْ شُـيوخِنَا بـالقيروانِ إذَا وصـلُوا إلى سُوسَـةَ انحرفُوا بالصَّلَاةِ في جامِعِهَا إلى ناحِيَةِ المشرقِ إلى ذلكَ، وجمعَ أهـلُ سُوسَـةَ بعـدَ ذلكَ حينَ صَحَّ عِندَهُمْ ذلكَ بكثرَةِ اختلافِ أهلِ القيروانِ إليهِمْ، فإنْ خافَ المصلّي في ذلكَ المسجدِ المُخطِئِ القِبلَةَ بانحرَافِهِ شرّاً مِنْ أهلِهِ على ذلِـكَ تـركَ الـصَّلاةَ في ذلكَ المسجدِ وصَلَّى في غيرِهِ، فإنْ كانَتْ[2] مساجدُ البلادِ كُلّهَـا مُخطِئَـةً، ويخـافُ شر أهلِهَا بالانحرافِ إلى القِبلَةِ فيهَا تركَ الصَّلاةَ فيهَا كُلَّهَا واقتـصرَ علـى الـصَّلاةِ في بيتِهِ أوْ حيثُ أمْكنَهُ، فإنْ خافَ شراً مِنَ النّاسِ في تخلفِّهِ عَـنِ الـصّلاةِ في المـساجدِ المخطئةِ القِبلَةَ صَلَّى فِيهَا عَلَى خطئِهَا لِيصرِفَ بذلكَ شراً عنْ نفسهِ، وأعـادَ الـصَّلاةَ في دارِهِ إلى القِبلةِ، فإنْ خافَ مِنهُمْ الـشرَّ علـى الإعـادةِ في دارِهِ كـتَمَ الإعـادةَ عَـنِ النّاسِ/84و/ ويَسْلَمَ مِنْ شرّهِمُ إنْ شاءَ اللهُ، ولاَ سبيلَ لهُ بوجهٍ إلى الصّلاةِ إلى غيرِ القِبلةِ معَ العلمِ بذلكَ يُبطِلُ صَلاَتَهُ وتُلزِمُهُ الإعادةَ أبداً.

وهَذَا يَا أخِي يَا أبَا زيدٍ وفّقـكَ اللهُ بـلاءٌ عظـيمٌ قـدْ عـمَّ النّـاسَ بـالمغربِ الأقصَى كمَا تَرَى وتعرفُهُ، فإنهُمْ إذَا رأَوْا مُصلّياً قَدْ فَعَلَ مَا يجبُ عَلَيهِ في صَلاَتِهِ مِنَ التَّحرّي للقِبلَةِ قَدْ مَالَ بوَجْهِهِ مِنْ خطّ الـزّوالِ إلى الـشَّرقِ، وكـانَ إنكـارَهُمْ عليهِمْ حنقاً وغيظاً أشدَّ مِنْ إنكارِهِمْ على قاتِلِ النفسِ أوْ بيَّاعِ الرِّبَا، وربمَا يـسلِمُ ذلكَ المصلّي مِنْ شرعِهِ فنسألُ اللهَ تعجيلَ الفرجِ بإصلاحِ الكلِّ برَحمتِهِ فإنَهُ قـادِرٌ علَى ذَلِكَ، وقَدْ عجَّلَ اللهُ سبحانَهُ بإزالَةِ البلاءِ عَنِ المسلمينَ، وضربَ في وجُوهِ أهلِ الجهالةِ والزّيغِ عنِ الحَقّ في القِبلَةِ لمَا وفَّقَ اللهُ إليهِ في قِبلَةِ السُّلطانِ أيّدَهُ اللهُ في مساجدِهِ مَنْ تركَ خطّ الزّوالِ، واستقبَلَ ناحيَةَ المشرقِ فكـانَ في ذلـكَ قمعـاً لأهلِ الجهالةِ والعنادِ وراحَةً لأهلِ الاسترشـادِ والحمـدُ للهِ ربِّ العـالمينَ الـذِي جعَلَ بعدَ العُسرِ يسراً، وبعدَ الكرْبِ فرَجاً.

---

(1) في الأصل: الباني.

(2) في الأصل: كان.

فصلٌ: في ذكرِ ضُروبِ الباحثينَ على ضربينِ علماءٌ وجاهلونَ.

فأمَّا العلماءُ فهُمْ العارِفونَ بكيفيةِ الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ ففرْضُهُمْ الواجبُ عليهِمْ بعدَ عدَمِ المعاينةِ لهَا واليّقينِ فيهَا، والخبرُ عنهَا الاجتهادُ في طلبِهَا بمبلَغِ علمِهِمْ، فإنْ أصابُوا القِبلَةَ كانَ[1] لهُمْ أجرانِ أجرٌ بعلمِهِمْ والاجتهادِ الذي لزمهُمْ وأجرُ إصابَةِ الحقّ الذي يُسّرَ/84ظ/ لهُمْ فيكونُونَ مُصلّينَ إلى حقيقةِ القِبلَةِ كمَا أمرَهُمْ اللهُ فإنْ أخطئُوا القِبلَةَ بعدَ الاجتهادِ كانَ لهمْ أجرٌ واحدٌ باجتهادِهِمْ، فإذَا علِمُوا بخطئِهِمْ لمْ تكنْ عليهِمْ إعادَةُ الصَّلاةِ لأنهُمْ قدْ امتثلُوا مَا أُمِرُوا بهِ مِنَ الاجتهادِ ففعلُوهُ وصلُّوا وجازَتْ صلاتُهُمْ إلاَّ إذَا علِمُوا بخطئِهِمْ قبلَ خروجِ الوقتِ فإنهُمْ يَندبونَ إلى إعادةِ الصَّلاةِ ليجْمَعُوا[2] بينَ فضيلَةِ الاجتهادِ وفضيلَةِ القِبلَةِ مخافةَ أنْ يكونُوا قصَّرُوا في اجتهادِهِمْ.

وأمَّا الجاهلُونَ فعلَى ضربَيْنِ: أحدُهُمَا مَنْ لَهُ الفهمُ بحيثُ يقبَلُ التعليمَ إذَا علِمَ فهذَا الضَّربُ يتأكَدُ عليهِ وجوبُ التَّعليمِ، فإذَا تعلَّمَ ولوْ وجهاً واحداً مِنْ أيسرِ وجوهِ البحثِ وجَبَ عليهِ البحثُ والاجتهادُ في طلبِ القِبلَةِ.

والضَّرْبُ الثَّاني مِنَ الجهلَةِ مَنْ لاَ فهمَ عندَهُ فلاَ يَقبَلُ التعليمَ إنْ عُلِّمَ ولاَ يفهَمُ الاستفهامَ إنْ فُهِّمَ فهذَا الضَّربُ مِنَ الجهلةِ يكونُ فرضُهُ في القِبلَةِ التَّقليدَ لأهلِ العلمِ بهَا فيرشدُونَهُ إلى الحقّ فيهَا فيتَّبعُهُمْ ولاَ يجوزُ تقليدُ أهلِ الجهالةِ فإنهُ إذَا لمْ يُجزْ عندَ العالمِ أنْ يُقلّدَ العالمَ فأحرَى ألاَّ يجوزَ للجاهِلِ أنْ يقلَّدَ الجاهلَ.

ونحنُ أهلَ المغربِ الأقصَى علماؤُنَا وجُهّالُنَا فَرْضُنَا في طلَبِ القِبلَةِ الاستدلالُ والاستخبارُ عنهَا، فإنَّ المخبرينَ عندَنَا في المغربِ بأنَّ مكَّةَ لنَا في المشرقِ، وعددٍ عظيمٍ يزيدونَ على عددِ التواترِ بأضعافٍ كثيرةٍ، وقدْ سَقَطَ عنَّا فرْضُ الاجتهادِ لعلمِنَا مِنْ ناحيةِ المخبرينَ لنَا مِنَ الحُجّاجِ والتُّجارِ وغيرهِمْ أنَّ/85و/ مكَّةَ منَّا في المشرقِ بلاَ شكٍّ.

---

(1) في الأصل: كانت.

(2) في الأصل: ليجمع.

فصلٌ: في المطلوبِ في القِبلَةِ هلْ العينُ أمِ الجهةِ؟

وقَالَ القاضِي أَبُو الوليدِ الباجِي ـ رَحِمهُ اللهُ ـ في كتابِ المنتقَى: " اختلفَ أصحابُنَا فيمَا المطلوبُ بالاستدلالِ على القِبلَةِ أعينُهَا أمْ جهتُهَا"[1]؟، والعينُ عندَهُمْ عبارةٌ عنِ التضييقِ في القِبلَةِ والجِهةُ عبارَةٌ عَنِ التَّوسُّعِ.

قَالَ القَاضِي أبو محمد عبدُ الوهابِ: أكثرُ أصحابنَا يَقُولُونَ أنَّ المطلوبَ الجِهةَ واستدلُّوا بذلكَ بأنَّ الشَّطرَ المذكورَ في الآيةِ معنَاهُ النَّحْوُ والجِهَةُ.

وقَالَ القَاضِي أَبُو الوليدِ الباجِي: "الأظهرُ عندِي الوجهُ الآخرُ أنَّ المطلوبَ العينُ وإنْ لمْ يلزَمْنَا إصابتُهُ ولزمِنَا إصابةُ جهتِهِ وسمتِهِ"[2]، وأنَا أقَولُ فيهَا أنَّ معنَى العينِ أنْ يجعلَ المُصلّي المسجدَ الحرامَ بينَ عينيهِ مِنْ غيرِ أنْ يميلَ إلى أحدِ حاجبيْهِ، هذهِ الصّفَةُ قلَّ مَا توجَدُ إلاَّ للحاضِرِ مكَّةَ المعاينِ للمسجدِ الحرامِ، ومعنَى الجهَةِ أنْ يكونَ المسجدُ الحرامُ على أحدِ حاجبيهِ بحيثُ يراهُ بعينِهِ جميعاً فيكونُ بذلكَ مواجهاً، وأنَا أقولُ أنَّ الجهَةَ أنْ يكونَ البيتُ على أحدِ حاجبيْ المصلّي بحيثُ لاَ يخرُجُ مِنْ تلقَاءِ وجهِهِ إلى يمينِهِ أوْ شِمَالِهِ.

والدّليلُ على أنَّ الغرضَ فيهَا طلبُ العينِ قولُ اللهِ تعالى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة: 144]، شطْرُ الشَّيءِ وسطُهُ، وهُوَ عينُهُ مِنْ قولِهِمْ شاطرْتُهُ[3] إذَا قسمْتُهُ نصفينِ، وهذِهِ مبالغةٌ في استقصاءِ /85ظ/ البحثِ عَنِ العينِ، وتلكَ مخاطبةٌ لمَنْ بعُدَ عَنْ مَكَّةَ، فَإِنَّ الآيةَ مدنيةٌ فأمَرَ اللهُ مَنْ بَعُدَ مِنْ مكَّةَ أَنْ يلزِمَ في طلبِهِ إيّاهُ ويحقّقَ نظرَهُ في بحثِهِ عنْهَا، ويتحرَّى إصابَةَ عينِهَا بقدْرِ طاقَتِهِ ومبلَغِ وُسْعِهِ ولأجلِ وجوبِ طلبِ العينِ فيهَا.

---

(1) أبو الوليد بن خلف الباجي الأندلسي، كتاب المنتقى شرح موطأ إمام دار الهجرة سيدنا مالك بن أنس، مطبعة السعادة، مصر، 1331، 341/1.

(2) المصدر نفسه، ص341.

(3) في الأصل: شاطرته مالي.

أرسَلَ اللهُ تعالى جبريلَ عليه السَّلامُ إلى محمدٍ صلى الله عليه وسلم عندَ تحويلِهِ القِبلَةَ إلى مَكَّةَ فأشارَ لَهُ إلى حقيقتِهَا فنَصَبَ محرَابَهُ إلى حقيقَةِ سمتِهَا مُوافِقَةً لمعنَى الشَّطْرِ في الآيَةِ، فكانَتْ قِبلَةُ مسجدِهْ ـ عَليهِ السَّلاَمُ ـ قِبلَةَ يقينٍ، ولَوْلاَ طَلَبُهُ ـ عليه السّلامُ ـ المسجدَ الحرامَ في الاستقبالِ لمْ يحتجْ إلى جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ في ذلكَ، ولَوْ كانَ مطلَبُهُ الجِّهَةَ لاستغنَى مِنَ الخبَرِ فِيهَا، فإنهُ ـ عليهِ السَّلاَمُ ـ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ لاَ يجهلُونَ جهتَهَا[1] بوَجْهٍ، فإنَّهَا عندَهُمْ معروفَةٌ لِقُرْبِ مَكَّةَ مْنهُمْ ولِقرْبِ عهدِهِمْ بهَا، ولكثرَةِ تردَادِهِمْ إليهَا فطلَبُهُ ـ عَليهِ السَّلامُ ـ عينَ المسجدِ الحّرامِ هُوَ الذي أحوَجَهُ إلى جبريلَ ـ علَيهِ السَّلامُ ـ قِبلَةَ يقينٍ بالخبرِ الصَّادِقِ مِنْ جبريلَ ـ عَلَيهِ السَّلامُ ـ، ثُمَّ امتثالُ الصَّحابَةِ رضوانُ اللهُ عليهِمْ هذِهِ السَّبيلَ بَعدَ النَّبي صلى الله عليه وسلم في البحثِ عَنْ عينِ القِبلَةِ، وكَذَلِكَ التَّابعونَ بعدَهُمْ حيثُ مَا حلُّوا مِنَ البلادِ، فكَانَ ابنُ عمرَ يتَّبِعُ مساجِدَ الرّسولِ صلى الله عليه وسلم في طريقِ مكَّةَ ويتحرَّى /86و/ الصَّلاَةَ فيهَا لإصابَةِ عينِ المسجدِ الحرامِ فِيهَا.

وَوَرَدَ مِنَ الصَّحَابَةِ الرّجالُ والنّساءُ أنهُمْ يرغَبُونَ إلى النّبي صلى الله عليه وسلم في أنْ يُصلّي لهُمْ في بيوتهِمْ فَيُتَّخَذَ مُصَلاَّهُ مسجداً تحقيقاً منهُمْ في القِبلَةِ[2] مِنْ طريقِ إصَابتِهِ عينهَا، ورَوَى أشهبُ في العُتبيةِ أنَّ جامِعَ الفُسْطاطِ أقَامَ قِبلَتَهُ نحوٌ مِنْ سبعينَ رجلاً مِنْ أصحابِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم باتُوا عَلَيهْ النّجومَ والجبالَ ومطالِعَ الشَّمسِ وهَذَا هُوَ البحثُ الصَّحيحُ والاجتهادُ المحقَّقُ، ولاَ يكونُ مثلَهُ إلاَّ في طلَبِ العينِ لاَ الجِهَةِ، فإنَّ جِهتَهَا لاَ تخفَى عليهِمْ دونَ هذَا البحثِ الشَّدِيدِ مَعَ قُرْبِ عهدِهِمْ بمكَّةَ ومعرفتِهِمْ بجهتِهَا مِنَ الفُسطاطِ دونَ هذَا التَّدْقيقِ مِنَ البحثِ، ولاَ يكادُ يُتصوَّرُ في أرضِ مِصرَ لمن أتى مِنَ مكةَ أنْ يجهلَ جهتَهَا مِنْ غيرِ بحثٍ ولاَ نظرٍ فكيفَ بأصحابِ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم

(1) في الأصل: جهة.

(2) في الأصل: منعهم قبلة من.

وهُمْ أهلَ العُقولِ الصَّحيحَةِ والأذهَانِ الثَّابتةِ، وتحقيقِ الميزِ بينَ الأمورِ، وهُمْ أهلَ الاهتداءِ في سيرِ اللَّيلِ المظلِمِ إلى أصْوَبِ الصَّوابِ في غيرِ طريقٍ، فبذَلِكَ عُرِفُوا بِهِ واشتهَرُوا مِنْ غَيرِ تكليفِ مشقّةٍ في ذلكَ.

وكذلكَ رُوِيَ عَن عبدِ الرحمنِ بنِ زيادٍ بنِ أنعمٍ أنَّ عقبةَ بنَ نافعٍ الفهريِّ معَ جماعةٍ عظيمةٍ مِنَ التَّابعينَ فيهِمْ خمسةَ عشرَ مِنَ الصَّحابَةِ أقامُوا بجامعِ القيروانَ أيّاماً وهُمْ يَنظرونَ إلى/86ظ/ مطالِعَ الشَّمسِ في الشّتاءِ والصّيفِ ومطالِعَ النُّجومِ وبناتِ نعشٍ[1] وخطَّ الاستواءِ، وقَالُوا لعقبَةَ أنَّ الناسَ يَصرفونَ قِبلَتَهُمْ عنْ قِبلَةِ هذا المسجدِ فاجتهدْ نفسكَ في تقويمِهِ، وهذَا البحثُ الشَّديدُ لاَ يكونُ في طلبِ الجهَةِ فقطْ فإنمَا يعرفونَهَا بأقلِّ مِنْ ذلِكَ.

فإنهُمْ إذَا قدِمُوا مِنْ مَكّةَ تَركُوهَا خَلْفَ ظُهورِهِمْ في المشرقِ، واستقبَلُوا المغربَ فَلاَ يخفَى عليهِمْ دُونَ نَظرٍ أنهُمْ تركُوهَا في جهَةِ المشرقِ ولاَسيمَا مَعَ قُرْبِ عهدِهِمْ بهَا، فَلاَ حاجةَ لهُمْ بهَا إلى تدقيقِ النَّظرِ وشدَّةِ البَحثِ في[2] الأيامِ واللّيالِي لولاَ طلَبُ العينِ، وعلى ذلكَ تقدَّمَ مذهبُ مالكٍ وأصحابِهِ مِنْ بعدِهِ، فقدْ أمَرَ في المدينةِ مَنْ انحرَفَ في صلاَتِهِ عَنِ القِبلَةِ انحرافاً يسيراً أنْ يرجِعَ إلى القِبلَةِ ولَوْ كانَ المطلوبُ عندَهُ الجِهَةَ لمَا أمرَهُ بالرّجوعِ في الانحرافِ اليَّسيرِ فإنَّ الجِهةَ متَّسعةٌ لمثلِ ذلكَ، ولاَ تخرُجُ بمثلِهِ عَنْ الجِهَةِ، وإنمَا يَخرُجُ مِنْ جهَتِهَا بالانحرافِ الكثيرِ مثلَ أنْ يُشرِّقَ أوْ يُغرِبَ أو يستدبرَهَا، كَمَا قَالَهُ في المُدوَّنَةِ فحينئِذٍ يخرُجُ عَنِ الجِهَةِ فيقطعَ الصَّلاَةَ ويستأْنفَهَا إلى القِبلَةِ.

وكذَلِكَ مَا وجَدْنَا لأصحَابِهِ في الفَتوَى لمَنِ انحرَفَ عَنِ القِبلَةِ إليهَا جارٍ كُلُّهُ على مَا تقدَّمَ مِنْ طلَبِ عينِ القِبلَةِ، وأما القَائلُونَ مِنْ أصحابِهِ بالجِهَةِ فإنمَا رَخَّصُوا في ذَلِكَ لمَنْ لاَ معرِفَةَ لَهُ /87و/ بالاستدلاَلِ على عينِ[3] القِبلَةِ، أو عنْدَهُ مِنْ

---

(1) بنات نعش، وتسمى القائد، تقع في كوكبة الدّب الكبير. أحمد فؤاد باشا، معجم المصطلحات العلمية، ص51.

(2) في الأصل: في سقطت من النّاسخ.

(3) في الأصل: عين الكعبة القبلة.

بعْضِ أهلِ وُجوهِ الاستدلالِ مَا يُوصِلُهُ إلى مَعرفةِ الجهَةِ دُونَ العَـينِ، فَهـؤُلاَءِ إذَا عرَفُوا الجِهَةَ إمَّا بالخبَرِ أو بالنظَرِ والتَّقليدِ ولمْ يجدُوا سبيلاً إلى معرفَةِ العَينِ تجدُ الصَّلاَةَ إلى الجِهَةِ إلى أَينَ يجدُوا سبيلاً إلى اليَقينِ، وأمَّا مَنْ لاَ معرفَةَ لَهُ بحقيقَـةِ الاستدلالِ بحيثُ يوصِلُهُ إلى معرفَةِ اليَّقينِ، فيحْصُلُ[1] مِنهُ فتورٌ في النظَرِ وتقصيرٌ في الطَّلبِ، واقتصارٌ على الـصَّلاةِ في الجِهَـةِ إنَّ ذلـكَ مُنـاقضٌ للآيـةِ في الأمـرِ بالشَّطرِ، فَلاَ بُدَّ لَهُ مِنَ الاجتهادِ إلى مُنتهَاهُ فيطلُبُ الشَّطْرَ حتى يُصيبَهُ إنْ شَاءَ اللهُ، فإنْ تحقَّقَ موضِعُ مَكَةَ تَركَهُ مُتعمّداً أوْ انحرَفَ عنْهُ انحرافاً كثيراً أوْ يـسيراً، فهـذَا يؤْمَرُ بقَطْعِ الصَّلاةَ واستئنافِهَا إلى حَقِيقَةِ القِبلَةِ، ولاَ يُـؤمَرُ في الانحـرافِ اليَّـسيرِ بالانحرافِ إلى القِبلَةِ والتمَادِي على صلاَتِهِ، فإنَّ مالِكاً ـ رحمَهُ اللهُ ـ بذلِكَ أمَرَ مَن ابتدأَ الصَّلاةَ إلى مَوضعٍ يرَى أَنَّهُ القِبلَةُ، ثُمَ عَلِمَ في الصَّلاَةِ أَنَّهُ انحرَفَ عنهَا، وأمَّا هاهُنَا فإنَّهُ ابتدأَ الصَّلاةَ مُتعمِّداً إلى غيرِ القِبلَةِ فهذَا يقطَعُ صلاَتَهُ ويبتدِئُهَا إلى القِبلَةِ سواءً كانَ انحرافُهُ عنهَا كثيراً أو يسيراً فإنْ أتمَّ الصَّلاةَ على ذلِكَ لزمَتْهُ إعادَتُهَا أبداً، فإنَّهُ صلَّى إلى غيرِ القِبلَةِ عامداً مُتعمِّداً بذلكَ فاعلَمْ.

فَصْلٌ: في ذِكْرِ الدلائلِ التِي يُستدَلُّ بهَا على القِبلَةِ في مغرِبِكَ.

فاعلَمْ/87ظ/ أيُّهَا الطَّالِبُ أنَّ الأدلةَ على القِبلَةِ كـثيرةٌ وطُـرقَ البحـثِ عنـهَا عزيزَةٌ، وليسَ غَرَضُنَا استقصَاءَهَا فإنَّ ذلكَ أمرٌ طويلٌ يحتاجُ إلى ديوانٍ مُفْرَدٍ معَ أنهَا غامِضةٌ تحتاجُ إلى معرفةٍ مُقدّمَةٍ بهَا وإلى مُعلِمٍ عَالمٍ يُبيّنُ لكَ معانيهَا إلى زمانٍ طويلٍ في تعليمِهَا، وإلى فهمٍ ثاقبٍ بهِ يفهمهَا، وذلِكَ أمرٌ طويلٌ جداً، وفي الاقتصَارِ علَى بعضِهَا كفايةٌ وتقصيرٌ أيضاً، مِنْ ذلِكَ البَعضِ على دليـلٍ واحـدٍ يكفيـكَ ويَـشفيكَ، ويكونُ أقربُهَا وأبْيَنُهَا تسلكُ بهِ طريقَ القِياسِ على الحسابِ والبناءِ علـى المُـشاهدَةِ ليكونَ سَريعَ الفَهمِ للجاهِلِ مَقصوداً بِهِ عندَ العاقلِ فيـسهلُ بـهِ الوصـولُ إلى معرفـةِ القِبلَةِ مِنْ غيرِ مشقّةٍ ولاَ أرَى لكَ في بُعدِ الاستخبَارِ عنهَا أقرَبَ مِنْ قِيـاسِ قِبلَـةِ بلـدٍ آخرَ مَعلُومِ القِبلَةِ يُقارِبُكَ ممَّا قدِ علِمْتَ قِبلَتَهُ بالصِحَّةِ واليقينِ، وأنَـا أُشـيرُ لـكَ إلى

(1) في الأصل: ساقطة من النّاسخ.

بيانهِ وكيفيةِ استعمَالِهِ بعدَ أنْ أُقدِّمَ لهُ فصلاً في تحقيقِ القِبلَةِ في بلادٍ معروفةٍ تُجاورُ مغربكَ مُحققَةَ القِبلَةَ على الصِحَّةِ مُوثَقٌ بهَا مَجموعٌ على صِحَّتِهَا لنتّخِذَهَا أصلاً تُستدَلُّ بهِ على تحقيقِ القِبلَةِ في مَغربِكَ بالقِياسِ والتَحرِّي إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: [حكمُ قِبلَةِ المساجدِ الأربعةِ]

اعلَمْ أنَّ قِبلَةَ الرَّسولِ ـ عَليهِ السَّلامُ ـ بالمدينةِ مَنصُوبَةٌ نَصْبَ تحقيقٍ ويقينٍ بخبرِ جبريلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ فهيَ منصوبةٌ إلى خطِّ الزَّوالِ وهُوَ الوَسَطُ مَا بينَ المشرِقِ/88و/ والمغربِ تكونُ مَكةُ مِنهَا في ذلكَ السَّمتِ فمكَّةُ في وسَطِ الجنوبِ للمدِينَةِ والمدينةُ في الجنوبِ لبيتِ المقدِسِ، فَمَكَّةُ للمدينةِ جَنُوبيةً مِنَ المقدِسِ وهِيَ ثلاثَتُهَا على خطٍّ واحدٍ سائرٍ مِنَ الجنوبِ إلى الشِّمالِ، وثَبتَ هذَا الترتيبُ فيهَا بمجاري حَديثِ النَّبِّي صلى الله عليه وسلمَ مِنْ ذلكَ:"لاَ تستقْبلُوا القِبلَةَ ولاَ تستدبرُوهَا ولاَ لغائطٍ ولَكِنْ شَرِّقُوا عنهَا أوْ غربُّوا"[1]، مَعناهُ لاَ تستقبلُوا الجنوبَ الذي مكَّةُ فيهِ ولاَ تستدبرُوهَا إكراماً لمكّةَ وللمُصلِّينَ إليهَا مِنَ الملائكةِ وغيرهِمْ عَنْ كشْفِ العورتَينِ بالبوْلِ والغائِطِ إليهَا، ولكنْ شَرِّقُوا أوْ غربُّوا بحيثُ تكونُ عوراتُهُمْ قُبلاً أوْ دُبُراً إلى المشرِقِ أوْ المغربِ اللّذيْنِ ليستْ مكّةُ فيهمَا، وتكونُ أجنابُكُمْ يميناً وشِمالاً إلى نَاحيةِ مَكَّةَ فلاَ تكشِفُوا عوراتِكِمْ إليهَا وإلى الملائكَةِ المُصلِّينَ صيانةً وإكراماً لهمَا.

وبهذَا فسَّرَهُ النَبيُّ صلى الله عليه وسلم والذي يَصِحُّ مِنْ هذَا المعنَى أنَّ الإنسانَ إذَا كانَ بينَ البُنيانِ يسترُ عوراتِهِ عَنِ القِبلَةِ وعَنِ الملائكَةِ المصلِّينَ للهِ في الفَلواتِ جازَ استقبالُ مكّةَ واستدبَارُهَا بالبوْلِ والغَائِطِ، كمَا سَتَرَ العورتَينِ[2]، عنهَا بالبنيانِ، فإنْ زالَتْ العِلَّةُ المانِعَةُ للاستقبَالِ والاستدبَارِ وهِيَ إكرَامٌ للقِبلَةِ والملائِكةِ

---

(1) متّفق عليه، أخرجه البخاري: 1/154 في باب قبلة أهل المدينة وأهل الشّام والمشرق من أبواب القبلة في صحيحه برقم 386/ ومسلم: 1/224. في باب الاستطابة، من كتاب الطهارة برقم 264.

(2) في الأصل: العورتان.

نزلَتْ الإبَاحَةُ لذلكَ، فجلَسَ النَبيُ صلَّى عليهِ/88ظ/ وسلَّمَ للحاجَةِ على لَبنتيْنِ مُستقبلاً مَكّةَ مُستديراً بيتَ المقدسِ لمَا رُويَ في الخبرِ الصَّحيحِ عنهُ علَيهِ السَّلاَمُ، وكذلِكَ رُتَبُ هذِهِ البلادَ الثلاثَةَ كمَا ذكرنَاهُ، فَمَنْ صَلَّى في مسجدِ المدينَةِ استقبَلَ مكَّةَ واستدبَرَ بيتَ المقدِسِ، وَمَنْ صَلَّى في بيتِ المقدِسِ استقبَلَهُمَا جَميعاً لأنهُمَا جنوباً مِنْ بيتِ المقدسِ، فقِبلَةُ المدينةِ إلى وسَطِ الجنوبِ وهُوَ خطُّ الزوالِ وهُوَ واسطةُ مَا بينَ المشرِقِ والمغرِبِ كمَا وَرَدَ في الحديثِ.

قَالَ الفَقيهُ أبو الوليدِ البَاجي ـ رحِمَهُ اللهُ ـ: إنَّ مكّةَ في الجنوبِ لبيتِ المقدِسِ صاعدَةٌ عَنْ حقيقَةِ الجنوبِ إلى المشرقِ قليلاً، وأمَّا الثِقَةُ بصحّةِ قِبلَةِ بيتِ المقدِسِ، فإنَّهَا نصبَهَا علَى ذلكَ الصحابَةُ والتابِعُونَ الذِينَ فتحُوا الشَّامَ في خِلاَفِةِ عُمَرَ ـ رَضيَ اللهُ عنهُ ـ بصحَّةٍ وتحقيقٍ وإجماعٍ ولاَ خلافَ فيهِ، وكذَلكَ ثبَتَ عندَنَا في قِبلَةَ الفُسطَاطِ مِنْ أرضِ مِصرَ، مَا رَوَاهُ أشْهبُ في جَامِعِ العُتبيةِ أنَّ سبعينَ رُجلاً مِنْ أصحابِ رَسولِ اللهِ عليهِ وسلمَ باتُوا عَلَيهِ بالنُّجومِ والجِبالِ ومطالِعِ الشَّمسِ، وهذَا هُوَ حقيقَةُ الاجتهادِ في طلَبِ الصَّوابِ، وقَدْ كَانَ لاَ شكَّ مَعَ هَؤلاَءِ الصَّحابَةِ عددٌ عظيمٌ مِنَ التَّابعينَ وصَحَّ إجماعُهُمْ علَى صحِّتِهَا إذْ لمْ يقَعْ خلاَفٌ فيهَا.

وقَالَ محمدٌ بنُ عبدِ الحكَمِ: إنَّ جامِعَ الفُسطاطِ قِبلَتُهُ مَنصوبَةٌ إلى قلْبِ العقرَبِ/89و/ عندَ طُلُوعِ الشَّولَةِ، واستفَاضَ ذلكَ علَى ألسنَةِ الناقِلِينَ لقِبلَةِ جامِعِ الفُسطَاطِ، وكذلِكَ ثبتَ في قِبلَةِ جَامِعِ القِيروانَ أنهَا مَنصوبَةٌ إلى مطلِعِ الشَّمسِ عندَ مُنصرَفِهَا في الشّتَاءِ.

رُويَ ذلكَ عَنْ سحنونَ بنِ سعيدٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ ونصبَهَا الرجُلُ الصّالحُ عُقْبَةُ بنُ نافعٍ الفِهريُّ معَ جماعةٍ عظيمةٍ مِنَ التَّابعينَ وفِيهِمْ خمسَةَ عشرَ رَجُلاً مِنَ الصَّحابَةِ بعدَ اجتهادِ مِنهُمْ في طَلَبِهَا واستدلال على سمتِهَا وإجماعٍ مِنْهُمْ علَى صِحَّتِهَا على مَا رَوَاهُ عبدُ الرحمنِ بنُ زيادٍ بنُ أنعمٍ الإفريقي فانظرِ إلى الفُسطاطِ لمَا أهبطَ عَنِ بيتِ المقدِسِ إلى نَاحيةِ المغرِبِ ارتفعَتِ قِبلَتُهَا عَنِ الجنَوبِ الذِي

هُوَ قِبلَةُ بيتِ المقدِسِ إلى قَلبِ العَقْرِبِ عندَ طُلُوعِ الشَّوْلَةِ وهُوَ مُشرِقٌ[1] عَنِ الجنُوبِ الذِي هُوَ قِبلَةُ بيتِ المقدِسِ ثمُ انظرْ إلى القيروانِ لمَا أهبطَ عَنْ بيتِ المقدسِ إلى المغربِ أكثرَ هبُوطِ الفُسطاطِ كَيفَ ارتفعَتِ قِبلَتُهُ[2] إلى المشْرِقِ أكثَرَ مِنْ ارتفَاعِ قِبلَةِ الفُسطاطِ، فإنَّ قِبلَةَ الفُسطاطِ خَارِجَةٌ عَنِ الجَنُوبِ إلى المشرِقِ إلى مَوضِعِ قَلبِ العَقرَبِ عندَ طُلوعِ الشَّولَةِ.

وَقِبلَةُ القيروانِ فوقَ قِبلَةِ الفُسطاطِ إلى مَطلِعِ الشَّمسِ في الشَّتاءِ وهُوَ أكثرُ تشريقاً مِنْ قلبِ العقرَبِ عندَ طُلُوعِ الشَّولَةِ التّي هِيَ قِبلَةُ الفُسطاطِ، وكذلكَ يجبُ أنْ/89ظ/ تكُونَ قِبلَةُ المغربِ الأقصَى أكثرَ تشريقاً مِنْ قِبلَةِ القيروانِ لكثرةِ نُزولِهِ إلى المغربِ أكثرَ مِنْ نُزولِ القيروانِ، فإذَا كانَتْ قِبلَةُ القيروانِ إلى مَطْلَعِ الشَّمسِ في الشِّتاءِ إلى نَاحيةِ مشرقِ الشَّمسِ في اعتدالِ أيَّامِ السَّنَةِ معَ لياليهَا علَى قدرِ مَا يُعطيهَا حقيقةُ النظرِ والاجتهادِ في ذلكَ، وهذَا هُوَ النَّظرُ الصَّحيحُ فيهَا فتأمَلْهُ يَظْهَرْ لكَ كظُهورِ الشَّمسِ في وسَطِ السَّماءِ إذَا لمْ يكنْ دُونَهَا حِجَابٌ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: [حُكْمُ قِبلَةِ المسَاجِدِ بالمغرْبِ الأقْصَى]

ثم بعدَ هذهِ المساجدِ الأربعِ فلَمْ يجدْ بعدَهَا إلى نَاحيَةِ مسجدٍ اجتمَعَ على الصَّحيحِ في قِبلَةِ جماعةِ مِنْ أهلِ القُدوَةِ مِثلَ هَؤلاءِ ولاَ دُونَهم باتّفاقٍ واجتهادٍ صحيحٍ فيحكُمْ لهُ بأنَّ قِبلَتَهُ صحيحةٌ ولم ترَ أيضاً في المغربِ أثرَ الاجتهادِ ولاَ علامةَ للاستدلالِ فإنَّ مساجدَهُمْ كُلَّهَا مَنْصوبَةٌ إلى خطِّ الزوالِ خارجةٌ عَنْ حقيقةِ القِبلَةِ إلى نَاحِيةِ المغرِبِ.

وقَدِ ثَبَتَ أنَّ مَكَّةَ ليستْ لهُمْ في خطِّ الزَّوالِ وإنمَا هِيَ في المشرِقِ فالذينَ نَصَبُوا قِبلَةَ المغربِ الأقصَى لمْ يكونُوا أهلَ اجتهادٍ في طَلَبِ القِبلَةِ ولاَ عارفينَ بشيءٍ مِنْ وُجُوهِ الاستدلالِ، وإنمَا نَصَبُوا مَسَاجدَهُمْ إلى خطِّ الزِّوالِ بالتقليدِ

---

(1) في الأصل: مشروق.

(2) في الأصل: قبلتها.

بتأويلٍ مُخطئٍ في تأويلِهِ مَا سُنبيِّنُهُ غَيرَ مَا رأينَا في مدينةِ سَبتَةَ مِنْ مَساجدِ الزُّقَاقِ/90و/ فإنَّ أكثرَهَا مُستقبلَةٌ سَمْتَ المشرقِ، وأنَّ الذينَ نَصبُوهَا كذلكَ مُخالِفَةً لسائِرِ مساجدِ سبتَةَ إذَا كانَ ذلكَ واللهُ أعلَمْ على نظرٍ صحيحٍ واستدلالٍ قويمٍ، وإنْ كانَ ذلكَ لمْ يُنْقَلْ إلينَا بأثرِهِ ودَليلُهُ يشهَدُ لهُمْ بذلكَ رَحَمِهمْ اللهُ ونفَعَهُمْ باجتهادِهِمْ في دِينِهِمْ.

فصلٌ: إذَا صَحَّتْ لنَا قِبلَةُ الإجماعِ في هذهِ الأربعةِ المساجدِ على مَا هيَ عليهِ مسجدَ الرَّسولِ عليهِ السَّلامُ ومسجدَ القدسِ وجامِعِ الفُسطاطِ وجامعِ القيروانِ.

وكانَ المغربيُّ في مسيرِهِ إلى الحجِّ يمرُّ في طريقِهِ على أكثرِهَا، فإنْ كانَ ممَّنْ قدْ وفَّقَهُ اللهُ إلى رُشدِهِ وألهمَهُ النَّظرَ بالحقِّ[القِبلَةِ مدينَتِهِ][1]، ورأى قِبلَةَ جامِعِ القيروانَ وقِبلَةَ جامعِ الفُسطاطِ منصوبَتَينِ إلى جهَةِ المشرقِ، وخارجَتينِ عَنْ خطِّ الزَّوالِ، فإنْ أرادَ اللهُ إكمالَ توفيقِهِ أيقظَهُ مِنْ غَفلَتِهِ وألهمَهُ النَّظَرَ بصحيحِ[2] عَقلِهِ والتدبيرِ في أثرِ قِبلَةِ مغربِهِ، فعلِمَ أنَّ قِبلَةَ القيروانِ ومصرَ مُشرقتَانِ وأنَّ مكَّةَ منهمَا في المشرقِ، فكيفَ يجبُ أنْ يكونَ حالَ مغربِهِ الأقصَى إلاَ أنْ يكونَ أكثرَ تشريقاً مِنْ قِبلَةِ القيروانِ ومصرَ، فكيفَ يجوزُ عندَهُ على هذِهِ أنْ يكونَ منهُ في موضِعِ الزوالِ لمغربِهِ الأقصَى وهوَ قدْ هبطَ عَنْ مصرَ والقيروانَ إلى مغربِ الشَّمسِ، وارتفعَتْ مكَّةُ عنهُ إلى الشَّرقِ بأكثرَ مَا ارتفعتْ عَنْ القيروانَ ومصرَ وهذَا هُوَ النَّظرُ الصَّحيحُ الذِي يفهَمُهُ الصِّبيانُ والنِّساءُ/90ظ/ والإمَاءُ فكيفَ بالرجالِ الفقهاءِ.

فإذَا رجَعَ هذَا المغربيُ الموَفَقُ للخيرِ إلى مغربِهِ، وقدْ خصَّهُ اللهُ بالخيرِ دونَ غيرِهِ، وبأنْ كشَفَ لهُ مِنْ أسرارِ الحقائقِ في قِبلَتِهِ مَا تصحُّ لَهُ صلاتُهُ التي هيَ ثمرَةُ إيمانِهِ وعمودُ إسلامِهِ، فَمِنَ الواجبِ عليهِ الذِي لاَ يجوزُ لهُ تركُهُ فإنَّ خلافَهُ بمقتضَى الإجماعِ محرَّمٌ، فيجبُ عليهِ أنْ يُحولَ قِبلَةَ مسجدِهِ إلى ناحيةِ الشَّرقِ

---

(1) في الأصل: كلمة غير واضحة.

(2) في الأصل: تصحيح.

الذِي مكَّةُ فيهِ، ويجعلُهَا أكثرَ تشريقاً مِنْ قبلَةِ جامعِ القيروانَ كَمَا يكونُ مغربُهُ أكثرَ تغريباً في الأرضِ مِنَ القيروانِ، ويدعُو النَّاسَ إلى مثلِ ذلكَ في مساجدِهِمْ ويُخبرهُمْ بمَا تحقَّقَ عندَهُ هُوَ في ذلكَ فيكونُ قدْ امتثلَ الحقَّ في نفسهِ ودعَا إليهِ غيرَهُ فيكونُ لهُ أجرانِ أجرُ نفسهِ وأجْرُ غيرِهِ.

ويكونُ قُدوَةً لغيرِهِ في هذَا مستقيمٌ، وهذِهِ درجةٌ لاَ يَهَبُهَا اللهُ تعالى إلاَّ لمنِ اصطفَاهُ مِنْ عبادِهِ وأرادَ كمَالَ كرامتِهِ عندَهُ، وقَدْ حازَ السُّلطانُ ـ أيَّدهُ اللهُ ـ هذهِ الدرجةَ العاليةَ الكريمةَ عندَ اللهَ تعالى فإنهُ لمّا تحقَّقَ عندَه تُسديدُ نظرِهِ أنَّ مكَّة منهُ في جهَةِ المشرقِ كانَ أولَ مَا بادَرَ [إلى][1] امتثالِ الحقِّ الواجبِ في ذلكَ فحوَّلَ مسجدَ قصرِهِ إلى القِبلَةِ، ثَم بعدَ الإمكانِ حوَّلَ قِبلَةَ جامعِ مِصرِهِ فاستقبَلَ بهمَا جميعاً المشرقَ استقبالاً صحيحاً وتوجيهاً قويماً، فصارَ في ذلكَ قدوةً لغيرِهِ، وإماماً لأهلِ مغربِهِ يجبُ على الناسِ اتّباعُهُ واقتفاءُ /91و/ أثرِهِ في ذلِكَ، إذ السُّلطانُ عمودُ الدِّينِ وإمامُ المسلمينَ، فإذَا كانَ هذَا المغربيُّ الذي تبيّنَ لهُ الحقُّ مِنْ هذهِ المساجدِ يمتثِلُ الحقَّ في نفسهِ ولمْ يأمرْ بهِ غيرَهُ فهوَ رجلٌ قدْ أرادَ اللهُ حرمَانَهُ وإقامَةَ الحُجّةِ عليهِ يومَ القيامَةِ، فإنَّهُ لمَا رأى نورَ الحقِّ في نفسهِ طغاهُ وطمسَهُ فنعوذُ باللهِ مِنْ مكروهِ وسُوءِ الخاتمةِ مِنْ عندِهِ، ونسألُهُ التوفيقَ والعونَ على مَا يُرضيهِ بفضلِهِ ورحمَتِهِ.

فصلٌ: في كيفيةِ الاستدلالِ على القِبلَةِ في بلدٍ مجهولِ القِبلَةِ بالقيَاسِ على المشاهدَةِ لقِبلَةِ بلدٍ آخرَ بجوارِهِ معلومَ القِبلَةِ.

اعلَمْ وفّقَكَ اللهُ أنّكَ إذَا أردْتَ ذلكَ فانظرْ فإنْ كانَ بلدُكَ أمَامَ وجهِ المُصلِّي في البَلدِ المعلُومِ القِبلَةِ وخلفَ ظهرِهِ بحيثُ لو مددْتَ حبلاً مدّاً مُستقِيماً لمنْ [يُصلِّي في البلَدِ][2] المعلومِ القِبلَةِ معَ مَكَّةَ على استقامةٍ دونَ عوجٍ مِنْ غيرِ أنْ يخرجَ واحداً مِنَ البلادِ الثلاثَةِ عنْ هذَا الحبلِ لاَ يميناً ولاَ شمالاً، ولمْ تكنْ مَكّةُ

(1) في الأصل: سقطت من الناسخ.

(2) في الأصل: فراغ ثم في البلاد.

فيمَا بينَ هذينِ البلدينِ بلْ كانتْ أمامَهُمَا جميعاً، فإنَّ قِبلَةَ بلدِكَ أمَامَ ذَلكَ البلدِ المعلومِ القِبلَةِ واحدةٌ في ذلكَ لاَ شكَّ فيهِ، وإنْ كانَ بلدُكَ خلفَ ظهرِ المصلِّي في البلدِ المعلومِ القِبلَةِ فذلكَ البلدُ بينكَ وبينَ مكَّةَ، ومكَّةُ أمامكُمَا جميعاً والثَّلاثةُ البلادُ على خطٍّ واحدٍ مستقيمٍ، وهذِهِ صفةُ مكَّةَ والمدينةِ والمقدسِ، فإنَّ الثلاثَ في خطٍّ واحدٍ مستقيمٍ سائرٍ مِنَ الجنبِ إلى/91ظ/الشِّمالِ.

فالمقدسُ شماليةٌ والمدينةُ أمامَهَا في قِبلَةٍ جنوبيةٍ منهَا ومكَّةُ أمامَهُمَا جميعاً جنوبيةٌ منهُمَا، والمصلِّي بالمدينةِ يكونُ أمامَ وجهِ المصلِّي في المقدس، والمصلِّي في المقدِسِ يكونُ خلفَ ظهرِ المصلِّي بالمدينةِ ومكَّةُ أمامَهُمَا جميعاً فقبلتهُمَا جميعاً قِبلَةٌ واحدةٌ لاَ شكَّ، وعلَى هذَا حديثُ صَرفِ القِبلَةِ مِنَ المدينةِ إلى مَكَّةَ وحدِيثُ النبي صلّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ عَنِ استقبالِ القِبلَةِ واستدبَارِهَا لبولْ وغائطٍ، وحديثُهُ ـ عليهِ السَّلاَمُ ـ في حُجْرَتِهِ للحاجَةِ على لبنتَينِ مُستقبِلاً مكَّةَ مُستدبِراً بيتَ المقدِسِ فتتبعَهُمَا تجدْهَا كذلِكَ إنْ شاءَ اللهُ.

وأمَّا إنْ كانَتْ الثلاثةُ البلادَ في خطٍّ مستقيمٍ، وكانتْ مكَّةُ في الوسطِ بينكُمَا فلاَ يصحُّ الاقتداءُ بقِبلَةِ ذلكَ البلدِ المعلُومِ، ولاَ قياسَ قِبلَةَ بلدِكَ علَى قِبلَةِ ذلكَ البلَدِ فإنَّهُ بلدٌ بعيدٌ عنْ بلدِكَ، ومَكَّةُ أقرَبُ إليكَ مِنهُ وقِبلَتُهُ مخالفٌ لِقبلَةِ بلَدِهِ لاَ يجوزُ الاقتداءُ بهِ، فإنَّ وجَّهَ المصلِّي فيهِ مقابلٌ لوجهِ المصلِّي في بلدِكَ فلاَ اقتداءَ لواحدٍ منكمَا بالآخرِ، وهذِهِ الصفَةُ موجودةٌ في بغدادَ ومَكَّةَ وصنعاءَ اليمنِ فإنهَا ثلاثَتَهَا على خطِّ الجنوبِ لكَنَ مَكَّةَ بينهمَا وصنعاءَ جنوبيةٌ مِنْ مَكَّةَ هابطةٌ عَنْ خطِّ الجنوبِ إلى ناحيةِ المغربِ، وبغدادَ شماليةٌ مِنْ مكّةَ طالعةٌ مِنْ خطِّ إلى ناحيةِ المشرقِ، وبقدرِ هبوطِ صنعاءَ عَنْ خطِّ الجنوبِ إلى المغربِ، [فقِبلَةُ][1]مكّةَ في الخطِّ الذي بينهُمَا ووجهُ المصلِّي بصنعاءَ يُقابلُ وجهَ المصلِّي ببغدادَ فلاَ اقتداءَ /92و/ لواحدٍ منهُمَا بالآخرِ في القِبلَةِ، هذَا الترتيبُ فإنَّهُ أصلٌ يُعينُكَ على فهمِ مَا بعدَهُ تُصِبْ إنْ شاءَ اللهُ.

---

(1) في الأصل كلمة غير واضحة.

فصلٌ : [حكْمُ صَلاةِ المصلّي إذَا كانَ بلدُهُ يمينَ أوْ يسَارَ المصلّي في البَلَدِ المَعْلُومِ القِبلَةِ لَيْسَ مَعَ مكَّةَ فِي خَطٍّ مُسْتَقِيمٍ]

فأمَّا إنْ كانَ بلدُكَ يمينَ أوْ يسارَ مِنْ المصلِّي في البلَدِ المعلُوم القِبلَةِ فيعلَمُ حينئذٍ أنْ ليسَ همَا جميعاً مَعَ مَكَّةَ في خطٍّ مُستقيم يجمعهُمَا ثلاثَتُهَا[1]، وليستْ قِبلَةُ بلدَكَ معَ قِبلَةِ ذلكَ البلَدِ بوجهٍ ولكنَّكَ تَستدِلُّ بقِبلَةَ ذلَكَ البلَدِ على قِبلَةِ بلدكَ بنوعٍ مِنَ القيَاسِ وضرْبِ التحري، فتنظرُ حينئذٍ فإنْ كانَ بُعْدُ مَا بينَ بلدِكَ والبلَدِ المعلُومِ القِبلَةِ بُعداً يسيراً لاَ يتغيَّرُ في مِثلَهِ القِبلَةُ، وكانَا مُتقاربينَ في حُكمِ البلدِ الواحدِ فقبلتُكُمَا جميعاً قِبلَةٌ واحدةٌ كمثلِ مَا رَوَى شُيوخُ القرويينَ بردِّ قِبلَةِ سُوسَةَ مُوافقَةً قِبلَةَ جامِعِ القيروانَ لكونِ الذِي بينهُمَا أقرَبُ لا تتغيَرُ في مثلِهِ القِبلَةُ.

فصلٌ : [حُكْمُ صلاةِ المصلّي إذَا كان بلدُهُ يمينَ أوْ يسارَ البلدِ المعلومِ القِبلَةِ وكانَ بُعْدُ مَا بينَهُمَا كثيراً تتغيرُ في مثلِهِ القِبلَةُ]

فأمَّا إنْ كانَ بلدُكَ يمينَ أوْ يسارَ عَنِ البلدِ المعلُومِ القِبلَةِ وكانَ بُعْدُ مَا بينَهُمَا كثيراً تتغيَّرُ في مِثلِهِ القِبلَةُ كبُعْدِ مَا بينَ المقدسِ والفُسطاطِ والقيروانَ وكبعْدِ مَا بينَ القيروانَ والمغربِ الأقصَى، فإنَّ قِبلَةَ البلدَينِ حينئذٍ تختلِفُ بمقدارِ البعدِ الذِي بينهُمَا، ولاَ يجوزُ أنْ تكونَ قبلَتُهُمَا واحدةً بوجهٍ فإنهُ محالٌ يمحُلُهُ نصُّ القرآنِ، وكلاَمُ أهلِ العلمِ، ودليلُ العقلِ ومشاهدَةُ العينِ فلاَ بُدَّ حينئذٍ مِنْ استخراجِ [قِبلَةَ][2] أهلِ بلدِكَ بالقياسِ علَى قِبلَةِ ذلكَ البلدِ ومُراعاةِ الخلافِ بينهُمَا في مُسامتَةِ /92ظ/ مكَّةَ بقدرِ البُعدِ الذي بينكَ وبينَ ذلكَ البلَدِ المعلُومِ القِبلَةِ.

---

(1) في الأصل: ثلاثتهما.

(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

فصلٌ: [إذَا أردتَ قياسَ بلدكِ على البّلدِ المعلومِ القِبلَةِ إذَا كانَا مُتباعِدَينِ تباعداً كثيراً]

وإذَا أردْتَ قياسَ بلدِكَ على البلَدِ المعلُومِ القِبلَةِ إذَا كانَا مُتباعـدَينِ تباعـداً كثيراً، فوجبَ اختلافُ القِبلَةِ فيهِمَا، وأردْتَ تحرِّي الصَّوابَ في ذلِكَ فتنظرُ فإنْ كانَ بلدُكَ عَنْ يمينِ المصلِّي في البلدِ المعلومِ القِبلَةِ علَى مَا يُعطيهِ مفهومُ نصِّ القرآنِ وبرهانُ القياسِ الذي لاَ شكَّ فيهِ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: [ضبطُ قِبلَةِ المساجدِ الثَّلاثةِ(القدسِ ـ الفُسطاطِ ـ القيروانِ)]

مِثالُ ذلِكَ أنَّ القدسَ قِبلَةٌ إلى جنوب[1] الفُسطاطِ إلى يسارِ المصلِّي بالقدسِ وهِيَ ناحيةُ الشَّرقِ وكذلِكَ هِيَ فإنَّ قِبلَةَ الفُسطاطِ إلى قلبِ العقرَبِ عندَ طُلوعِ الشَّولَةِ وهُوَ خارجٌ إلى الشَّرقِ عندَ الجنوبِ الذِي هُوَ قِبلَةُ القدسِ وكذلكَ قِبلَةُ القيروانِ هِيَ علَى المنكَبِ اليُمنَى للمُصلِّي.

فالفُسطاطُ إلى المشرقِ مِنهُ وهُوَ مَطلَعُ الشَّمسِ في الشِّتاءِ وكذلِكَ المغربُ الأقصَى هُوَ[2] علَى الكتفِ اليُمنَى للمصلِّي بالقيروانِ فيجبُ أنْ تكونَ قِبلَةُ المغربِ الأقصَى في يسَارِ المصلِّي بالقيروانِ وهُوَ المشرِقُ منهُ نحوَ مطلَعِ رجليْ الجوزاءِ ومَا يُشاكِلُ ذلِكَ ممَّا/93و/ يُعطيهِ التحقيقُ في ذلِكَ إنْ شاءَ اللَّه.

وكذَلكَ مَنْ كانَ إلى يمينِ المصلِّي بالمغربِ الأقصَى مِنْ حبشةِ المغربِ فيجبُ أنْ تكونَ قِبلَتُهُمْ إلى يسارِ المصَلِّي بالمغربِ في المغربِ الأقصَى إلى نحوِ المشارِقِ الصَّيفيةِ أكثرَ تشريقاً مِنْ برابِرِ المغرِبِ.

---

(1) في الأصل: الجنوب.

(2) في الأصل: هم.

فصلٌ: [حكمُ صَلاةِ المصلّي إذَا كانَ بَلَدُهُ عَلَى يَسَارِ البّلَدِ المَعْلُومِ القِبلَةِ]

فأمَّا إنْ كانَ بلدُكَ علَى يسارِ المصلِّي في البلدِ المعلُومِ القِبلَةِ فتكونُ قِبلَتُكَ مَائلةً في الأفُقِ عَنْ قِبلَتِهِ إلى يمينِ المصلِّي في ذلكَ، مثالُ ذلِكَ أنَّ الفُسطاطَ لمّا كانتْ علَى يسارِ المصلِّي بالقيروانِ، وكانتْ قِبلَةُ القيروانِ إلى مطلَعِ الشِّتاءِ وجَبَ أنْ تَميلَ قِبلَةُ الفُسطاطِ إلى يمينِ المصلِّي بالقيروانَ وهُوَ مَوضِعُ قِبلَةِ العقرَبِ عِندَ طُلوعِ الشَّولَةِ وَهُوَ أكثرُ نُزولاً عَنِ المشرقِ إلى ناحيةِ الجنوبِ وإنْ لمْ تبلُغْهُ، وكذلكَ لمّا كانَ القُدسُ على يسارِ المصلِّي بالفُسطاطِ كانتْ قِبلَةُ القدسِ مائلةً إلى يمينِ المصلِّي بالفُسطاطِ وهُوَ محْضُ الجنوبِ الذِي هُوَ نازلٌ مِنَ المشرقِ أكثرَ مِنْ نُزولِ العقرَبِ عندَ طُلوعِ الشَّولةِ، وكذلكَ بغدادُ على اليسارِ مِنَ المصلِّي بالقدسِ وجبَ أنْ تكونَ قِبلَتُهُمْ مائلةً إلى اليمينِ قِبلَةَ المصلِّي بالقدسِ الذين قِبلَتُهُمْ الجنوبُ، واليمينُ مِنَ الجنُوبِ هوَ النَكبَانِ الجنوبِ والعقربِ، وكذلكَ في شرقِ العراقِ مِنْ بلاَدِ الفُرسِ[1] والتُركِ وغيرِهِمْ لمّا كانُوا علَى يسَارِ المصلِّي في العرَاقِ وجبَ أنْ تكونَ قِبلَتُهُمْ مائلةً إلى يمينِ المصلِّي في العِراقِ نحوَ حقيقةِ /93ظ/ المغرِبِ ومَا شَاكَلَ ذلكَ.

فصلٌ: [نصحٌ وتذكيرٌ]

وهَذَا الذِي ذكرْناَ هُوَ القياسُ الصَّحيحُ والاعتبارُ الصَّادِقُ الذِي يُوافِقُ نصَّ القرآنِ في الأمْرِ باستقبَالِ المسجدِ الحرامِ في جميعِ البلادِ حيثُ كانَتْ، وهُوَ مبني علَى مُشاهدَةِ العقُولِ والعيانِ فَعوِّلْ عَليهِ وامتثِلْهُ بحسنِ عقلٍ، وافهَمْ تُصِبْ الصَوابِ إنْ شَاءَ اللهُ، ولاَ تَرُعْكَ صُعوبةُ هذَا القياسِ في الظَّاهِرِ، فإنمَا صُعوبَتُهُ إنمَا هِيَ في العِباراتِ في اللَّفظِ، وأما مَنْ يُصوِّرُهُ في العقلِ فإنَهُ يَسهُلُ جداً يَقدِرُ الإنسانُ أنْ يستعمِلَهُ في لحظةٍ أوْ نحوِهَا فاختَبِرْ مَا قُلتُ لكَ تجدْهُ صَحيحاً.

---

(1) في الأصل: القدس.

فصلٌ : [حُكْمُ صَلاةِ المصلّي إذا كانَ بُعْدُ مَا بينَ البلدينِ كثيراً، وكانَ بلدُكَ منِ المصلّي في البلدِ المعلومِ القِبلَةِ إمَّا يميناً محقّقاً أوْ يساراً مُحقّقاً أوْ مَا يُقَارِبُ ذلكَ]

وهَذَا الذِي ذكرنَا إذَا كانَ بُعدُ مَا بينَ البلدَينِ كثيراً، وكانَ بلدُكَ مِنَ المُصلِّي في البلدِ المعلومِ القِبلَةِ إمَّا يميناً محقَّقاً أو يساراً مُحقَّقاً أوْ مَا يُقاربُ ذلِكَ، فأمَّا إنْ كانتْ مِنهُ في النَكباتِ فَقَدْ يكونُ بينكَ وبينَ البلَدِ المعلُومِ القِبلَةِ بُعداً كثيراً في مَسافَةِ السَّيرِ ولكنَهُ يكونُ في حُكْمِ القُربِ التي لاَ تتغيرُ في مثلِهِ القِبلَةُ مِنَ البلدينِ تتغيرُ تغيّراً يسيراً أقلَّ مِنَ التَّغييرِ الذي كانَ يجبُ عليهِ أنْ لَوْ كانَ ذلكَ البعدُ الكبيرُ يميناً أو يساراً محقّقاً.

مثالُ ذلَكَ أنَّ مدينةَ[1] الرّسولِ ـ عليهِ السَّلامُ ـ بينهَا وبينَ الفُسطاطِ في مسافةِ السَّيرِ نحوٌ مِنْ أربعينَ مرحلةٍ، وهذَا بُعدٌ كثيرٌ يوجبُ اختلافاً كثيراً بينَ البلدينِ في القِبلَةِ، إذْ[2] لوْ كانَ الفُسطاطُ عَنْ يمينٍ مُحقَّقٍ مِنَ المُصلِّي في المدينةِ/94و/ ولكنْ لمَا كانتْ على كتِفِ المُصلِّي في المدينَةِ لمْ يكنْ علَى يمينهِ مُحقَّقاً كانَ اختلافُهُمَا في القِبلَةِ يسيراً فإنَّ الفُسطاطَ لوْ كانَ خلفَ ظهرِ المصلِّي في المدوَّنةِ لكانَتْ قِبلَتُهُمَا واحدَةً[3]، كمَا كانَتْ قِبلَتُهُمَا واحدَةً، كمَا كانتْ قِبلَةُ القُدسِ التي هِيَ خلفَ المدينةِ مثلَ قِبلَةِ المدينَةِ ولوْ كانَ بالفُسطاطِ أيضاً عَنْ يمينِ المصلِّي في المدينَةِ مُحقَّقاً لكانَ الاختلافُ بينَهُمَا في القِبلَةِ كثيراً، لكنَ الفُسطاطَ لمّا كانَ للمدينةِ في الوَسَطِ بينَ الخلفِ واليَمينِ كانَ الاختلافُ بينَهُمَا في القِبلَةِ وسطاً بينَ القِلَّةِ والكَثْرَةِ.

---

(1) في الأصل: المدينة.

(2) في الأصل: إن.

(3) في الأصل زيادة من النّاسخ: قبلتهما واحدة كما كانت قبلتهما واحدة.

فلِذَلكَ كانَتْ قِبلَةُ الفُسطاطِ إلى قلبِ العقرَبِ عندَ طُلوعِ الشَّولةِ، وليسَ ذلكَ ببعيدٍ جداً عَنِ الجنوبِ الذي هُوَ قِبلَةُ المدينَةِ كمَا [1] يجبُ أنْ لوْ كانَ الفُسطاطُ عَنْ يمينِ المصلّي بالمدينَةِ وكذلِكَ القيروانُ بينهُمَا وبينَ الفُسطاطِ فيمَا ذُكِرَ مائةُ مرحلةٍ في السَّيرِ، وهذَا البُعْدُ الكثيرُ يُوجِبُ اختلافاً كثيراً بينَ البلادِ في القِبلَةِ ولكنْ لمّا كانتْ القيروانُ على الكتفِ اليُمنَى للمُصلّي بالفُسطاطِ، ولمْ تَكنْ عَنْ يمينِهِ مُحققّاً لم تخرجْ قِبلَةُ القيروانِ إلى المشرقِ عَنْ قِبلَةِ الفُسطاطِ خروجاً كثيراً بقدرِ مَا كانَ يوجبُهُ هذا البُعْدُ الكثيرُ، فكانتْ قِبلَةُ الفُسطاطِ إلى قلبِ العقرَبِ عندَ طُلوعِ الشَّولَةِ وقِبلَةُ القيروانِ إلى مطلعِ الشَّمسِ في الشَّتاءِ، وليسَ بينهُمَا في الأفقِ إلاَّ تشريقٌ[2] يسيرٌ أقلَّ ممَّا كانَ يُوجِبُهُ هذَا/94ظ/ البُعْدُ لوْ كانَ القيروانُ عنْ يمينِ مُحقَّقٍ للفسطاطِ لمْ تكنْ أيضاً القيروانُ خلفَ ظهرِ المُصلّي بالفُسطاطِ مُحققّاً فتكونَ قِبلَتُهُمْ واحدةً.

وكذلِكَ المغربُ الأقصَى بينَهُ وبينَ القيروانِ نحوٌ مِنْ شهرينِ في السَّيرِ، وهذَا بُعدٌ كثيرٌ يؤدي إلى اختلافٍ كثيرٍ في القِبلَةِ بينَ البلادِ، ولكنْ لمّا كانَ المغربُ على كتفِ المصلّي بالقيروانَ وإنْ لمْ تكنْ على يمينِهِ مُحقِّقاً لمْ تخرُجْ قِبلَةُ المغربِ عَنْ قِبلَةِ القيروانِ إلى الشَّرقِ خروجاً كثيراً، فَقِبلَةُ القيروانِ إلى مَشارِقِ الشّتاءِ وقبلَةُ المغربِ بينَهُمُا وبينَ مشارقِ الاعتدالِ، وليسَ ذلكَ بالتَّشريقِ الكثيرِ مثلَ مَا لوْ كانَ المُصلّي بالمغربِ على يمينٍ مُحقَّقٍ للمصلّي بالقيروانِ، فإنَّهُ لوْ كانَ على يمينِ القيروانِ مُحققّاً لكانتْ قِبلَةُ المغربِ إلى مشارقِ الصَّيفِ ولمْ يكنْ المغربُ الأقصى أيضاً خلفَ ظهرِ المُصلّي بالقيروانِ فتكونُ قِبلَتُهُمْ واحدةً،

---

(1) في الأصل: كما كان يجب أن.

(2) التّشريق في القبلة أو الصلاة، الميل إلى ناحية المشرق لتجنب الوقوع في الانحراف إلى الغرب، وقد وجد بالأندلس والمغرب من كان يحرص على الانحراف في الصلاة جهة المشرق حتى بداخل المساجد وأمام المحاريب، منهم أبو عبد الله القرطبي المدعو ابن مسرّة (تـ. 319هـ/931م)، حول هذه القضية وآراء بعض الفقهاء انظر، عمر بن حمادي، حول نعت الدّعوة الفاطمية بـ"التّشريق" ونعت الدّاخلين فيها بـ"المشارقة"، حوليات الجامعة التونسية، العدد 39، 1995، ص291 ـ 293.

ولكنْ لمَا كانَ القيروانَ للمغـربِ بـينَ الـيَّمينِ والخلـفِ في التـشريقِ عَـنْ قِبلَـةِ القيروانُ بينَ البُعْدِ والقُرْبِ فافْهَمْ ذلكَ.

وكذلكَ في نكبواتِ الوجهِ مثل أنْ يكونَ على طرفِ الحواجـبِ أوْ نحوهَـا فافْهَمْ السَّيرَ وتحفّظْ منهُ لئلاَّ تغلِطْ بسببهِ ولاَ تعلَمْ فتَغلَطْ فالحذرَ والتَّحَقُقَ وصِحَّةَ النَّظَرِ يَعصِمُكَ اللهُ مِنَ الغلَطِ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ : في كيفيةِ استدلالِ المُسافِرِ/95و/في سيرِهِ بهذا القِياسِ.

اعلَمْ أنَّ هذَا القياسَ المتقَدّمَ الذكرِ هُوَ الذي يستعملُهُ السَّائِرُ في سـيرِهِ مِـنْ بلدِهِ إلى آخرَ إذَا عدِمَ في طريقِهِ المساجدَ المجمَع علَى صحَّةِ قِبلَتِهَا أو المُخبرينَ عَنْ تحقيقِ سمتِ القِبلَةِ، فإذَا خرجَ عَنْ تحقيقِ القِبلَةِ فإنَّهُ يُراعِي سـيرَهُ عنـهُ مثـلَ هذِهِ المراعاةِ، فإنْ سارَ عنهُ أمامَ وجهِ المُصلّي فيهِ أوْ إلى خلفِ ظهرِهِ كانتْ قِبلَتُهُ مثلَ بلدِهِ أبداً، وإنْ سارَ عنهُ يميناً أوْ شمالاً، أوْ كانَ الموضـعُ الـذي يـسيرُ إليـهِ قريباً صلّى إلى قِبلَةِ بلدِهِ، فأمَّا إنْ بَعُدَ عنهُ في السَّيرِ يميناً أوْ يساراً بَعْـدَ أنْ تتغيّـرَ في مِثلِهِ القِبلَةُ نظرَهُ، فإنْ سارَ عنهُ يميناً انحرَفَ بقِبلَتِهِ عَنْ قِبلَةِ بلـدِهِ يـساراً، وإنْ سارَ عنهُ يساراً انحرفَ بصلاتِهِ عنهُ يميناً، فإنْ كانَ سيرُهُ عنهُ كثيراً كانَ انحرَافُهُ عنهُ كثيراً، وإنْ سارَ عنهُ يسيراً كانَ انحرافُهُ عنهُ يسيراً إلاَّ في الغربِ الذي لا تتغيَّرُ في مِثلِهِ القِبلَةُ، فإنْ كانَ سيرُهُ عنهُ النَّكبواتِ وأعطاهُ أيضاً ذلكَ معَ الحذرِ في الغلـطِ حسبمَا نبَّهنَا علَيهِ فَوقَ هذَا فَنُبيِّنُ الغلطَ فيهِ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ آخرٌ : في أحكامِ المسافِرِ في القِبلَةِ.

اعلَمْ أنَّ المسافِرَ إذَا عَدِمَ رُؤيةَ الكعبةِ والخبرَ عنـهَا، والمـسجدَ المحقَّـقَ القِبلَةِ بإجماعِ وعدِمَ الاجتهادَ في القِبلَةِ، فإنْ أُعْمَيَتْ عليهِ الدَّلائلُ أوْ عجلَةُ السَّيرِ ولمْ يجدْ مُهلَةً للنَّظرِ رجعَ حينئذٍ إلى /95ظ/تقليدِ عالِمٍ بالقِبلَةِ إنْ وجدَهُ، فإنْ لمْ يجدْ عالماً بالقِبلَةِ رجعَ إلى الصَّلاةِ في مساجدَ البلدِ الذي يمـرُّ بـهِ إنْ علِـمَ أنَّهَـا نُصِبَتْ بالاجتهادِ.

وقَالَ أبُو الحسنِ بنُ القصَّار: " يُصلّي فيهَا كيفَ كانتْ فإنَّ الظاهرَ مِنْ بلادِ المسلمينَ أنَّ قِبلَتُهُمْ على مَا تُوجبُ الشَّريعَةُ"[1]، وكلامُهُ هذَا عندي فيهِ نظرٌ، فإنَّ المغربَ قُطرٌ عظيمٌ، وقدْ اتَّفقَتْ مساجدُهُ كُلُّهَا علَى الخطأِ في القِبلَةِ، واستقبالِ خطّ الزَّوالِ والحذرِ مِنَ الوُقوعِ في مِثلِ هذَا الخطأِ واجبٌ علَى كلّ مسلِمٍ، وكذلكَ إفريقيةُ ومصرُ بلادٌ عظيمةٌ[2].

وقدْ رُويَ أنَّ فيهَا مساجدٌ كثيرةٌ مخطئَةُ القِبلَةِ فَعَلَى هذَا ألاَّ يقِفَ بالمساجدِ التّي[3] يمرُّ بهَا إلاَّ مَا علِمَ أنَّهُ مَبنيٌّ بالاجتهادِ الصَّحيحِ في طلبِ القِبلَةِ، فإنْ عَلِمَ في البلدِ مساجدَ[4] مُستقيمَةَ القِبلَةِ ومساجدَ خطيئَةَ القِبلَةِ كالحالِ في إفريقيةَ ومصرَ قَصَدَ إلى المستقيمَةِ[5] وصلّى فيهَا إنْ علِمَهَا بأنْ دلهُ سائلٌ عنهَا، فإنْ فقدَ الخبرَ عنهَا كانَ كمنْ أُغمِيتْ عليهِ الأدلّةُ في الأرضِ القَفْرِ، فإنْ كانتْ مساجدُ البلدِ كُلُّهَا علَى خطإٍ نظَرْتَ، فإنْ علِمْتَ إلى ناحيةِ هي خطأَهَا كالحالِ في المغربِ الأقصَى الذي علِمَ منهُ أنَّ مساجدَهُ كُلَّهَا مُنحرفَةٌ عَنِ القِبلَةِ إلى الجنوبِ، وأنَّ مَكَّةَ مِنهُمْ في المشرِقِ فإنَّهُ ينحرِفُ في تلكَ المساجدِ إلى ناحيةٍ ويترُكُ الجنوبَ.

وإنَّ مَكّةَ مِنهُمْ في الشَّرق/96و/ فلأنَّهُ ينحرِفُ في تلكَ المساجدِ إلى ناحيةِ الشَّرقِ وتركِ الجنوبِ فإنْ لمْ يعلَمْ إلى أيّ ناحيةٍ هيَ خطأُ تلكَ المساجدِ طرحَ أمرَهَا جُملةً وَعَدَّ نفسَهُ في بلادٍ مِنَ الأرضِ، فإنْ تمكَّنَ مِنْ الدَّلائلِ استعمَلَهَا، وصلَّى بهَا فإنْ فقدَهَا صلَّى حيثُ يغلِبُ على ظَنِّهِ أنَّ مَكَّةَ هنالِكَ فإنْ لمْ يكنْ لهُ ظنٌّ رجَعَ إلى الصَّلاةِ بالاختيارِ والصَّلاةِ بعددِ الاجتهادِ إمَّا أربعُ جهاتٍ وإمَّا ثمانٍ على مَا تقدمَ ذكرُهُ في الواجِبِ على المجتهِدِ في القِبلَةِ هلِ العينُ أو الجهَةُ إنْ شاءَ اللُه.

---

(1) ابن القصار المالكي، مقدمة في أصول الفقه، ص163.

(2) في الأصل: عظيم.

(3) في الأصل: الذي.

(4) في الأصل: مسجدا.

(5) في الأصل: المستقبل.

فصلٌ : في التّرجيحِ بينَ البلدينِ المعلومِي القِبلَـةِ يكونَـانِ حـولَ بلـدِكَ فإنهُمَا يُستدَلُّ بهِمَا علَى قِبلَتِكَ ببَلَدِكَ.

اعلَمْ أنَّهُ إذَا كانَ بلدُكَ بينَ يدَيْ المعلومِ القِبلَةِ وقِياسِ قِبلَةِ بلدِكَ علَى قِبلَتِهِ فإنّكَ تَنظُرُ فإنْ كانَ أحدُهُمَا جنباً والآخـرُ نكبياً رجَّحْـتَ علـى النَّكبـاوِي فـإنَّ الاستدلالَ بالجنوبيّ أيسرُ مِنَ النَّكباوِي وأبْعَدُ مِنَ الخطأِ، فإنْ كانَ مُجنبَانِ جميعاً أوْ نكبوانِ جميعاً رجَّحْتَ القَريبَ علَى البعيـدِ والموثَّـقَ بقِبلَتِـهِ عَلَـى مَـا دُونَـهُ، ونَكبَاوِيَّ الوجهِ علَى نكباوِيِّ الظهرِ فإنْ استوَى في القُربِ والثِّقَةِ رُجِّحَ المجنـبُ علَى النَّكبَاوِيّ، ونكباوِيَّ الوجهِ علَى نكباويَّ الظَّهرِ، فإنْ استويَا مِـنَ كـلّ وجـهٍ استدلَلْتَ/96ظ/بأيّهِمَا شئتَ، وإلاَّ لمْ يُستدَلَّ بهِمَا جميعاً، فـإنْ كثُـرَتْ الأدلّـةُ أقوَى مِنَ اليقينِ، فإنْ اختلفَتْ مَـدلُولاَتُهَا رَجَّحْـتَ بمَـا يظهـرُ لـكَ مِـنْ وجُـوهِ التَّرجيحِ إنْ وجدْتَهُ، فإنْ لمْ تجدْ ترجيحاً قَسمْتَ الخلافَ الذي بينهُمَا، وَنصبتَ قِبلَةَ مسجدِ بلدِكَ إلى ناصبِ تلكَ القِبلَةِ، مثـلَ أنْ يَـدُلَّكَ أحـدُهُمَا علـى مطلَـعِ الشَّمسِ في الشّتاءِ، ويدُلَّك الآخرُ على مطلَعِ الشَّمسِ في الصَّيفِ، وتُقسِّمَ ذلـكَ نصفَينِ فتنصِبُ محرابَ مسجدِكَ على مطلَعِ الشَّمسِ في أيّ أيَّامِ الاعتدالِ، فـإنْ كانَ أحدُ البلدَينِ أقربَ البلَدِ والآخرُ أوثَقَ منهَا نكباوَياً والآخـرُ مُجنبـاً رجَّحْـتَ النَّكباويَّ لثِقَتِهِ، والثِّقةُ التَّقليدُ أولاً مَا رجّحْتَ بـهِ بـينَ البلـدينِ كيـفَ مَـا دارتْ الأصولُ فيهَا ولاَ شيءَ أفضلُ مِنَ الثِّقَةِ إنْ شاءَ اللهُ تعالَى.

فصلٌ : [فيمنْ أمكنتْهُ في القِبلَةِ طُرُقُ المعرفَةِ كلّهَا وقويَ استعمالُهَا كلّهَا]

فيمَنْ أمكَنَتْهُ في القِبلَةِ طُرَقُ المعرفَةِ كُلُّهَا وقوِيَ استعمالُهَا كُلَّهَا وهُـوَ أوثَقُ في الدَّلائلِ وأقوَى في المعرفَةِ كما قُلنَاهُ، ومتَى فُقِدَ واحداً منهَا اُستعمَلَ الذي يلِيهِ في الرُّتبةِ، فإنْ فَقِدَهَا كُلَّهَا مثلَ أنْ يكونَ بعيداً عَنْ مَكَّةَ ومـساجدِ

الإجماعِ، وكانَ ببلدٍ لاَ يـدخُلُهَا المُخـبرُونَ بناحيـةِ مَكَّـةَ ولمْ يعلَـمْ بلـداً[1] معروفَ القِبلَةِ ليُستَدَلَّ بهِ على القِبلَةِ في بلدِهِ بالقياسِ الذي ذكرْناهُ، وكانُوا لاَ يعرِفُونَ كيفيةِ الاستدلالِ بهذَا القِياسِ ولاَ بغيرِهِ، وعدِمُوا جميـعَ الطَّـرقِ إلى مَعرِفَةِ القِبلَةِ فحينئذٍ يجبُ علَى كافّةِ أهـلِ/97و/ البُلـدانِ، وأنْ يـسألُوا مِـنْ يَأتيهِمْ بالخبرِ إلى ناحيةِ مَكَّةَ أوْ يأتيهِمْ بخبرِ بلدٍ صحيحِ القِبلَةِ يَقتدُونَ بـهِ في قِبلَةِ بلدِهِمْ ولاَ يُهمِلُونَ أمرَ القِبلَةِ عندهُمْ بوجهٍ فإنَّ الصّلاةَ عمودُ الإسـلامِ، وأهمُّ فُروعِ الإيمانِ وأعظمُ أعلامِ الدّيَانةِ، ولاَ رُخصةَ في تضييعِهَا أوْ تـضييعِ شرْطٍ مِنْ شُروطِهَا مَا وجدَ السَّبيلَ إلى إقَامَتِهِ، فإنْ وقعَ عذْرٌ مانعٌ لهمْ جملةً واحدةً عنْ معرِفةِ القِبلَةِ في بلدِهِمْ عَنْ وُجوهِ المعرِفةِ لهَا صارُوا كمنْ أُغْمِيَتْ عليهِ الدَّلائِلُ والظُّنُونُ، وفقَدُوا مَنْ يُقلّدُونَهُ فيرجـونَ إمـا الـصَّلاةَ الواحـدةَ بالاختيارِ إلى أيّ جهَةٍ شاءُوا وإما أربعَ صلواتٍ إلى أربَعِ جهـاتٍ علَـى قـولِ محمدٍ بنِ عبدِ الحكمِ، أوْ إلى ثمانِ صلواتٍ إلى أربعِ جهاتٍ وأربعِ نكبـواتٍ على مَا يَقتضِيهِ المعوَّلُ، يَفرِضُ المُعينَ في القِبلَةِ علـى الأظهُـرِ للقـولَينِ في المذهبِ، والآخرُ فالأحوطُ في أمْرِ الصَّلاةِ إنْ شاءَ اللهُ.

ولَقَدْ وصَلَ بِنَا الكلامُ في هذَا القياسِ إلى هذَا الحدّ مِنَ البيانِ فلْنَقتَصِرْ عليهِ فإنَّهُ كافٍ في معرِفَةِ القِبلَةِ فإنَّهُ قياسٌ صحيحٌ مبنِيٌّ علَـى أصـولٍ قاطعـةٍ مِنَ الكتابِ والسُنَّةِ والإجماعِ والرِّواياتِ ودلائِلِ العُقولِ وشهاداتِ العُيـونِ، فهذَا دليلٌ[2] قاطعٌ بَيِّنٌ قريبٌ فيهِ الكفايةُ والشّفاءُ إنْ شاءَ اللهُ، وأعرضْتُ عَنِ القولِ في الطُّرقِ الغامضَةِ في الاسـتدلالِ بالحـسابِ والهندسـةِ، واسـتخراجِ سمتِ مَكَّةَ مِنْ أطـوالِ/97ظ/ الـبلادِ وعروضِـهَا، وإنْ كـانَ ذلـكَ بُرهانيـاً ولكنْ بهِ غموضٌ وبعدٌ يحتاجُ إلى مقدّماتٍ كثيرةٍ وبسائطَ طويلةٍ لاَ تُفهَـمُ إلاَّ بهَا وتُحتَاجُ في معرِفةِ ذلكَ إلى مُعلّمٍ لطيفٍ صابرٍ يُشافِهُكَ في تعليمِـهِ إيَّـاكَ

(1) في الأصل: بلد.

(2) في الأصل: يدلّك.

بِرِفقٍ وتقريبٍ في مُدةٍ طويلَةٍ، وهذَا كُلُّهُ أمرٌ يَصعُبُ علـى جمهـورِ الخلـقِ، فلذلكَ أعرَضْنَا عَنْ ذكرِهِ واكتفينَا بمَـا بـانَ وجهُـهُ وقَـرُبَ مـسلَكُهُ، ورُجِـيَ الانتفاعُ بهِ لكلِّ النَّاسِ إنْ شاءَ اللهُ.

ولْنَرْجعِ الآنَ لذكْرِ الثَّلاثَةِ الأصنافِ مِنَ المغاربَةِ الغالطينَ في القِبلَـةِ الـذينَ حذَّرْتُكَ[1] عنهُمْ[2] فَنُبيِّنَ لكَ علامتَهَمْ التّي تعرِفُهُمْ بهَا ونُعرِّفُكَ بفـسادِ أقـوالهِمْ، وكيفيةِ الرّدّ عليهِمْ إنْ شاءَ اللهُ.

❊ ❊ ❊

---

(1) في الأصل: حذّرتك.

(2) ويمكننا أيضا قول عبارة: حذّرتك منهم.

البابُ الثالثُ

في ذكرِ أصنافِ الغالطينَ في القبلَةِ وذكْرِ تآويلهِمْ الفاسدَةِ في علامةِ القبلَةِ، وذكرِ الآلاتِ التّي بهَا تُستَخرَجُ القبلَةُ عندَهُمْ، ومَا يقَعُ فيهَا مِنَ الغلطِ وبيانِ المعاني والشُّبَهِ المغلطَةِ، وكيفيةِ الإرشادِ إلى الحقّ في ذلكَ.

قدْ قَدَّمْتُ إليكَ في أوّلِ الكتابِ الحذرَ علَى ثلاثةِ أصنافٍ مِنَ المغاربَةِ ضَلُّوا فيهَا عنْ سواءِ السَّبيلِ في أمْرِ القِبلَةِ، وهُمْ يحسبُونَ أنَّهمْ على شيءٍ.

فالصِّنفُ الأوَّلَ أهْلُ سوءِ التَّأويلِ بحديثِ الرَّسولِ ـ عليهِ السّلامُ ـ "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ"، والصّنفُ الثَّاني جُملَةُ حُجّاجِ المغاربَةِ.

/98و/ والصّنفُ الثّالثُ أهلَ الأهواءِ وطلَبِ المنازلِ في الدُّنيَا، وهَا أنَا أُبيّنُ لكَ غلَطَهُمْ والأسبابَ المغلَطَةِ لهُمْ وحُجَجَهُم الفاسدَةَ علَى فسادٍ وأُرشدُكَ إلى الصَّوابِ في كلّ ذلكَ، وأُبيُّنُ الجميعَ غايةَ البيانِ فتستفيدَ منهُ فوائدَ عظيمةً في أمْرِ القِبلَةِ تَنتفِعُ بهِ إلى مَا تقدَّمَ في هذَا الكتابِ منفعةً عظيمةً لاَ تعرِفُ مقدارَهَا إلاَّ بعدَ الوُقوفِ عليهَا فلاَ يُتوَّهَمْ فيمَا تقَدَّمَ مِنَ الأبوابِ ولاَ فيمَا يأتي بعدَ هذَا بمَا يمتدُّ مِنَ الكتابِ في بعضِ المواضِعِ ويَتردَّدُ مِنَ الألفاظِ، فإنَّ ذلكَ كُلَّهُ يُفيدُكَ معرفَةَ مَا قصدنَا إلى بيانِه مِنْ أمرِ القِبلَةِ إنْ شاءَ اللهُ.

فالصّنفُ الأوَّلُ مِنَ الغَالطينَ في القِبلَةِ مِنْ أهلُ المغاربَةِ هُمْ أهلَ سوءِ التَّأويلِ لحديثِ الرسولِ ـ عليهِ السَّلامُ ـ وتأوِيلِ العلماءِ وبيَّنَا الأقيسَةَ الفَاسِدَةَ في القِبلَةِ علَى ذلكَ.

اعلَمْ أنَّا قدْ قدَّمْنَا في أوَّلِ هـذَا الكتـابِ أنَّ الأصـلَ في وُجـوبِ اسـتقبالِ المسجدِ[1] الحرامِ على كُلِّ مُصَلٍّ في جميعِ الأرضِ قَولُ اللهَ تعالى: ﴿وَحَيْثُ مَـا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة آية 144]، فإنّ هذهِ الآيةَ غيرُ منسوخةٍ، وأنّهَا نصٌّ صحيحٌ في وجوبِ استقبالِ المسجدِ[2] الحرامِ لاَ إشكالَ فيهَا ولاَ تأويـلٌ يؤدّيهَـا بوجهٍ غيرِ مَا في ظاهرهَا مِنْ وُجوبِ استقبالِ المسجدِ الحرامِ عموماً علَى جميـعِ الخلقِ وفي جميعِ البلادِ، وإنْ كانَ مَنْ خالفنَا مِنْ ظواهرِ الأحاديثِ أوْ مِنْ جميعِ الأقاويلِ والأقيسةِ فواجبٌ على علماءِ /98ظ/ الإسـلامِ صـرفَ ذلـكَ بالتَّأويـلِ الصّحيحِ علَى نصّ الآيةِ في وُجوبِ استقبالِ المـسجدِ الحـرامِ عمومـاً في الـبلادِ والعبادِ لمَا قَدْ انعقدَ مِنْ إجماعِ علماءِ الإسلامِ علَـى صـحَّةِ هـذهِ الجملَـةِ قـولاً وإقـراراً علـى مَـا سُـنبيّنُهُ، ثمَّ إنَّ مالكـاً ـ رحمَـهُ الله ـ رُوِيَ عنـهُ في بعـضِ [مروِيَاتِهِ][3] حديثٍ أوْ فِقْهٍ عَنْ عُمرَ بنُ الخطّابِ ورفَعَهُ في بعـضِ الموطـأتِ إلى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم "مَا بَـيْنَ الْمَـشْرِقِ وَالْمَغْـرِبِ قِبْلَـةٌ" يخـرُجُ هـذا الحديثُ مِن لفظهِ صلى الله عليه وسـلم مخـرَجَ العُمـومِ للـبلادِ كُلِّهَـا في ظـاهرِ اللَّفظِ، ومُرادُ النَّبي صّلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ بذلكَ تخصِيصُ مدينَتِهِ وحدَهَا دونَ مَـا عداهَا علَى مَا يستقيمُ عليهِ مِنَ البراهينِ الصّحاحِ بعدَ إنْ شاءَ اللهُ.

قَولُهُ: "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ" محتَملُ المعنَيَيْنِ أحدُهُمَا التَّضييقُ في القِبلَةِ باستقبالِ خطّ الزوالِ، الثَّاني التَّوسُّعُ فيهَا مِنَ المشرقِ إلى المغـربِ، لكـنَّ نصَّ الآيةِ وإجماعَ العلماءِ على أنَّهَا في جميـعِ الـبلادِ واتّفـاقَ العلمـاءِ علـى أنَّ الحديثَ مخصوصٌ بأهلِ المدينةِ، والذي قطـعَ النَّظـرَ في هـذَا الاحتمـالِ إذْ لاَ فائدةَ للنَّظرِ فيهِ بوجهٍ فرَجَعَ عمدَةُ القِبلَةِ اتّفاقاً علَى استعمالِ حُكمِ الآيـةِ وحـدَهَا دُونَ التفاتٍ إلى الحديثِ، وإلى مُحتمَلاَتِهِ.

---

(1) في الأصل: مسجد.

(2) في الأصل: مسجد.

(3) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

فصلٌ : [افتراقُ المغاربَةِ في حديثِ "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ"]

ثمَّ إنَّ المغارِبَةَ افترقُوا في هذا الحـديثِ علَـى فـرقتينِ، فلمَّـا قـدِمَ شُـيوخُ المغاربَةِ وأهلُ العلمِ/99و/ منهُمْ وقادَةُ الحقّ فـيهِمْ، فعلِمُـوا أنَّ هـذَا الحـديثَ بالمدينةِ وحدَهَا فلَمْ يُعوّلُوا عليهِ في شيءٍ مِنْ أمرِ القِبلَةِ، وإنَّما عَوَّلُوا فيهَـا علَـى حُكْمِ الآيةِ وعلَى مَا يقتضيهِ مِنْ وجوبِ الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ جرياً منهُمْ علَى مَا جرتْ عليهِ الصَّحابَةُ والتَّابعونَ مِنَ الأحكامِ إلى مَا اقتضَتْهُ الآيةُ في القِبلَةِ الذي هُـوَ الاجتـهادُ والبحـثُ في اسـتخراجِ سمـتِ القِبلَـةِ بـالتَّحقيقِ، فـإنَّ الـصَّحابةَ والتَّابعينَ الذينَ أقامُوا جامِعَ الفُسطاطِ إلى قلبِ العقرَبِ عندَ طُلوعِ الشَّولةِ.

والذينَ أقامُوا جامِعَ القيروانَ إلى مطلعِ الـشَّمسِ إنَّمـا أقامُوهَـا بالاجتـهادِ الصَّحيحِ والاستدلالِ القويمِ الذي هُوَ مُقتضَى الآيةِ وحكمُهَا مِنْ وجوبِ استقبالِ المسجدِ[1] الحرامِ في جميعِ البلادِ، وجرَى على ذلكَ قُدماً شُيوخُ المغاربـةِ مِـنْ أصحابِ مالكٍ ـ رحمَهُ الله ـ ومَنْ بَعْدِهِمْ مَنْ قلَّدَهُ [مِنَ][2] العلمـاءِ إلى عـصرنَا هذَا، فقَالَ محمدٌ بنُ عبدِ الحكمِ: قِبلَةُ جامِعِنَا بالفُسطاطِ إلى قلبِ العقرَبِ عنـدَ طلوعِ الشَّولَةِ، وأفتَى بذلكَ بلسانهِ وبأقلامِهِ وهُـوَ مُقتـضَى الآيـةِ، وجـرَى عليـهِ بذلكَ نُظراؤهُ مِنْ عُلَمَاءِ المصريينَ، وكَذَلِكَ فَعَلَ سحنونُ بنُ سعيدٍ بالقيروانَ إلى مطلَعِ الشَّمسِ في الشَّتاءِ، وجرَ على ذلكَ بعدَهُ قادَةُ العلـمِ بإفريقيـةَ إلى عـصرنَا حسبمَا ذكَرْتُهُ عنهمْ قبلَ هذَا، وهاتانِ القِبلَتانِ بالفسطاطِ والقـيروانِ إنمَـا أقامَهَـا الصَّحابَةُ والتَّابعونَ علَى مَا رواهُ ابن وهبٍ[3] وعبدُ الـرّحمنِ بـنُ زيـادٍ بـنُ نـافعٍ بالنَّظرِ/99ظ/ والاستدلالِ والبحثِ والاجتهادِ وهُوَ مُقتضَى الآيةِ وَهُـوَ منـاقضٌ لظاهرِ الحديثِ الذي ذكرناهُ.

---

(1) في الأصل: مسجد.

(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(3) أبو محمد عبد الله بن وهب الفهري القرشي المصري(تـ197هـ/813م)

وأمَّا الفِرْقَةُ الثَّانيةُ مِنَ المغاربَةِ فَهُمْ أهلُ المغربِ الأقصَى ممَّنْ يُنْسبُ مِنهُمْ إلى الطَّلبِ دونَ تحقيقٍ ممّنْ لاَ يُلتَفتُ إلى قولهِ ولاَ يُعتمَدُ على رأيهِ مَعَ مَنْ تبعَهُمْ مِنْ عوامِ المغاربةِ وجُهَّالِهِمْ، فإنّهمْ نبذُوا حكمَ الآيةِ ظهرياً لجهلِهمْ بأصولِ الشَّريعةِ وبطرُقِ الاجتهادِ ووجوهِ الاستدلالِ، ولاستثقَالِهِمْ مَا تضمَّنَهُ[1] حكمُ الآيةِ مِنْ وجوبِ الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ حيثُ مَا كانُوا مِنَ البلادِ فاستصعَبُوا مَشقَّةَ الاجتهادِ، واستثقلُوا تعَبَ الاستدلالِ فرفضُوا حكمَ الآيةِ في ذلكَ استثقالاً وجهلاً بهِ، واعتمدُوا على ظاهرِ الحديثِ استخفافاً لأمرِهِ وتمسّكُوا منهُ بالتَّأويلِ الذي يؤدي إلى التَّضييقِ في القِبلَةِ فاستقبلُوا خطَّ الزَّوالِ الذي هُوَ في الوسطِ مَا بينَ المغربِ والمشرقِ استدلالاً واستخفافاً بخطّ الزَّوالِ فإنَّهُ سهلُ المدركِ علَى كُلِّ أحدٍ، فإنَّهُ يُدْرَكُ عياناً مِنْ غيرِ مشقَّةٍ فرغبُوا في ذلكَ وبنُوا مساجدَهُمْ في جميعِ المغربِ الأقصَى مُستقبلَةً خطَّ الزَّوالِ جعلُوهُ قِبلَتَهُمْ، ورفضُوا استقبالَ المسجدِ الحرامِ الذي وجبَ استقبَالُهُ علَى كافَّةِ المسلمينَ علَى ذلكَ، مضَى سلَفُهُمْ ونشأَ عليهِ خَلَفُهُ، وتعوّدُوا الصَّلاةَ إلى خطّ الزَّوالِ أعمارَهُمْ وألِفُوهُ مؤالفةً /100و/ تَعسَّرَ مُفارقَتُهَا عليهِمْ، فإذَا كلَّمهُمْ أحدٌ في خطإِ ذلكَ قالُوا لَهُ محتجّينَ عليهِ، قَالَ رسولُ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ".

وقَالَ الشَّيخُ أبُو محمدٍ عبدُ اللهِ بنِ أبي زيدٍ: إذَا استقبلتَ خطَّ الزَّوالِ فقَدْ أصبتَ القِبلَةَ، وقَالَ حُجَّاجُنَا مضينَا إلى الحجّ وإنمَا نمشِي إلى خطّ الزَّوالِ حتَى نصِلَ إلى مَكّةَ فيقتدُونَ بمَا ليسَ بقدوَةٍ، ويحتجُّونَ بمَا ليسَ بحجَّةٍ ويفترونَ[2] بتزيينِ الشَّيطانِ لهُمْ في التماسِهِمْ إبطالَ صلاتِهِمْ، ويتعاضَدُ بعضُهُمْ معَ بعضٍ في ذلكَ لاسيمَا إنْ حَضَرَتْ الحُجَّةُ للآباءِ والأجدادِ وطلبَ العُلُوِّ في قلوبِ العبادِ، فقدْ حضَرَتْ الفتنَةُ المخلَّةُ والخديعةُ المهلِكَةُ نعوذُ باللهِ مِنْ ذلكَ كلّهِ، ونسألُهُ التَّوفيقَ والعونَ في الهدَى بمنَّهِ وفضلِهِ.

---

(1) في الأصل: تضمّن

(2) في الأصل: يقتدون.

فصلٌ: [الادّعاءُ بِعُمُومِ حديثِ "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ"]

واعلَمْ أنَّ مَنِ ادَّعَى علَى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم في قولهِ: "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ" أنَّهُ يُرادُ بهِ العمومُ لجميعِ البلادِ، فقدْ أعظمَ الفِريةَ على اللهِ، وعلَى الرَّسولِ ـ عليهِ السَّلامُ ـ وعلَى الصَّحابةِ والتابعينَ، وعلى علماءِ هذهِ الأمَّةِ وناقضَ هذَا الكتابَ وأبطلَ حكمَهُ، والدَّليلُ على ذلكَ أنَّ إجماعَ الصَّحابةِ ومَنْ بعدَهُمْ مِنْ علماءِ الإسلامِ قدْ حملَ أنَّ الآيةَ أصلٌ في القِبلَةِ، وأنَّ مَا خالفَهَا مردودٌ بصحيحِ التَّأويلِ إليهَا، وأنَّ هذَا الحديثَ المذكورَ إنَّما هُوَ مخصوصٌ بأهلِ المدينةِ ثَبُتَ إجماعُهُمْ على هذهِ الجملَةِ قولاً وعملاً وإقراراً في/100و/ العصرِ القديمِ، فإجماعُهُمْ بالقولِ، فإنَّ العلماءَ بالنَّقلِ مِنْ أئمةِ المسلمينَ نقلُوا إلينَا في كُتُبُهُمْ إجماعَ علماءِ الأئمةِ على وجوبِ الأمرِ في الآيةِ عموماً، وعُمُومُ الآيةِ يُبطِلُ عمومَ الحديثِ إبطالاً قاطعاً فلاَ شكَّ كمَا سُنبيّنُهُ.

وأمَّا إجماعَ العملِ فإنَّ الأمَّةَ كافةً مجتمعُونَ قديماً وحديثاً[1] علَى العملِ بمقتضَى الآيةِ عموماً في استقبالِ الكعبَةِ في جميعِ السَّقائفِ الدَّائرَةِ في الكَّعبةِ في المسجدِ الحرامِ، وفي المساجدِ التّي في الحرَمِ حولَ المسجدِ الحرامِ، وفي مساجدِ جميعِ الآفاقِ الدائرِ بمكَّةَ مِنْ كُلّ ناحيةٍ، وهذَا العملُ يُناقضُ عمومَ الحّديثِ ويُبطلُهُ إبطالاً قاطعاً بلاَ شكٍّ.

وأمَّا إجماعُ الإقرارِ[2] فإنَّ الأمةَ مجموعُونَ على السُّكوتِ على الإنكارِ على أهلِ السَّقائِفِ الدائرِ بالمسجدِ الحرامِ الشَّرقيةِ منهَا والغربيَةِ والجنوبيَةِ، فلَمْ يُنكِرُوا علَى المصلّينَ في الغربيَةِ منهَا استقبالَ الشَّرقِ في الصَّلواتِ، ولاَ أنْكَرُوا علَى مَنْ يُصلّي في الجنوبيَةِ منهَا استقبالَهُمْ الشَّامَ لعلْمِ الأمَّةِ كافّةً سلفاً وخلفاً، أنَّ ذلكَ هُوَ الواجبُ علَى الكُلِّ منهُمْ في عمُومِ الآيةِ، وحُكمِهَا وذلكَ يُناقِضُ عمومَ الحديثِ ويُبطِلُهُ فإنَّ عمومَ الحديثِ يُبطِلُ صلاةَ الكُلِّ منهُمْ إلاَّ صلاةَ المصلّينَ في

---

(1) في الأصل: حادثا.

(2) في الأصل: أقوام.

السَّقائِفِ الشّاميةِ فإنهُمْ يستقبلُونَ/101و/ خطَّ الزَّوالِ ولوْ صحَّ ذلكَ في كُلِّ بلدٍ لتركَ أهلُ السَّقائِفِ الغربيَةِ استقبالَ الشَّرقِ، ويجعلُونَ الكعبَةَ على أيسارهِمْ واستقبلُوا خطَّ الزَّوالِ، ولتركَ أهلُ السَّقائِفِ الشَّرقيةِ استقبالَ المغربِ، وجعلُوا الكعبَةَ على أيمانهِمْ، واستقبلُوا خطَّ الزَّوالِ ولتركَ أهلُ السَّقائفِ اليمانيَةِ استقبالَ الشَّامِ، ويجعلُونَ الكعبةَ خلفَ ظُهورِهِمْ واستقبلُوا خطَّ الزّوالِ.

ولمْ يكنْ يُصلّي إلى الكعبةِ مِنْ أهلِ المسجدِ الحرامِ غيرُ أهلِ السَّقائفِ الشَّاميةِ، ولمْ نجدْ العملَ على هذهِ الصُّورَةِ قطُّ لاَ في القَّديمِ ولاَ في الحديثِ[1]، لاَ مِنْ أحدِ أهلِ السُنَّةِ ولاَ مِنْ أهلِ البدْعَةِ، ولاَ ادَّعى ذلكَ أحدٌ مِنَ الخَلقِ قطُّ، ولاَ قالَهُ أحدٌ لاَ مِنَ السَّلفِ ولاَ مِنَ الخلفِ، فثَبَتَ بذلكَ إجماعُ الأمةِ سلفِهَا وخلفِهَا خاصَّتِهَا وعامَّتِهَا قولاً وعملاً وإقراراً علَى أنَّ الواجبَ على جميعِ الخلقِ عموماً استعمالُ الآيةِ باستقبالِ القِبلَةِ مِنْ كلّ بلدٍ، وَرَفْضِ عُمُومِ الحديثِ وجعلُوهُ مخصوصاً بأهلِ المدينةِ وحدَهُمْ سائرَهُمْ.

فصلٌ: [نقدْ حُجُجِ مُدَّعِي عُمُومِ الحُدِيثِ السَّالفِ الذِكرِ]

اعلَمْ أنَّ مَا ادَّعيتُمْ مِنْ هذَا الحديثِ مِنَ العمومِ للبلادِ كُلِّهَا، فلاَ يخلُو عُمُومُهُ معَ عُمُومِ الآيةِ مِنْ حالتينِ إمَّا أنْ يتّفقَا، وإمَّا أنْ يختلفَا، فأمَّا الموافقَةُ فهُوَ بأنْ يكونَ عُمُومُ الحديثِ مؤكداً لعمومِ الآيةِ ومُبيّناً لما أُشْكِلَ، وأمَّا المخالَفَةُ بأنْ يكونَ الحديثُ مناقضاً لِعُمُومِ /101ظ/ الآيةِ فيكونُ ناسخاً لهَا، ويكونُ عُمُومُ الحديثِ مُتوجّهاً إلى بعضِ مُقتضَى عمومِ الآيةِ فيكونُ مُخَصِصاً لهَا، فيحتمِلُ في حالِ عمومِ الحديثِ معَ عمومِ الآيةِ أربعةَ دعاوي التَّأكيدِ والبيانِ والنَّسخِ والتَّخصيصِ.

فأمَّا التَّأكيدُ فباطلٌ فإنَّ الكلامَ المؤكَّدَ هُوَ مَا ثبَتَ حُكمَ الكلامِ الأوّلِ وأقرهُ حقيقةً، والحديثُ معَ الآيةِ ليسَ كذاكَ بلْ عمومَ الحديثِ يناقضُ عُمُومُ الآيةِ على مَا سُنبيّنُهُ، ومثالُ ذلكَ الآيةُ اقتضتْ وجوبَ استقبَالِ القِبلَةِ التّي هي الكعبةُ مِنَ

---

(1) في الأصل: الحادث.

أهلِ كلِّ بلدٍ في الأرضِ، فلوْ قالَ في الحدِيثِ يَا معشرَ الإنسِ مِنْ أهلِ جميعِ بلادِ الأرضِ إنَّ اللهَ قدْ أَلْزَمَكُمْ أنْ تستقْبِلُوا في صَلاَتِكُمْ القِبلَةَ حيثُ مَا كنتُمْ مِنْ جميعِ البلادِ لكانَ عمومَ الحديثِ مؤكِّداً عمومَ الآيةِ ومحقّقاً لهُ، لكنَّهُ مناقضٌ لحكمِهِ ومبطلٌ لكونِ الآيةِ موجبٌ استقبالَ الكعبةِ على أهلِ كلِّ بلادٍ في الأرضِ عموماً، وكانَ الحديثُ يوجبُ استقبالَ خَطِّ الزوالِ[1]، وأمَّا البيانُ فباطلٌ، فإنَّ الآيَةَ نصٌّ جلِيٌ واضحُ المعنَى بَيّنُ الحكمِ ليسَ فيهِ احتمالٌ ولاَ إشكالٌ، وليسَ في لفظِ الحديثِ ولاَ معنَاهُ تعريضٌ إلى بيانِ شَيءٍ مِنْ أحكامِ الآيةِ لكونهمَا في غايَةِ الوضوحِ[2] والبيَانِ، وإنَّها مفهومَةُ الحُكْمِ علَى البريَّةِ مِنَ غيرِ تردُّدٍ ولاَ فكرةٍ ولاَ إشكال على أحدٍ، فإنَّ المرادَ بالآيةِ وجوبُ استقبَالِ المسجدِ[3] الحرامِ عموماً فبَطُلَ أنْ يكونَ الحديثُ مُبَيّناً للآيةِ.

/102و/ وأمَّا النَّسخُ فباطلٌ أيضاً فإنّ كافةَ علماءِ الإسلامِ مِنَ المِصريينَ والفقهاءِ وغيرهِمْ مجموعونَ علَى أنَّ الآيةَ محكمةٌ غيرُ منسُوخَةٍ، وأنَّ الأصلَ في القِبلَةِ إليهَا يرجعُ في أمرِهَا، وعليهَا يُعوَّلُ في حكمِهَا وإنْ كانَ مَنْ خالفَهَا مردوداً بصحيحِ التأويل إليهَا، وإذَا ادَّعيتُمْ في الحديثِ العمومَ للبلادِ فقدْ نسخَ الآيةَ، فإنْ أبطلَ استقبالَ الذي هُوَ مُقتضَى نَصِّهَا وأوجبَ [استقبال][4] خَطِّ الزوالِ الذي هُوَ خلاَفَ مُقتَضَاهَا، وذلكَ خلافُ مَا اقتضَى إجماعُ المسلمينَ فبَطُلَ النَّسخُ بُطلاناً صحيحاً بيّناً، وأمَّا التَّخصيصُ فباطلٌ أيضاً فإنَّ عمومَ الآيةِ يقتضِي وُجوبَ استقبالِ القِبلَةِ التّي هِيَ الكعبةُ علَى أهلِ كلِّ بلدٍ مُناقضِ الآيةِ ولاَ مُخصَّصٍ، فإنَّ العمومَ هُوَ النُّطقُ الذِي يشمَلُ حُكْمُهُ جميعَ المذكورينَ فيهِ والخصوصُ هُوَ النُّطقُ المُخْرِجُ بعضَ جملةِ العمومِ عنْ حُكْمِ العمُومِ، وسيقَ المقيّدُ تحتَ حكمِ العمُومِ، وليسَ كذلِكَ هذَا الحديثُ مَعَ هذهِ الآيةِ، وإنّما هِيَ مُناقِضٌ لهَا ومُبدّلٌ

(1) في الأصل: عمّا، زيادة من النّاسخ.

(2) في الأصل: الوضع.

(3) في الأصل: مسجد.

(4) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

لِحُكْمِهَا الذي اقتضَتْهُ إلى حكمٍ آخرَ، فبطُلَ في الحديثِ أنْ يُقالَ إنَّهُ مُخصَّصٌ بحكمِ الآيةِ بإخرَاجِ أهلِ بلدٍ مخصوصٍ عَنْ وُجوبِ استقبالِ الكعبةِ، فاعلَمْ ذلكَ.

فإنْ قَالَ لنَا قائِلٌ مِنَ/102ظ/ المغاربَةِ نراكَ ذكرتَ عَنِ العلماءِ أنَّ الحديثَ مخصوصٌ بأهلِ المدينةِ باستقبالِ خطّ الزوالِ وكيفَ هذَا[1]، وأنتَ قدْ أبطلتَ أنْ يكونَ مًخصِّصاً للآيةِ فبَيّنْ لنَا الفرقَ بينَ التَّخصيصِ الذِي فيهَا، فإنَّ الآيةَ لمّا كانَ عمَّا يُوجِبُ استقبالُ الكعبَةِ علَى كلّ بلدٍ وفي الحديثِ علَى زعْمِكُمْ.

فإيجَابُ استقبالِ الكعبةِ علَى كلّ بلدٍ في الحديثِ علَى زعمِكُمُ، فإيجابُ استقبالِ مَا بينَ المشرقِ والمغربِ علَى أهلِ كُلِّ بلدٍ صارَ مُناقضاً للآيةِ ومُبطلاً للآيةِ لاَ مُخَصِّصاً، فَبطُلَ ادّعاءُ التَّخصيصِ الذِي أثبتَهُ للحديثِ، فَهُوَ أنَّ الآيةَ لما عنَتِ البلادَ كلَّهَا بإيجابِ استقبالِ الكعبةِ إطلاقاً مِنْ غيرِ أنْ يُقيّدَ للكعبَةِ سمتاً معلُوماً في شيءٍ مِنَ البلادِ، ثمَّ جاءَ الحديثُ مخصَّصاً مِنْ جميعِ البلادِ المدينةِ، فإنْ قيّدَ لهَا سمتُ الكعبةِ بخطّ مَا بينَ المشرِقِ والمغرِبِ، فكانتْ الكعبةُ في الآيةِ مُبْهَمَةَ السَّمتِ في جميعِ البلادِ، وكانتْ الكعبةُ في الحديثِ مقيّدَةَ السَّمتِ في جميعِ البلادِ مَا بينَ المشرقِ والمغربِ في المدينةِ وحدَهَا فافْهَمْ معنَى التَّخصِيصِ الذي نَعنيهِ عَنِ الحّديثِ، ومعنَى التَّخصيصُ الذِي أثبتَهُ الحديثُ فإنَّ التخصِيصَ الذي نعنيهِ عَنِ الحديثِ لاَ يجوزُ أنْ يُسمَّى تخصيصاً، فإنَّهُ لمْ يخرجْ عَنْ عُمومِ الآيةِ بعضُهُ فيكونُ تخصيصاً بلْ إبطالُ الكلّ فصارَ مُبْطِلاً للآيةِ كمَا قُلتُهُ لاَ مُخصِّصاً، وأمَّا إبطالُ الآيةِ التّي/103و/ أجمعَ علماءُ الإسلامِ على أنّهَا محكمَةٌ فهُوَ باطلٌ للنَّفيِ بلاَ شكٍّ.

وأمَّا التَّخصيصُ الذِي أثبتَهُ للحديثِ فإنَّهُ مخصّصٌ صحيحٌ لأجلِ أنَّهُ خرجَ مِنَ الحكمِ الذي اقتضَتْهُ الآيةُ على جميعِ البلادِ، وهُوَ إبهامُ سمتِ الكعبةِ لهَا مُخصِّصٌ للحديثِ مِنْ ذلكَ العمُومِ المدينةَ وحدَهَا فإنَّ سمتَ الكعبةِ فيهَا ممَّا بينَ المشرقِ والمغربِ، وهذِهِ في صِفَةِ التَّخصيصِ على التحقيقِ ليسَ الذِي ادَّعيتُمُوهُ فاعلَمْ ذلكَ فإنَّهُ بيّنٌ[2] إنْ شاءَ اللهُ.

---

(1) في الأصل: وكيف هذا وقد أبطله، زيادة من النّاسخ.

(2) في الأصل: زيادة عبارة: بيّن أي تبيين.

فصلٌ: [عَرْضُ حُجَجٍ لبيانِ دلالةِ الحديثِ السالِفِ الذّكرِ]

فإذَا تبيّنَ لكَ فرضُ أهلِ الأرضِ كلّهِمْ عموماً استقبالَ الكعبةِ وأخذتَهَا دونَ تقييدٍ لهَا بأفقٍ مِنَ الآفاقِ، وإنْ فرضَ أهلُ المدينةِ خصوصاً استقبالَ الكعبةِ مقيّدةً بمَا بينَ المشرقِ والمغربِ، فاعلَمْ أنَّ علماءَ الإسلامِ سلفاً وخلفاً مِنَ زمانِ الصَّحابةِ إلى عصرِنَا هذَا إلى يومِ القيامَةِ، وذلكَ أنَّ عمرَ بنُ الخطّابِ رضي الله عنه لما روَى هذَا الحديثَ عَنْ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلّمَ وهُوَ "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ"، قَالَ عمرُ بأثرِ ذلك هذَا إذَا توجَّهَ قِبَلَ المسجدِ الحرامِ[1] هكذَا في بعضِ الموطآتِ.

وفي بعضِهَا أنَّ هذَا التفسيرَ للحديثِ إنّمَا هُوَ قولُ مالكٍ فبيّنَ عمرُ ومالكٌ معنَى الحديثِ بياناً شافياً باختصارٍ في اللّفظِ وبلاغاً في البيانِ، وذلكَ أنهمَا شرطٌ على مَنْ أوجَبَ عليهِ الحديثُ/103ظ/ استقبَالَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ أنْ تكونَ أمَامَ وجههِ كمَا أمرَ بهِ اللهُ في الآيةِ، وليسَ في جميعِ مُقتضيَاتِ العقولِ وجهٌ يمكنُ فيهِ الجمعُ في القِبلَةِ بينَ استعمالِ هذِهِ الآيةِ معَ هذَا الحديثِ جمعاً مِنْ غيرِ تناقضٍ ولاَ إبطالٍ غيرَ هذَا الوجهِ وحدَهِ، وأما سِواهُ فلاَ بدَّ فيهِ مِنْ رفضِ أحدِهِمَا.

أمّا الآيَةُ وأمَّا الحديثُ فإنهُمَا متناقضَانِ مِنْ جميعِ الوجوهِ غيرَ هذَا الوجهِ وحدَهُ، فإنَّهُ يمكنُ فيهِ الآيةُ معَ الحديثِ جميعاً، وهذَا الوجهُ الذِي قصدَهُ عمرُ ومالكُ في قولهِمَا بأثرِ الحديثِ إذَا توجَّهَ قِبَلَ المسجدِ الحرامِ، وانظرْ إليهِمَا في وجهِ الحديثِ مع الآيةِ أيَّ فهمٍ فهَّمناهُ، وأيَّ بيانٍ بيَّناهُ جزاهُمَا اللهُ عَنِ المسلمينَ خيراً.

---

(1) مالك بن أنس، الموطّأ، 272/1.

فصلٌ: [بيانُ معنَى الحديثِ أنَّهُ مخصُوصٌ بأهلِ المدينةِ]

واعلَمْ أنَّ أقوالُنَا في الحديثِ أنَّهُ[1] مخصوصٌ بأهـلِ المدينـةِ فإنَّمَـا ذلـكَ علَى طريقِ الإيجازِ واختصارِ طُولِ الكلامِ وإلاَّ فعلَى الحقيقةِ فإنَّ المدينَةَ مَـعَ مَـا وراءَهَا مِنَ البلادِ الكائنَةِ علَى الخطِّ السَّائِرِ مِنَ المدينةِ إلى سمتِهَا مِنَ الشَّامِ إلى مَا يُقابلُهَا مِنْ بلادِ الرُّومِ إلى آخرِ الشّمالِ عندَ القُطبِ الشّماليِّ الذي هُوَ عنـدَ بنـاتِ نعشٍ[2] الصُّغرَى، بلْ هؤلاءِ كُلُّهُمْ قِبلَتُهُمْ الكعبةُ، وخطُّ الزوالِ جميعاً لكونِ مَكَّةُ منهُمْ في خطِّ الزوالِ، فإذَا استقبلُوا خطَّ الزوالِ الذي هُوَ الوسطُ مَا بينَ المـشرقِ والمغرِبِ علَى اقتضاءِ /104و/ الحديثِ كانتْ مَكَّةُ [لنَاحيةِ][3] وجُـوهِهِمْ، كمَـا اقتضَتْ الآيةُ وكمَا شرحَهُ عمرُ ومالكٌ، فأمَّا مَا خرَجَ عَنْ الخطِّ السائرِ مِـنْ مَكّـةَ إلى المدينَةِ إلى القُطبِ الشَّمالي يميناً وشمالاً فهبَطَ عنهُ إلى المغرِبِ أوْ صعَدَ عنْهُ إلى المشرقِ فلاَ يجوزُ لهُ بوجهٍ أنْ يستقبِلَ الزَّوالَ بصلاَتِهِ فإنَّ الكعبَةَ تخرُجُ حينئذٍ عَنْ أنْ تكونَ أمامَ وجهِهِ إلى نواحِي صدغَيْهِ أوْ أُذُنيْهِ بقدرِ هبوطِهِ أوْ طُلوعِهِ شرقاً وغرباً عَنِ الخطِّ السَّائرِ مِنْ مكّةَ إلى القُطبِ، ويُبطِلُ لهُ الشَّرطَ الـذِي شَـرَطَهُ لَـهُ عمرُ ومالكُ في الحديثِ على طريقِ التفسيرِ والبيانِ مِنْ وُجوبِ استقبالِ المسجدِ الحرامِ، ولذلِكَ قَالَ مالكٌ والخطَّابيُ وأحمدُ وغيرُهُمْ مِن أهلِ العلمِ لاَ عُذرَ لهُمْ أنَّ هذَا الحديثَ مخصوصٌ بأهلِ المدينةِ يُريدُونَ مَعَ مَنْ كانَ معهُـمْ علَـى الخـطِّ السَّائرِ مِنْ مَكّةَ إلى الشّمالِ، فإنَّ مَكَّةَ تكونُ لهُمْ في خطِّ الزَّوالِ الذِي وسـطَ مَـا بينَ المشرقِ والمغرِبِ علَى مَا اقتضَاهُ الحديثُ فيكونُونَ[4] مُصلّينَ إلى مَكّةَ على مَا اقتضَاهُ القرآنُ.

---

(1) في الأصل: أنّها.

(2) في الأصل: النّعش.

(3) في الأصل: إمامة.

(4) في الأصل: يكونوا.

فصلٌ : [في سوءِ تَّأويلِ الحديثِ عندَ المغاربَةِ][1]

فإنْ قَالَ لنَا قائلٌ مِنَ المغاربَةِ إذَا كانَ عُمُومُ الحديثِ يُنـاقِضُ عُمُـومَ الآيـةِ وقدْ حكَمَ الأصوليونَ في مثلِ هذَا أنْ يُوجّهَ لكلّ واحدٍ مِنَ العُموميينَ إذَا تعارضَ وجهٌ لاَ يعارِضُ الآخرَ/104ظ/ فَيُحْمَلُ عليهِ لكيْ يستعمِلَ العُمومَيينَ جميعاً ولاَ يُرفَضُ واحدٌ منهُمَا، ونحنُ في مسألتِنَا هذهِ يمكنُ حملُ عمومِ الآيةِ علَـى جميـعِ بقاعِ الأرضِ في وُجوبِ استقبالِ الكعبَةِ، ويُحْمَلُ عمومُ الحـديثَ علـى المدينـةِ والشَّامِ ومَا وراءَهُمَا إلى القطبِ الشَّمالي فيكونَ قَدْ استعملْنَا العُموميينَ جميعاً مِنْ غيرِ تناقضٍ بينهُمَا ولاَ رفضٍ لواحدٍ منهُمَا.

وقُلنَا إذَا انصدَعَ الحديثُ علَى المدينَةِ مَعَ مَا خلفَهَا إلى القطبِ إنْ أبطَلْـتُمْ عمومَ الحديثِ الذِي ادَّعيتُمْ أنَّـهُ عـامٌ في جميـعِ الـدُّنيَا ثمَّ جعلتُمُـوهُ مخـصوصاً بالمدينَةِ ومَا وراءَهَا إلى القطـبِ فقـدْ أدْرجْـتُمْ مغـرِبكُمْ عَـنْ حُكـمِ الحـديثِ، وأدخلتُمُوهُ في حُكمِ الآيةِ ورفضْتُمْ وُجـوبَ اسـتقبالِ الـزَّوالِ وألـزَمتُمْ وُجـوبَ استقبالِ الكعبَةِ، فكيفَ تزعمُونَ أنَّكُمْ تُريـدونَ اسـتعمالَ العمـوميينَ جميعـاً ولاَ تُضيفُوا واحداً منهُمْ إلى الآخرِ وأنتُمْ قدْ أبطلـتُمْ عمـومَ الحـديثِ وأثْبَـتُمْ عمـومَ الآيةِ، وهَذَا خلافُ مذهَبِكُمْ ومَا بُنِيَتْ عليهِ مساجدِكُمْ ومَا أبدأتُمْ عليـهِ سـؤالَكُمْ فإنْ قالُوا لمْ يخرجُوا مغرِبَنَا عَنْ حُكمِ الحديثِ فإنَّا قلنَا نَقَضَ عُمومَ الحديثِ علَى الشَّامِ والمدينَةِ ومَا وراءِ ذلكَ ممَّا هُوَ حُكمُهَا، ومغرِبنَا الأقـصَى ممَّـا يَـدخُلُ في حُكمِ المدينةِ والشَّامِ فإنَّ مكَّةَ والشَّامَ والمدينةَ ومغرِبَنَا هيَ كُلَّهَا في خـطّ واحـدٍ سائِرٍ مِنْ مكَّةَ إلى القطبِ[2] الشَّماليّ.

فَقِبلَةُ الكُلّ هُنَا الزَّوالُ وكُلُّنَـا مُـستقبلُونَ للمـشرقِ وكـذِلكَ/105و/ قَـالَ لنَـا حُجَّاجُنَا أنتمْ تُصَلُّونَ حولَ البيتِ إلى الميزابِ كمَا يُصلِّي أهلُ المدينةِ والشَّامِ فنقـولُ

---

(1)العنوان سقط من النّاسخ.

(2) في الأصل: قطب.

لهُمْ نطقتُمْ عَنْ جهلٍ بالاقتصارِ فوقَعْتُمْ في الخطأِ الفاحِشِ فكيفَ يصِحُّ مَا قلتُمْ وأنتُمْ لما مَضيتُمْ إلى الحجّ إنمَا تَستقبلُونَ في الطَّريقِ للمشرقِ فيُلْزِمُكُمْ علَى هذهِ الـدَّعوَى الفاسدَةِ التزاماتٌ لاَ خلاصَ منهَا، أحدُهَا أنْ تستقبلُوا في مغربِكُمْ المشرقَ بصلاتِكُمْ إذْ هُوَ الطَّريقُ الذِي تمضُونَ عليهِ إلى مَكَّةَ وتترُكُونَ الزَّوالَ ولَيسَ مَكَّةُ فيهِ.

الثَّانِي: أنَّكُمْ إذَا أثْبَتُّمْ أنَّ مَكَّةَ في الزَّوالِ فَيلزمُكُمْ في سيرِكُمْ إلى الحجّ أنْ تمشُوا إلى خطّ الزَّوالِ بزعمِكُمْ وأنتُمْ لاَ تجدونَ مَكَّةَ في الزَّوالِ منكُمْ أبداً.

الثَّالثُ: إنْ قيلَ لكُمْ مَا تقولُونَ في مصرَ والقـيروانَ هَـلْ دخـلاَ معكُـمْ في الخطّ السَّائِرِ مِنْ مَكَّةَ إلى القُطبِ الشَّماليّ أمْ لاَ؟، فإنْ قُلتُمْ خرَجَا مِنَ الخطّ الذِي نحنُ فيهِ مَعَ مَكَّةَ فقدْ أخطأتُمْ فإنَّا نراكُمْ في مسيرِكُمْ إلى الحـجِّ لاَ بُـد لكُـمْ مِـنَ السُّلوكَ عليهِمَا ولاَ طريقَ لَكُـمْ سـواهُمُا فـدَعواكُمْ باطـلٌ، فـإنْ قُلـتُمْ أنَّ مـصرَ والقيروانَ دخلاَ معكُمْ في ذلكَ الخطِ فلِمَا[1] لاَ يُلزِمُ أهلَ مصرَ والقيروانَ استقبالُ خطِّ الزوالِ كمَا لزِمَكُمْ ونحنُ نرَى مساجِدكُمْ المتَّفَقَ على صحّةِ قبِلَتِهَـا خارجَـةً عَنْ خَطِّ الزوالِ إلى المشرقِ، وكمَا رَوَى محمدٌ بنُ عبدِ الحكمِ وسـحنونُ وهـذَا يدلُّ/105ظ/ علَى خلافِ مَا ادَّعيتُمْ.

الرابعُ: أنَّا نقولُ لكُمْ كيفَ يصحُّ لمغربِكُمْ أنْ يكونَ بـينَ مَكَّـةَ وقطـبِ الشّمالِ، ونحنُ نجدُ طولَ مَكَّةَ عمَّا نشأَ منهَا مِنَ المغربِ سبعةً وستينَ درجةَ ناحيةَ المشرقِ، ونرَى طُولَ القطبَ الشَّماليّ سبعينَ درجةً إلى الشَّرقِ، ونرَى طُولَ القُطبِ الشَّماليّ سبعينَ درجةً إلى الشَّرقِ، ونرَى حاضرَةَ السُّلطانِ ـ أيَّدَهُ اللهُ ـ بمغرِبكُمْ الأقصَى طُولهَا عمَّا نشأَ منهَا مِنَ المغربِ أقلَّ مِنْ عشرَةَ درجةً إلى المشّرقِ، وكيفَ يكونُ مَنْ بالمغرِبِ أقلَّ مِنْ عـشرةَ درجـةٍ إلى المـشرقِ وكيفَ يكونُ مِنَ المغربِ بدونِ عشرِ درجاتٍ يبلغُ إلى مَنْ بعـدَ عنـهَا سـبعةٌ وستينَ درجةً، هذَا واللهِ هُوَ الهذيانُ الذِي لاَ يأتي بمثلِهِ إلاَّ المَوْسُومُونَ الذينَ

(1) في الأصل: فلم.

ذهبتْ عقولُهُمْ وفسدَتْ أذهانُهُمْ، ومِثَالُكُمْ في هذهِ الدَّعوَى الباطِلَـةِ كـصبيٍ صغيرٍ طولُهُ ذراعٌ متَى وقفَ بينَ رَجلَينِ طُولُ كُلِّ واحدٍ منـهُمَا عـشرَةَ مـثلاً، فادّعَى مُدَّعٍ أنَّ رأسَ الصَّبيِ قدْ استوَى رأساً معَ رأسِ الرَّجلينِ في الطولِ مَـا أبعدَ هذَا الحالَ عندَ أربَابِ العُقولِ والتَّحصيلِ، فإنْ قُلتُمْ ليسَ المقـصودَ في الصَّلاةِ استقبالَ مَكَّةَ، ولكنَّ المقصُودُ استقبالُ خطِّ الزَّوالِ علَى مُقتضَى حُكْمِ الحديثِ قلنَا لَكُمْ قدْ رفضْتُمْ كتابَ اللهِ وراءَ ظُهوركُمْ ورفضتُمْ أفعالَ الرَّسُولِ في استقبَالِهِ مَكَّةَ في غزَواتِهِ في البلادِ الشَّرقيةِ مِـنْ مَكَّـةَ واليَّمانيـةِ وغيرهِمَـا وخرَقْتُمْ إجماعَ أمَّةِ الإسلامِ/106و/ مِنَ الصَّحابةِ والتَّابعينَ ومَنْ بعدَهُمْ مِـنْ علماءِ الإسلامِ، وتركتُمْ أقوالَ أهلِ العلمِ كافَّةً وأبدَعتُمْ مذهباً يُخرجُكُمْ عَـنْ دينِ الإسلامِ نسألُ اللهَ تعالَى توفيقاً يهدِي[1] عقولَنَا إلى مَا يُرضيهِ ونعوذُ بهِ مِنْ مثلِ هذَا الخُذلاَنِ الذِي يُبطِلُ جَهَلَة الإيمانِ.

ولَقَدْ أخبرَني مِنْ خواصِ إخوانِنَا مَنْ أثِقُ بعلمِهِ ودينِهِ وأمَانتِهِ أنَّهُ لَقِـيَ مِـنَ الفِرْقَةِ الرّكيكةِ شَيَخاً أعرِفُهُ يَدَّعِي النُّفوذَ في العلـمِ والاجتـهادَ في الخـيرِ مُقـدَّماً فيهِمْ مسموعاً عنهُ عندَهُمْ قَالَ في الثّقَةِ هذَا الشَّيْخُ عجبـاً لهـؤلاءِ الـذينَ يُـصلُّونَ إلى موضعِ الاعتدَالِ ماذَا يلتمِسُونَ بصلاتِهِمْ إلى هنالِكَ فَإنْ كـانُوا إنّمَـا قـصدُوا بذلكَ استقبالَ مَكَّةَ فليسَ مِنَّا في موضِعِ الاعتدَالِ وإنَّما هِيَ منَّا في آخِـرِ مـشارقِ الشَّمسِ الصَّيفِ.

قَالَ الثّقةُ قُلتُ لَهُ: فإذَا ادّعيْتَ أنتَ أنَّ مَكَّةَ في مشارِقَ الصّيفِ، فَلِـمَ تستقبِلْ في صلاتِكَ خطَّ الـزَّوالِ مَـعَ عِلْمَـكِ أنَّ مَكَّـةَ ليـستْ هُنالِـكَ فقَـالَ الشَّيخُ: لستُ أقصِدُ استقبالَ مَكَّةَ، وإنَّما قصدْتُ اسـتقبَالَ مَـا بـينَ المـشرقِ والمغربِ كمَا أمَرَ الـنَّبيُّ صـلّى اللهُ عليـهِ وسـلَّمَ في الحـديثِ المـذكورِ وإنْ كانتْ مَكَّةُ علَى الكتفِ اليُسرَى عَنْ علمٍ مِنّي بذلِكَ فـانظُرْ إلى مقـصودِ هـذَا

(1) في الأصل: تهدي.

الشَّيخِ الذِي يدَّعِي النُّفوذَ في العلمِ والاجتهادَ في الخبرِ كيفَ رفَضَ كتابَ اللهِ في الأمْرِ باستقبالِ /106ظ/ المسجدِ الحرامِ لكلّ أحدٍ، وفي كُلّ بلدٍ وتَركَهُ ظِهْرياً عالماً مُتعمّداً، وتَرَكَ أمْرَ مالكٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ في المدَوَّنَةِ يترُكُ الانحرافَ عَنِ القِبلَةِ يسيراً كانَ أو كثيراً، وترَكَ أقوالَ الصَّحابَةِ إلى زمانِنَا هذَا عَنْ علمٍ وقصدٍ، وَا عَجَباً مِنْ خطَئِهِ أوْ [بيانٍ][1] بخذْلاَنِهِ بياناً نسأَلُ اللهَ العصمَةَ مِنَ الخذلانِ والوُّقوعِ في حبائِلِ الشَّيطانِ ونسأَلُهُ التَّوفيقَ والعونَ فيمَا يُرضيهِ برَحمَتِهِ.

فصلٌ: آخرَ مِنْ سُوءِ التأويلِ.

للحديثِ المتقدّمِ الذكرِ علَى الوجهِ الثَّاني مِنْ مُحتمِلاَتٍ وهُوَ للاتِّساعِ في القِبْلَةِ بقدْرِ مَا بينَ المشرقِ والمغربِ لِمَا مرَّ عنَّا مِنَ الكلامِ مَعَ أهلِ المغربِ الأقصَى والمنَازلينَ للحديثِ بالتضييقِ في القِبلَةِ ووجوبِ استقبالِ خطّ الزوالِ في جميعِ البلادِ، وأثبتْنَا في ذلكَ ممَّا فيهِ كفايةٌ وشفاءٌ، وأردْنَا أنْ نتكلَّمَ علَى الوجهِ الثَّاني مِنْ مُحتمِلاَتِ الحديثِ الذي هُوَ سُوءُ التَّأويلِ بالاتّساَعِ في القِبلَةِ مِنَ المشرقِ إلى المغرِبِ.

ولاَ بُدَّ لنَا أنْ نذكُرَهُ ونذكُرَ إبطالَهُ ونُحذّرَ مِنهُ النَّاسَ خوفاً أنْ يستعمِلَهُ الجاهِلُ فيستحْسِنَهُ لاَسيمَا إنْ سمِعَ أحدٌ قولَ شيوخِ المذهبِ الاتّسَاعِ في القِبلَةِ، ولاَ يدرِي معنَاهُ فيَظُنُّ أنَّهُ الاحتمالُ الذي يحتمِلُهُ الحديثُ عَنْ اتّساعِ القِبلَةِ مِنَ المشرقِ إلى المغربِ فيعمَلُ /107و/ بذلكَ يُخطِئُ القِبلَةَ فتَبْطُلُ صَلاَتُهُ، وربُمَا دعَا ذلكَ جاهلاً مِثلَهُ فلاَ بُدَّ مِنَ التَّحذيرِ مِنْ ذلكَ بإبطَالنَا لهذَا الاحتمَالِ وإفسادِهِ إنْ شاءَ اللهُ.

---

(1) في الأصل: بياض.

فَصلٌ : [وجوهٌ أخرَى مِنْ سُوءِ التَّأويلِ للحديثِ المتقدّمِ الذِكرِ]

إنْ قَالَ قَائِلٌ مِنَ المغارِبَةِ أوْ غيرِهِمْ إنَّا لاَ نُنْزِلُ هذَا الحـديثَ بالتَّـضييقِ في القِبلَةِ واستقبَالِ خطِّ الزَّوالِ في جميعِ البلادِ، وإنَّمَا أخذنَا بالتَّأويلِ الذِي يحتمِـلُ الحديثَ وهُوَ اتّبَاعُ حديثِ[1] القِبلَةِ بقدْرِ مَا بينَ المشرقِ والمغربِ، فـأقولُ كـلُّ مَوضِعٍ يستقبلُهُ مِنَ المشرقِ إلى المغربِ فقدْ صَحَّتْ صَلاَتُهُ قُلنَا في هذَا التَّأويـلِ مِنَ الفسادِ أكثرَ ممَّا في التَّأويلِ الأوَّلِ مَعَ تَضَمُّنِهِ لجميعِ الفـسادِ الـذِي في الأوَّلِ مِنْ أنَّهُ يردُ كتابُ اللهِ في وُجوهِ استقبالِ المسجدِ الحرامِ في جميعِ البلادِ عُمومـاً، ويُبطِلُ الإجمَاعُ علَى ذلكَ، ويردُ الإجماَعَ على وُجوبِ الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ علَى كلِّ مُصَلٍّ ويبُطِلُ عملَ الأمَّةِ بذلكَ سلفاً وخلفـاً، ويَـردُ أقـوالُ أهـلِ العلـمِ مالكٌ وغيرُهُمْ ومَنْ تَبِعَهُمْ عَنْ وُجوبِ ذلكَ كُلِّهِ حسبَ مَا قَدَّمْنَا ذِكرَهُ، ومَا أبطلَ لنَا هذهِ الأصُولَ العظيمةَ فَهُوَ الباطلُ الذِي لاَ إثباتَ لَهُ والفَّسادُ الـذِي لاَ صـلاحَ فيهِ، ثمَّ يُلزِمُ أهلَ هذَا التَّأويلِ الفَّاسدِ زادَ علَى مَا يُلزِمُ أهلَ التَّأويلِ الأوَّل بمَـا لاَ خلاَصَ لهُمْ منهُ وذلِكَ أنَّهُمْ يُلزِمُهُمْ تصحيحُ صلاةِ مَنْ استدبرَ المـسجدَ الحـرامَ خلفَ ظهرِهِ في صلاتِهِ /107ظ/ عالماً بذلكَ عامداً لهُ مِنْ غيرِ جهلٍ ولاَ عُذرٍ.

وذَلِكَ يُتَصَوَّرُ في موضعينِ أحدُهُمَا أنَّهُ إذَا كانَ في المغربِ الأقصَى جازَ لَهُ علَى ذلكَ أنْ يستقبلَ صَلاَتَهُ الموضِعُ الذِي يقرُبُ مِنْ درجَةِ الغروبِ لاسـيمَا في الصَّيفِ فإنَّهُ تَصِحُّ صلاَتُهُ على هذَا التَّأويلِ الفَّاسِدِ، وقدْ علِمَ أنَّ مَكَّةَ خلفَ ظهرَهُ والموضِعَ الثَّاني أنَّهُ إذَا كانَ في الشَّرقِ وجازَ لهُ أنْ يستقْبلَ الموضِعَ الـذِي يَقْـرُبُ مِنْ درجةِ المشرقِ ولاَسيمَا في الصَّيفِ فإنَّهُ تَصِحُّ صلاتُهُ علَى تأويلِهِ الفاسِدِ.

وقَدْ علِمَ أنَّ مَكَّةَ خلفَ ظهرِهِ، وقَدْ علِمَ أنَّ استدبارَ مَكَّةَ في الـصَّلاةِ مَـعَ العلمِ باستدبارِهَا عمداً مِنْ غيرِ عُذرٍ مبطلٍ للصَّلاةِ مَعَ العلمِ باستدبارِهَا عمداً مِنْ غيرِ عُذرٍ مُبطلٍ للصَّلاةِ إجماعاً، ومَا أدَّى إلى هذهِ الأقوالِ الباطلَةِ مِـنَ الـدَّعاوِي والتَّأويلاَتِ فَهُوَ فاسدٌ إجماعاً.

---

(1) في الأصل: الحديث.

فصلٌ: [حُجَجُ المغاربةِ مَنْ يرونَ الاتّسَاعَ في القِبلَةِ]

فإنْ قَالَ قائلٌ مِنَ المغاربةِ أوْ غيرِهِمْ أعني مَنْ يرَى الاتّسَاعَ في القِبلَةِ بقدرِ مَا بينَ المشرقِ والمغربِ أليسَ كثيرٌ مِنْ أصحابِ مالكٍ ـ رحمَهُ اللهُ ـ يُوسِعُونَ في القِبلَةِ ويُجيزُونَ الصَّلاةَ إلى الجِهةِ، وهُوَ مُوافِقٌ لمَا قُلناهُ مِنَ اتّساعِ القِبلَةِ بقدْرِ مَا بينَ المشرِقِ والمغرِبِ علَى الاتّساعِ والاختيارِ، قُلنَا أمَّا مالكٌ فلَمْ يسمحْ بوجهٍ مِنَ الانحرافِ بقدْرِ مَا بينَ المشرقِ والمغربِ فبَطُلَ مَا قُلتُهُ وأمَّا إطلاقُ بعضِ شُيوخِ المذهَبِ القولَ بتجويزِ /108و/ الصَّلاةِ إلى الجهةِ، فأنَا أقولُ أرأيتُمْ الجهَةَ التّي جوّزَ الشُّيوخُ الصَّلاةَ إليهَا هلْ تقولونَ أنَّهَا جهَةٌ واسعةٌ كسعَةِ مَا بينَ المشرِقِ والمغربِ أمْ تَزْعُمُونَ أنَّهَا جهَةٌ ضيّقةٌ بقدْرِ مَا يُقابِلُ وجهَ المُصلّي، ولاَ تخرُجْ عَنْ تلقاءِ وجههِ.

فإنْ قُلتُمْ هِيَ واسعَةٌ مِنَ المشرِقِ إلى المغرِبِ، فقدْ أبْطَلْنَا ذلِكَ عليكُمْ لمخالِفَتِهِ لجميعِ أصولِ الشَّريعةِ مِنْ كتابِ اللهِ وإجماعِ الأمَّةِ وعمَلِهَا سلفاً وخلفاً، وأقاويلِ أهلِ العلمِ كمَا قدَّمْنَا ذِكرَهُ وإنْ قُلتُمْ هيَ جهَةٌ ضيّقَةٌ بقدرِ مَا يُواجهُ المُصلّي ولاَ تخرُجْ عنْ تلقاءِ وجههِ قُلنَا لكُمْ أرأيتُمْ هذِهِ الجهَةَ الضيّقَةَ التّي جوَّزْتُمْ الصَّلاةَ إليهَا هَلْ تَقُولُونَ أنَّ تجويزكُمْ لذلكَ بعدَ اجتهادٍ في طلبِ القِبلَةِ.

فَإنْ قُلتُمْ بغيرِ اجتهادٍ قُلنا بَطُلَتْ صَلاَتُهُ لوْ كانتْ مكَّةُ أمَامَ وجههِ لاَ مكانَ أنْ تكونَ خلفَ ظهرِهِ أوْ عنْ يمينهِ أوْ يسارِهِ فَيُصلّي علَى الشكِّ عامداً وإنْ قُلتُمْ إنَّما ذلكَ بعدَ اجتهادٍ في طلبِ القِبلَةِ قُلنَا أما بَعْدُ الاجتهادِ فَتَصِحُّ صلاتُهُ ولوْ كانتْ مَكَّةُ خلفَ ظَهْرِهِ فإنَّهُ إنَّما يجبُ عليهِ الاجتهادُ في الطّلبِ، وقدْ امتثَلَ ذلكَ جُهدَهُ وُداً مَا يجبُ عليهِ في ذلكَ إذْ لاَ قُدرَةَ لَهُ علَى أكثرَ مِنْ ذلكَ/108ظ/ منهُ فصلاَتُهُ صحيحةٌ حينئذٍ فمَا معنَى ذكركُمْ الجِهَةَ فبَيّنُوهُ لنَا ثمَّ نقولُ لهمْ أيَّ جهَةٍ تُعنُونَ مِنَ الجهاتِ يواجهُهَا الإنسانُ بوجههِ فتصِحُّ صلاَتُهُ مِنْ غيرِ اجتهادٍ معَ إمكانِ الدَّليلِ، فإنْ قُلتُمْ الجنوبَ قلنَا لكُمْ لمَ خصَّصتُمْ الجنوبَ دُونَ سائرِ الجهاتِ فإنْ قُلتُمْ لأنَّ ذلكَ مفهومُ الحديثِ في قولِهِ مَا بينَ المشرقِ والمغربِ قِبلَةٌ لغيرِ الجنوبِ.

قُلنَا قدْ أبطَلْنَا كونَ مكَّةَ في الجنوبِ لمغربِكُمْ الأقـصَى فـلاَ سـبيلَ إلى ردِّهِ مِنَ الإجماعِ وغيرِهِ، ثمَّ أنتُمْ قدْ تركتُمْ لفظَ الحديثِ مَا بينَ المشرِقِ والمغرِبِ قِبلَةٌ إلى لفظٍ آخرٍ وهُوَ الجِهَةُ وليسَ هذَا لفظُ الحديثِ فإنْ قُلتُمْ أرادَ بالجِهَةِ أيَّ جهـةٍ أمكنَتْ مِنَ الجهَاتِ الأربَعِ قُلنَا هذَا باطلٌ مِنْ وجهينِ: أحَدُهُمَا أنَّ اختيارَ الجِهَـةِ مِنْ غيرِ دليلٍ معَ إمكانِ الأدلَّةِ باطلٌ ولوْ كانَ مَكَّةُ فيهَا لأَمكَنَ أنْ تكونَ في غيرِهَا.

والثَّانِي أنَّ مكَّةَ ليستْ في كـلِّ جهـةٍ حتَى يكـونَ هـذَا المُـدَّعِي إلى جهَـةٍ اختارَهَا دُونَ دليلٍ وجدَ مَكَّةَ فيهَا، وإنَّمَا مكةُ في جهَـةٍ واحـدةٍ دُونَ غيرِهَـا ولاَ تُعْرَفُ تلكَ الجهةُ إلاَّ بالخبرِ والاستدلالِ، فإنْ صلَّى باختيارِهِ إلى جهَةٍ منهَا بغـيرِ خبرٍ ولاَ اجتهادٍ معَ إمكانِ البحثِ بَطُلَتْ صلاَتُهُ ولوْ كانـتْ مكّـةُ أمَامَـهُ/109و/ فبطُلَ ذِكْرُ الجهةِ لفظاً ومعنًى مِنَ المعانِي.

وإنَّ أصحابَ التَّأويلِ المتقدّمِ قبلَ هذَا وإنْ كانَ فاسِداً أعـذَرُ مـنكُمْ فـإنّهمْ وإنْ تأوَّلُوا الحديثَ بتأويلٍ فاسدٍ، فقدْ تمسَّكُوا منهُ باللَّفظِ، وأمَّا أنـتُمْ أصـحابُ هذَا التَّأويلِ فلَمْ تتَمسَّكُوا مِنَ الحديثِ بلفظٍ ولاَ بمعنًى وإنْ ادَّعيـتُمْ التَّمـسُّكَ بـهِ فدعواكُمْ باطلٌ، فالحقُّ أحقُّ أنْ يُتبَعَ وفّقَنَا اللهُ وإيَّاكُمْ برَحمتِهِ.

فصلٌ: [أقوالُ المغاربَةُ المتّأوّلينَ للحديثِ بالتضييقِ في القِبلَةِ]

فإنْ قَالَ قائلٌ مِنَ المغاربَةِ المتأوِّلِينَ للحديثِ بالتَّضييقِ في القِبلَةِ وكونُهَا في الوسطِ مَا بينَ المشرِقِ والمغرِبِ إذَا علِمْنَا يقيناً أنَّ مكّةَ منَّـا في المـشرِقِ، وهَـلْ يُجوزُ لنَا أنْ نُصَلِّي إلى جهَةِ المـشرقِ كيـفَ أمكـنَ في سِـعَةِ المـشارِقِ أمْ يُلزِمُـهُ الاجتهادُ في موضعِ مَكّةَ قلنَا لَهُ اعلَمْ أنَّ مَكَّةَ في المشرِقِ، فعلَى القـولِ بتجـويزِ الصَّلاةِ إلى جهَـةِ[المـشرق][1] فيُـصلّي إلى الوسـطِ المـشارِقِ ويَـدَعُ الطَّـرفينِ، فالطّرفانِ حِمَاءٌ والرَّاعِي حولَ الحِمَى في غُرورٍ مِـنْ مُواقَعَـةِ المحـذُورِ والوسـطُ أقرَبُ إلى الصَّوابِ وأبعدُ مِنَ الخطأ.

---

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

فصلٌ : [الفَرْضُ في القِبلَةِ طلبُ العَّينِ أم الجهةِ]

وَمثَالُ ذلكَ مَا صحَّ عندَنَا وثَبُتَ بمَا يجبُ بمثلِهِ أثبتَنا بمَا قَدَّمنَا ذِكْرَهُ أنَّ قِبلَةَ المغربِ الأقصَى رجلٌ علِمَ فإنَّهُ مَكَّةَ في المشرِقِ وعَدَمِ التَّعيينِ موضعِ مكَّةَ مِنْ جهةِ المشرقِ فَهَذَا يترُكُ مشارقَ الشّتاءِ يميناً ويترُكُ][1] /109ظ/ مشارقَ الصَّيفِ يساراً، ويتحرَّى استقبالَ وسطِ المشارقِ الذِي هُوَ مطلَعِ الشَّمسِ في اعتدالِ الأيَّامِ واللَّيالي في فَصْلَيْ السنَةِ الرَّبيعُ والخريفُ فيُصلّي إليهِ إنْ شاءَ اللهُ، وأمَّا علَى القَولَ بأنَّ الفَرضَ في القِبلَةِ طَلبَ العَّينِ ففِي هذَا نظرٌ، وذلِكَ أنْ ينظرُ إلى الجِهَةِ التّي وَقَعَ لهُ العلمُ بأنَّ مَكّةَ فيهَا فإنْ كانتْ جهَةً ضيّقَةً بحيثُ استقبَلَ المُصلّي وَسطَهَا كانَ طرفَاهَا جميعاً أمامَ جهةٍ[2] فتلكَ جهَةٌ ضيّقةٌ فيتحرَّى المصلّي استقبالَ وسطِهَا كمَا قلنَاهُ في الذِي قَبْلَهُ، ويكونَ طرفَاهَا أمَامَ عينِهِ وتمّتْ صلاتَهُ إنْ شاءَ اللهُ.

وأمَّا إنْ كانتْ الجهَةُ مُتَّسعَةٌ بحيثُ استقبَلَ المصلّي وسَطَهَا خرَجَ طرفَاهَا علَى أنْ يكونَا أمامَ وجههِ فهذِهِ جهةٌ واسعةٌ تَحتمِلُ القسمةَ، فعلَى[3] قولِ ابنِ عبدِ الحكمِ الذِي اختارَهُ أبُو الحسنِ اللَّخميُّ، فمنْ أُغمِيَتْ عليهِ الدَّلائلُ في القِبلَةِ أنْ يُصلّي أربعَ صلواتٍ إلى أربعِ جهاتٍ[4]، فيُقسّمُ الجهاتَ أقساماً ضيّقَةً بحيثُ إذَا أُستقبِلَ وسطَ كلَّ قسمٍ كانَ طرفَاهُ أمَامَ وجهِهِ فيُصلّي إلى كلّ قسمٍ منهَا صلاةً واحدةً، فإنْ احتمَلَتْ جِهَةُ المشرقِ قسمينِ صلَّى صلاتينِ ومثالهَا كمَا قُلناهُ ممَّا ثَبُتَ عندَهُ مِنْ قِبلَةِ المغربِ الأقصَى إلى جِهَةِ المشرقِ والمشرقُ مُتُّسعٌ مِنْ مَشارِقِ الشّتاءِ /110و/ إلى مشارقِ الصَّيفِ وهيَ ثمانيةٌ وأربعونَ درجةً مِنْ درجَةِ فلكِ البروجِ، فإنَّ استقبالَ المُصلَّي وسطَ المشارِقِ وكانتْ طرفَهَا لمْ تَخرُجْ مِنْ

---

(1)في الأصل: كلام فيه خلط لا يستقيم معناه.

(2)في الأصل: وجهة.

(3)فيالأصل: فعلى آخر.

(4)اللّخميّ، التبصرة، ص351.

مُواجَهَةٍ صلَّى صلاةً واحدةً إلى وسطِ المشارِقِ وكمَا قُلناهُ فإمَّا إنْ خرجتْ طرفاً المشرقِ مِنْ مُواجهَةٍ فلاَ بُدَّ مِنْ قسمَةِ المشارِقِ قسمينِ يكونُ أحدُهُمَا مِنْ موضِعِ الاعتدالِ يميناً إلى مطلَعِ الشّتاءِ ويكونُ القسمُ الثَّاني مِنْ مطلَعِ الاعتدالِ يساراً إلى مطلَعِ الصَّيفِ فيكونُ في كلّ واجبٍ مِنْ هذينِ القسمينِ أربعاً وعشرينَ درجةً مِنْ فلكِ البُروجِ فيُصلّي صلاةً واحدةً إلى وسطِ الجنوبِ ويترُكُ آخِرَ مطالِعِ الشّتاءِ يميناً باثنيْ عشرَ درجةً ويتركُ موضعَ الاعتدالِ يساراً باثنيْ عشرَ درجةً أيضاً، وتقَعُ الصَّلاةُ في الوسطِ بينهُمَا، وهذَا نحوَ الموضعِ الذِي فيهِ شعرَى[1] العبورِ وهُوَ الكوكبُ الكبيرُ الذِي يطلُعُ بعدَ رِجْلِ الجوزاءِ، ثمَّ يُصلّي ثانيةً إلى وسطِ القسمِ الثَّاني فيترُكُ موضِعَ الاعتدالِ يميناً باثنيْ عشرَ درجَةً وترَكَ أيضاً مطالِعَ الصَّيفِ يساراً باثنيْ عشرَ درجةً، ويُصلّي إلى التَّوسُّطِ بينهُمُا وهُوَ الموضِعُ الذِي يطلُعُ فيهِ الكوكبُ المعروفُ بالنَّسرِ الطائرِ.

فإنْ أمكنَ تقسيمُ الجهَةِ علَى ثلاثةِ أقسامٍ وأكثرَ جرَى في كلّ قسمٍ منهَا هذَا المجرَى مِنْ صلاتِهِ إلى كلّ قسمٍ، /110ظ/ ويكونُ عَدَدُ الصَّلَواتِ بعدَدِ الأقسامِ إنْ شاءَ اللهُ ويكونُ في مدّةِ صلاَتِهِ علَى هذهِ الوُجوهِ التّي ذكرنَاهَا سائلاً باجتماعِهِنَّ يتيقَّنُ لهُ موضِعُ مكَّةَ في المشارِقِ، فإذَا علِمَ موضِعَ القِبلَةِ يقيناً صلَّى إليهَا صلاةً واحدةً إنْ شاءَ اللهُ، وهذَا حُكْمُ كُلِّ مَنْ عَلِمَ جهَةَ مكَّةَ مِنْ جاهلٍ بالدَّلائِلِ وعارفٍ بدليلٍ يدلُّهُ علَى معرفَةِ الجهَةِ ويقضاً لهُ عينَ يقينٍ غيرَ القِبلَةِ، فأمَّا العالِمُ بالدَّلائلِ المنصوبَةِ على القِبلَةِ العارفُ بكيفيَةِ الاستدلالِ لهَا القادِرُ علَى تعيينِ موضعِ مكَّةَ في المشرقِ، ومَنْ يعرفُ أطوالَ البلادَ وعروضِهَا وكيفيةِ مُسَامَتَةِ بعضِهَا ببعضٍ، فهذَا فرضُهُ أنْ يُصلّي إلى العينِ ولاَ يُصلّي إلى الجهَةِ بوجهٍ، فإنَّ الفرائِضَ المتوَجّهَةَ على الأعيانِ إنَّمَا تكونُ بحسبِ القدرةِ [على][2] استعمالِهَا فاعلَمْهُ.

---

(1) في الأصل: شعر.

(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

فصلٌ: [كيفيةُ الاجتهادِ في تعيينِ موضعِ مكَّةَ في المشارِقِ]

فإنْ قيلَ صِفْ[1] لنَا كيفيةَ الاجتهادِ في تعيينِ موضِعِ مكَّةَ في المشارِقَ فنُصلّي إلى مَكَّةَ تحقيقاً قلنَا قدْ تقَدَّمَ لنَا قبلَ هذَا ذِكْرُ ذلكَ وأُغني عَنْ إعادَتِهِ في هذا الفصلِ، ولكنَّا نُشيرُ لكَ هاهُنَا إلى كيفيةِ ذلَكَ إشارةً وجيزةً تُنَبّهُكَ علَى موضعِ بسطِهِ في الكتابِ قبلَ هذَا إنْ شاءَ اللهُ.

اعلَمْ أنَّا قدَّمْنَا أنَّ قِبلَةَ جامِعِ القدسِ مُستقبلَةٌ موضِعَ الزَّوالِ بتقريبٍ /111و/ يسيرٍ لكونِ مَكَّةَ منهَا في ناحيَةِ الزَّوالِ وأنَّ قِبلَةَ جامِعِ الفسطاطِ إلى قلبِ العقرَبِ عندَ طُلوعِ الشَّولَةِ وهُوَ فوقَ موضِعِ الزوالِ إلى المشرقِ، ولمّا كانَ الفُسطاطُ يهبطُ عَنِ القدسِ إلى المغربِ وأنَّ قِبلَةَ جامِعِ القيروانَ إلى مطلَعِ الشَّمسِ في نصفِ دُجنْبَرِ وهوَ مشرقٌ عَنْ قِبلَةِ الفُسطاطِ لمّا كانتْ القيروانُ مُغربَةً عَنِ الفُسطاطِ فيجبُ علَى هذَا القياسِ أنْ تكونَ قِبلَةُ المغربِ الأقصَى مُشرقَةً عَنْ قِبلَةِ القيروانِ لمّا كانَ المغربُ الأقصَى مُغرباً عَنِ القيروانِ فتكونُ قِبلَةُ المغربِ الأقصَى نحوَ مطلَعِ رِجلَيْ الجوزاءِ أوْ معَ منطقةِ الجوزاءِ علَى مَا تُعطيهُ تحقيقُ النَّظرِ في ذلكَ، فإذَا اجتهدَ الإنسانُ في طلبِ عينِ القِبلَةِ فصادَفَهُ أوْ صادَفَ قريباً منهُ بالدَّرجةِ أوْ الدَّرجتينِ فحيثُ تكونُ مَكَّةُ بينَ عينَيْهِ فقَدْ صادَقَ مكّةَ تحقيقاً ووَصَلَ إليهَا تحقيقاً وظهرتْ فضيلَتُهُ علَى مَنْ صلَّى ومكَّةُ علَى صدغَيهِ وأُذُنَيهِ أوْ طرَفيْ حاجِبَيهِ نسألُ اللهَ التَّوفيقَ إلى التَّحقيقِ بمنِّهِ ويُمنِهِ وفضلِهِ لاَ ربَّ غيرُهُ.

فصلٌ: آخرَ مِنْ سُوءِ التَّأويلَ لأقاويلَ أهلَ العلمِ يُشبِهُ مَا تقدَّمَ.

اعلَمْ أنَّهُ رُوِيَ عَنْ محمدِ بنِ عبدِ الحكمِ أنَّهُ قَالَ: قِبلَةُ الفُسطاطِ إلى قلبِ العقرَبِ، وحكَى عنهُ أنَّهُ قَالَ أيضاً المغربُ إلى قلبِ العقربِ فإنْ صحَّتْ عندَهُ هذِهِ المقالَةُ الأخيرَةُ فإنَّهُ أطلَقَ[2] لفظَ المغربِ، /111ظ/ وأرادَ بهِ مصرَ

(1) في الأصل: فصف.

(2) في الأصل: انطلق.

أعني[1] أرضَ مصرَ مِنَ المغربِ علَى المشهورِ بإطلاَقِهِمْ أوْ كَنَّى بـالمغربِ عَـنْ مصرَ علَى طريقِ المجازِ والاتّساَعِ في العبارَاتِ وفُهِمَ عنهَ أنَّـهُ عبَّـرَ بلفـظٍ عـامٍ، وأرادَ بِهِ الخصوصَ، وذلكَ سائغٌ بتقييدِ اللَّفظِ الأوَّلِ بمصرَ وأطلَقَ اللَّفظَ الثَّـاني علَى المغربِ.

وقَدْ رتَّبَ الأُصوليونَ لفظَ حملِ المُطلَقِ علَى المقيَّدِ، فإذَا قُيِّدَ اللفظُ الأوَّلُ بمصرَ وأُطلِقَ الثَّاني علَى المغربِ حُمِلَ لفظُ الثَّاني علَـى الأوّلِ فكـانَ المـرادُ بـهِ مصرَ، وهذَا هُوَ الذِي يجبُ أنْ يُحْمَلَ عليهِ كلاَمُهُ فإنَّهُ يعلَمُ أنَّ قِبلَـةَ القُـدسِ إلى الزَّوالِ ولمْ يهبطْ مصرَ عنهُ إلاَّ بنحوِ ثمانيةِ مراحلَ ونحوِهَا.

وقدْ اختلفَتِ[2] القِبلَةُ بينهُمَا اختلافاً بيّناً فكيـفَ المغـربُ الـذِي هُـوَ قطـرٌ عظيمٌ [يهبِطُ عنهُ][3] مِنْ أكثرَ مِنْ ثمانيةِ أشهرٍ تكونُ قِبلَتُهُ كلّهُ قِبلَةَ العقربِ هذَا مِنَ المحالِ الذِي لاَ يُجوزُ علَى أحدٍ، فكيفَ محمدٌ بنُ عبدِ الحكمِ الذِي هُـوَ قـدوةٌ في العلمِ والدّينِ والفضلِ والتصرفِ في معرفَةِ المذهبِ فهُو أعلَى مِنْ أنْ يُظنَّ بهِ مثلُ ذلكَ ممَّا لاَ تُجوِزُهُ الأصولُ ولاَ تُعضِّدُهُ الدَّلائلُ وإنّمَا يَحْمِلُ قولُ محمدِ بنِ عبدِ الحكمِ علَى جميعِ المغرِبِ رجلٌ مِنْ أصحابِ سوءِ التَّأويلِ للحديثِ بحملِـهِ علَى خطّ الزوالِ عموماً في البلادِ كُلّهَا، فيرُومُ أنْ يحـتجَّ لتأويلِـهِ الفاسـدِ بمثـلِ هـذِهِ/112و/ الألفـاظِ الـواردَةِ مَـنَ الفقهـاءِ علَـى طريـقِ التَّوسُّـعِ في الإطـلاقِ ومُرادَهُمْ بذلكَ معلومٌ، ثمَّ إذَا صحَّتْ[4] هذهِ المقالةُ الأخيرةُ علَـى ظـاهِرِ لفظـيْ فيُلزِمُهُمْ أنْ يَتركُوا الصَّلاةَ إلى الزوالِ ويصلُّونَ إلى قلبِ العقرَبِ علَى مَا ذكرَهُ ابنُ عبدِ الحكمِ وذلكَ ممَّا لاَ يفعلُونَهُ.

---

(1) في الأصل: أغنى.

(2) في الأصل: اختلف.

(3) سقطت من الناسخ.

(4) في الأصل: صحوا.

فصلٌ: [أَقْوَالُ الفُقَهَاءِ في قِبلَةِ بَعْضِ الجوامِعِ]

وكذَلِكَ رُوِيَ عَنْ سحنونَ ـ رحمَهُ اللهُ ـ أنَّهُ قَالَ: قِبلَةُ جامِعِنَا بالقيروانِ إلى مطلعِ الشّتاءِ، وذُكِرَ عنهُ أيضاً أنَّهُ قالَ: قِبلَةُ المغربِ الأقصَى إلى مطلَعِ الشّتاءِ[1]، إنْ صحَّ منهُ جرَى مجرَى قولِ محمدٍ بنِ عبدِ الحكمِ في وُجوبِ حملِ المطلقِ علَى المقيَّدِ، وردّ العباراتِ إلى[2] التَّوسُّعِ فيهَا مُطلقِهَا إلى حقائقِ مُقتضيَاتِهَا.

وسحنونُ قدْ سكنَ مصرَ وعرفَ سمتَ قِبلَتِهَا وعرَفَ مَنْ بهَا مِنَ القدسِ، وعرَفَ مقدارَ مَا اُختلِفَتْ قِبلَتُهَا وعرَفَ بُعْدَ القيروانِ عَنْ مصرَ، وعرَفَ مقدارَ اختلافِ قِبلَتِهِمَا فكيفَ يجوزُ عليهِ أنْ يجعلَ قِبلَةَ المغربِ كلّهِ واحدةً إلى مطلعِ الشّتاءِ هذَا مِنَ المحالِ الذِي لاَ ينبغِي إضَافَتُهُ إلى أحدٍ، فكيفَ سحنونُ الذِي هُوَ شيخُ المذهبِ وإمامُ إفريقيَةَ وفاضلُهَا وقُدوتُهَا كيفَ يُضافُ[3] إليهِ قولٌ يخالِفُ جميعَ الأصولِ كلّهَا.

فالواجبُ علَى المتعلّمِ أنْ يَفْهَمَ كلامَ جميعِ هؤلاءِ الشُّيوخِ الفُضلاءِ ويعرِفَ مُرادَهُمْ فإنَّهُ بيّنٌ لاَ إشكالَ فيهِ، ويُنزّهَهُمْ عَنْ هذِهِ التّأويلاتِ الفاسدةِ/112ظ/ والإراداتِ الباطلةِ، ثمَّ يُلزِمُ المغاربَةَ إنْ حقّقُوا هذهِ القولةَ عنهُ أنْ يتبعُوهُ في الصَّلاةِ إلى مطلعِ الشّتاءِ ويَرْفُضُوا استقبالَ خَطِّ الزَّوالِ وهُمْ لاَ يفعلُونَ ذلكَ وبَطُلَ احتجَاجُهُمْ بشيءٍ مِنْ ذلِكَ.

(1) في الأصل: وهو أيضا منه رحمه الله، زيادة من النّاسخ.

(2) في الأصل: التي.

(3) في الأصل: يضافإليها إليه.

فَصلٌ: في ذكرِ أشياءٍ جُعِلَتْ عَلامَاتٍ علَى القِبلَةِ.

بُنِيَتْ علَى ذلكَ التأويلِ الفاسِدِ في استقبالِ خَطِ الزوالِ وقعَ فيهِ الغلطُ فَنُحَذِّرُكَ عَنِ استعمَالِهَا، ونُبَيِّنُ لكَ موضِعَ الغلطِ فيهَا فتَحذَرَهَا إنْ شاءَ اللهُ فيمَا بُنِيَ مِنَ العلاماتِ الفاسِدَةِ على استقبالِ خطِ الزَّوالِ ممَّا ذَكَرَ الشَّيخُ أبُو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ أبي زيدٍ ـ رحمَهُ اللهُ ـ في كتابِ النَّوادرِ لَهُ قَالَ: يستقبلُ المُصلِّي خطَّ الزَّوالِ في السَّماءِ، وكذلكَ ذكرَ عنهُ ابنُ يونسَ في شرحهِ المدوَّنَةَ ثمَّ ضَعَّفَهُ ابنُ يونُسَ ولمْ يَرضَهُ، والكلامُ في هذَا في موضعينِ أحدُهُمَا تبيّنَ أنَّ الشَّيخَ أبَا محمدٍ عبدُ اللهِ قدْ رجعَ عَنْ هذهِ المقالَةِ لمَا تبيّنَ لهُ فسادُهَا، والموضِعُ الثَّاني الكلامُ في الوجهِ الذِي ضَعَّفَ ابنُ يونُسَ هذهِ العلامَاتِ لفسادِهَا.

فَقَدْ نقلَ ذلكَ الفقيهُ أبُو الطّيبِ عبدُ المنعمِ بنُ إبراهيمَ القرويّ ـ رحمَهُ اللهُ ـ ذَكَرَ في جوابِهِ لأهلِ قفصَةَ أنَّ الشَّيخَ أبَا محمدٍ ذكرَ في رسالتِهِ المشهورةِ عمَّنْ ارتضاهُ مِنْ أهلِ العلمِ علاماتٍ يعرفُهَا بهَا موضعَ الزَّوال/113و/ في الشّتَاءِ، فقَالَ أنْ يجعلَ المُصلِّي أخرَ مطلِعَ الصَّيفِ علَى يسارهِ والقطبَ علَى كتِفِهِ الأيسَرِ فيكونُ موضِعُ الزَّوالِ مُنحرِفاً إلى منكَبِهِ اليُمنَى، وهذَا هُوَ الصَّحيحُ الذِي يُشبِهُ أبَا محمدٍ في علمِهِ وفضلِهِ.

فإنَّ المصلّي في جامِعِ القيروانَ الذي هُوَ منصوبٌ إلى أخرِ مطلَعِ الشّتَاءِ يكونُ[1] على يسارهِ أخِرَ مطالِعِ الصَّيفِ، ويكونُ علَى منكَبِهِ الأيسرِ القطبُ ويكونُ علَى منكبهِ الأيمنِ الزَّوالُ، ويكونُ تلقاءَ وجهِهِ آخِرَ مطلَعِ الشّتاءِ، وهذِهِ الصَّورَةُ تخالفُ التّي ذكرَ في النوادِرِ مِنَ استقبالِ المصلّي موضعَ الزَّوالِ، وهَاهُنَا قدْ جعلَ موضِعَ الزَّوالِ على كتفِهِ اليُمنَى، فهذَا هوَ اللاَّئقُ بفضلِ أبي محمدٍ ودينهِ فإنَّهُ كانَ يُصَلّي معَ نُظرائِهِ في العلمِ والدّينِ في جامِعِ القيروانَ إلى مطلَعِ الشَّمسِ في الشّتاءِ وهِيَ القِبلَةُ الصَّحيحةُ والتابعونَ، فربمَا سمعَ تلكَ العلاماتِ التّي هيَ

(1) في الأصل: تكون.

استقبالُ خطِّ الزوالِ مِنْ غيرِهِ فذكرَهَا في كتابِهِ وانتشَرَ عنهُ الكتابُ وفيهِ تلكَ العلامَات المذكورَةُ ثمَّ نسَخْتُهَا فرآهَا مُخالِفَةً للقِبلَةِ الصَّحيحةِ فرفَضَهَا وذكَرَ غيرهَا بمَا يصحُّ عندَهُ ويُوافِقُ القِبلَةَ الصَّحيحَةَ بجامِعِ القيروانِ.

وَقَدْ عَرَفَ[1] الفقيهُ أبُو الطَّيبِ القرويُّ أنَّ أبَا محمدٍ لَهُ رسالةٌ مشهورةٌ رجعَ فيهَا عَنْ مَا ذَكَرَ في النَّوادِرِ إلى مَا هُوَ الصَّحيحُ في القِبلَةِ، والفقِيهُ أبُو الطَّيبُ القرويُّ وابنُ يونسَ/113ظ/ الصّقّلّيّ وعلماءُ القيروانِ أعرَفُ بأخبارِ بلدِهِمْ مِنْ غيرِهِمْ[2]، وأمَّا الكلامُ معَ الفقيهِ أبي عبدِ اللهِ محمدٍ بنِ يونسَ في الوجهِ الذِي ضَعَّفَ بِهِ هذِهِ العلامَاتِ فَهُوَ إنْ قَالَ أنَّ موضِعَ الزَّوالِ في السَّماءِ يختلِفُ باختلافِ أوقاتِ السَّنَةِ فلاَ يكونُ مَا يختلِفُ دليلاً علَى القِبلَةِ.

وهَذَا الكلامُ مِنْ ابنِ يونسَ ضعيفٌ جداً وذلِكَ أنَّ موضِعَ الزوالِ في السَّماءِ لاَ يختلِفُ في الشّتاءِ عَنْ موضِعِهِ في الصَّيفِ بأنْ يُحيلَ الزَّوالَ إلى المغربِ تارةً وإلى المشرِق أخرَى فيخشَى مِنهُ الخلافُ في القِبلَةِ يميناً ويساراً، وإنّمَا يختلِفُ موضِعُ الزَّوالِ شتاءً وصيفاً بأنْ تُرفَعَ الشَّمسُ في الصَّيفِ إلى أعلَى السَّماءِ ثمَّ تهبطُ في الشّتاءِ إلى أسفلِ مُقابلَةَ الموجّهَ فيكونَ زوالُهَا هنالِكَ أبداً في خطّ الزَّوالِ وسطَ الجنوبِ يميناً وشمالاً فليسَ يكونُ اختلافُ الزَّوالِ اختلافاً يؤدّي إلى اختلافِ القِبلَةِ يميناً ويساراً كمَا يظُنُّهُ ابنُ يونسَ، وإنمَا يختلِفُ في الشّتاءِ والصَّيفِ بالارتفاعِ إلى أعلَى الرُّؤوسِ، وبالوسطِ إلى مُقابَلَةِ الوجوهِ مَعَ بَقائِهِ طُولَ السَّنَةِ في خطّ وسَطِ الجّنوبِ فلَمْ تَضعُفْ هذِهِ العلامَاتِ في الوجهِ الذِي ضعفهُ منهُ إذْ لاَ يُؤَدِّي ذلِكَ إلى اختلافِ القِبلَةِ مَشرقاً ومغرباً، وإنّمَا ضَعُفَتْ وفَسُدَتْ لأجلِ خُروجِهَا عَنْ تحقيقِ القِبلَةِ التّي [في][3] الشَّرقِ إلى ناحيةِ خطّ الزَّوالِ/114و/ وليسَ هُوَ خطُّ الزَّوالِ بِقِبلَةٍ لأهلِ القيروانِ بوجهٍ، فأمَّا في البلادِ

---

(1) في الأصل: عرفك.

(2) في الأصل: علماء القيروان أعرف بأخيارها علماء بلدهم من غيرهم.

(3) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

التّي قَبلَهَا إلى وسطِ الجنوبِ كالمدينةِ ومَا وراءَهَا مِنَ الشَّامِ، فهذِهِ العلاماتُ لهُمْ صَحِيحَةٌ في الدَّلالةِ[1] علَى رسمِ القِبلَةِ عندَهُمْ بلاَ شكٍّ إنْ شاءَ اللهُ.

فصلٌ: [في ذكرِ ابن يونسَ لعلاماتٍ أخرَى على القِبلَةِ]

وذكَرَ ابنُ يونسَ علامةً أخرَى علَى القِبلَةِ ونسَبَهَا إلى بعضِ أهلِ العلمِ وهُوَ أنْ يستديرَ المُصلّي قُطبَ الشّمالِ الذي عندَ بناتِ النَّعشِ الصُّغرَى واستحسَنَ هذِهِ العلامَةَ ورَضِيَهَا وذكَرَ أنَّ استحسَانَهُ إيَّاهَا لأجلِ أنَّ موضِعَ الزَّوالِ علَى مَا زَعَمَ.

والذِي أرَاهُ صحيحاً أنَّ كلامَ ابنِ يونُسَ ضعيفٌ في اختيـارِهِ هـذِهِ العلامَـةَ وهيَ ادّعاؤُهُ مَوضِعَ الزَّوالِ يتبدلُ، وأنَّ هذِهِ العلامَةَ فاسدَةٌ بلاَ شكٍّ، وأنَّها دلتْ علَى استقبالِ خطّ الزَّوالِ كمَا دلَّتْ عليهِ الأولَى، وليستْ خطَّ الزَّوالِ قِبلَةً لأحـدٍ مِنِ الناسِ إلاَّ لأهلِ المدينةِ والشَّامِ، وليسَ لأهلِ المغربِ وافريقيةَ فتأمَّلْ فـسادَ هاتينِ العلامتينِ يظهَرْ لكَ ظُهوراً بيِّناً، ويَظْهَرْ لكَ كلامُ ابنِ يونُسَ أنَّهُ فاسدٌ فيهِمَا جميعاً إنْ شاءَ اللهَ.

فصلٌ: [كتابُ الدّاوديُّ في رسمِ القِبلَـةِ والتَّوجـهِ إليهَـا في كـلّ بلـدانِ القِبلَةِ فيمَا دُونَ مَكّةَ]

ذَكرَ الدَّاودِيُ في كتابٍ لهُ الذي وضَعَهُ في رسمِ القِبلَـةِ والتوَجُّـهِ إليهَـا في كُلّ بلدانِ القِبلَةِ فيمَا دُونَ مَكَّةَ /114ظ/إلى المغربِ مِنَ البُلدانِ يستقبلُ مَوضِـعَ زوالِ الشَّمسِ في الشّتاءِ، وهذِهِ العلامَةُ التّـي فرغْنَـا منـهَا مِـنْ بيـانِ فـسادِهَا في الفصلِ قبلَ هذَا، وزادَ الدَّاودِيُّ في هاهُنَا فساداً آخَرَ أنَّهُ قَالَ: رَسـمُ القِبلَـةِ فيمَـا دُونَ مَكّةَ إلى المغربِ مِنَ البلدانِ، وليستْ هذِهِ علامةُ قِبلَةٍ لأحدٍ مِنَ البلدانِ إلاَّ لأهلِ المدينَةِ، وأمَّا مِنْ دُونِ مَكّةَ إلى المغربِ فلأهلِ كلّ بلـدٍ منـهُمْ قِبلَـةُ علَـى حيَالِهَا وعلامَاتٌ عليهَا تُخالِفُ علاماتِ سائرِ البُلدانِ، فقيلَ لهُ إجمـاعُ الـصَّحابةِ

(1) في الأصل: الآية.

والتَّابعينَ الذينَ نَصَبُوا قِبلَةَ الفُسطاطِ مُخالِفَـةً لِقِبلَـةِ القُـدسِ ولإجمـاعِ الـصَّحابَةِ والتابعينَ الذينَ نصبُوا قِبلَةَ القيروانِ مُخالفةً لقِبلَةِ الفُسطاطِ وقِبْلَةِ القُدسِ، وهذَا يَدُلُّ علَى أنَّ لكلِّ بلدٍ قِبْلَةً وعلامةً علَى قِبلَةِ بَلدِهِمْ تُخالِفُ غيرَهُ، والدَّاودِيُّ قَـدْ جعلَ قِبلَةَ مَا دُونَ مَكَّةَ إلى المغرِبِ قِبلَةً واحدَةً في هذهِ البلـدانِ كلّهَـا خطـأً بيّنـاً بدليلِ مَا ذكرنَاهُ.

وفي كلامِ الدَّاوديِّ أيضاً هاهُنَا فيهِ فسادٌ آخرٌ وَهُوَ أنَّهُ إذَا جعلَ القِبلَةَ علَـى العمومِ إلى خطِّ الزوالِ فلاَ شَـيءَ خُـصَّ بـذلكَ مَـا دونَ مَكَّـةَ إلى المغـربِ مِـنَ البلدانِ دونَ غيرِهِمْ مِنْ أهلِ الدُّنيَا، يَا ليتَ شعري لوْ سُئِلَ عَنْ قِبلَةِ مَنْ فوقَ مَكَّةَ إلى أقصَى/115و/ المشرِقِ فكيفَ يكونُ جوابُهُ في ذلـكَ هـلْ يكـونُ جوابُـهُ في ذلكَ هلْ كانَ يُخرجُهُمْ مِنَ استقبالِ خطِّ الزَّوالِ إلى استقبَالِ ناحيةٍ أخرَى فمَا تلكَ النَّاحيةُ فتأمَّلْ ذلكَ يظهَرْ فَسَادُهُ.

فَصْلٌ: [أقوالٌ أخرى للدَّاوديِّ في رسمِ القِبلَةِ]

وَقَالَ أيضاً إذَا أردتَ أنْ تعلَمَ رسمَ القِبلَةِ فضعْ القُطبَ على كتفِكَ الأيـسرِ ثمَّ استقبلْ الجنوبَ وألقِ بصرَكَ فَهُوَ رسْمُ القِبلَةِ، وهذَا مخالفٌ فإنَّـهُ يـدُّلُ علَـى استقبَالِ مطالِعَ الشّتاءِ وهُوَ تخصيصٌ لأهلِ القيروانَ وحدَهُمْ، ولمْ يُسَمِّ الدَّاودَيُّ لهذِهِ القِبلَةِ بلدةً مخصوصةً غيرَ أنَّهُ أوردَ ذلكَ عطفاً علَى مَا قَبلَهُ مِنْ رسـمِ القِبلَـةِ فيمَا دُونَ مَكَّةَ إلى المغربِ على العمومِ وهذَا كـثيرُ الفـسادِ لمَـا بيَّنَـاهُ بالإجمـاعِ وغيرِهِ مِنِ الأدلَّةِ أنَّ لِكُلِّ بلدةٍ قِبلَةً وعلامةً علَى قِبلَتِهِمْ تخصُّهُمْ دونَ غيرِهِمْ فتأمَّلْ ذلكَ يظهَرْ لكَ فسادُهُ.

فَصْلٌ: [قولٌ أخرَ للدَّاوديِّ في رَسْمِ قِبلَةِ الإسكندريَةِ ومصرَ]

وَقَالَ الدَّاودِيُّ: إنَّ قِبلَةَ الإسكندَريَةِ ومصرَ ومَا وراءَ ذَلِكَ مِنَ البُلـدانِ إلى الميزابِ، ويُستَدَلُّ علَى ذلكَ مِنَ النُّجومِ القلـبِ إذَا طلَـعَ تلقـاءَ الوجـهِ، وهـذَا الكلامُ إذَا تأملْتَهُ رأيتَهُ كـثيرُ الفـسادِ وذلـكَ أنَّـهُ جعـلَ في الفـصلِ الأوّلِ علامَـةَ

المغربِ خطَّ الزَّوالِ وهُوَ يَدُلُّ علَى وسطِ الجنوبِ ثمَّ جعلَهَا في الفصلِ الثَّاني ممَّا يدلُّ علَى مطالِعِ الشّتاءِ وهُوَ مخالفٌ للأوّلِ، ثمَّ جعلَ الفصلَ/115ظ/ الثَّالثَ قِبلَةَ مِصْرَ والإسكندَرِيّةِ إلى مَطلعِ قلبِ العقرَبِ وهذا عكسٌ عظيمٌ كيفَ يجعلُ قِبلَةَ المغربِ في الأوّلِ وسطَ الجنوبِ، ويجعلَ قِبلَةَ مِصرَ هاهُنَا مَطلَعَ قلبِ العقرَبِ ولوْ عكسَ هذَا الكلامَ فجعَلَ قِبلَةَ المغربِ مطلَعِ قلبِ العقربِ، وجعلَ قِبلَةَ مصرَ وسطَ الجنُوبِ لكانَ أقربَ إلى الصَّوابِ لأنَّهُ كلَّمَا طلعَ إلَى الشَّرقِ كانتْ قِبلَةٌ طالعَةً مِنْ خطّ الزوالِ إلى المشرقِ.

وهذَا هُوَ التَّحقيقُ بمشاهدَةِ العيونِ والعقولِ وبراهينَ الأدلّةِ علَى أنَّ هذَا العكسَ الذِي ذكرْتَهُ فاسدٌ ولكنَّهُ أقرَبُ إلى الصَّوابِ ممَّا قالَهُ الدَّاوديُّ علَى أنَّهُ أيضاً فاسدٌ علَى أنَّ مطلَعَ العقربِ نفسهِ إنّمَا هيَ قِبلَةُ القِيروانِ وأهلِ افريقيةِ، وأمَّا مصرُ فقِبلَتُهُ إلى موضِعَ قلبِ العقرَبِ عندَ طُلوعِ الشَّولَةِ وظُهورِهَا علَى مَا قالهُ ابنُ عبدِ الحكمِ ليسَ مطلعُ قلبِ العقربِ نفسهُ كمَا ذكرَهُ الدَّاودِيُّ، فتأمّلْ فسادَ كلامِهِ.

وأمَّا قَولُهُ قِبلَةُ الإسكندريةِ ومصرَ ومَا وراءَ ذلكَ ممَّا وراءَ الإسكندريةِ ومصرِ ومَا وراءَ الإسكندريةِ إلى الشّمالِ لبلادِ الرُّومِ خلفَ البحرِ إلى قطبِ بناتِ نعشٍ فيمكِنُ ذلكَ، ولكنْ ليسَ قِبلَتُهمْ إلى ميزابِ الكعبةِ فإنّمَا الميزابُ يُقابِلُ المدينةَ والقدسَ، وأما مصرُ والإسكندريةُ إنَّما /116و/يقابلُهَا الرّكنُ مِنَ البيتِ الذِي في غروبِ الميزابِ ليسَ مصبَّ الميزابِ نفسهِ فافهَمْ ذلكَ.

فإنْ أرادَ بقولِهِ مَا وراءِ ذلكَ يعني إلى المغربِ الأقصَى فذلكَ أشدُّ في الفَسادِ، فإنَّ المغربَ الأقصَى إنَّما قِبلَتُهُمْ إلى نحوِ مطالِعِ الشَّمسِ في الاعتدالِ ليسَ إلى مطلَعِ العقربِ والميزابِ، وفسادُ ذلكَ بيّنٌ أنَّهُ جعلَ البلادَ كُلَّهَا مِنْ مصرَ إلى أقصَى المغربِ قِبلَتُهُمَا قِبلَةٌ واحدةٌ، وهُمْ بلادٌ كثيرٌ وأقطارٌ واسعةٌ ومتباعدةٌ لاَ يصحُّ بوجهٍ أنْ تكونَ قِبلَتُهُمْ كلُّهَا واحدةً، ولاَ بدُّ مِنِ اختلافِ القِبلَةِ لكلّ بلدٍ منهُمْ كمَا دلَّ عليهِ الإجماعُ مِنَ الصَّحابةِ والتَّابعينَ في قِبلَةِ القُدسِ ومصرَ والقيروانَ فتأمَّلْ ذلكَ يظْهَرْ الفسادُ سريعاً.

فَصْلٌ: [الفَصْلُ الثَّاني مِنْ كتابِ الدَّاوديِّ]

[قَالَ][1] الدَّاودِيُّ في[الفّصلِ][2] الثَّاني قولاً لمْ يَنسِبْهُ إلى قائلٍ مُعينٍ ومعناهُ أنَّ الشَّمسَ إذَا وقفتْ وسطَ السماءِ نصفَ النَّهارِ في أطولِ يومٍ [مِنَ][3] السَّنَةِ كانَتْ علَى رأسِ مَكَّةَ، فَمَنْ استقبَلَ الشَّمسَ في ذلكَ الوقتِ قابَلَ مكّةَ، وهذَا الكلامُ أيضاً فيهِ وجوهٌ مِنَ الفسادِ أحدُهُمَا أنَّ الشَّمسَ نصفَ النهارِ في أطولِ يومِ السَّنَةِ يكونُ لهَا في مَكَّةَ طُولٌ مُمتَدٌّ إلى الجنوبِ طُولُهُ نحوٌ مِنْ ثلاثِ درجاتٍ إلى ناحيةِ الزَّوالِ، وذلكَ دليلٌ علَى أشياءٍ أحدُهَا أنَّ الشَّمسَ ليستْ في ذلكَ الوقتِ علَى رأسِ مَكَّةَ بأنَّهُ لوْ كانَ ذلكَ لمْ يكنْ لهَا ظلٌّ في مكَّةَ /116ظ/ فامتدادُ ظِلِّهَا ثلاثَ درجاتٍ دليلٌ علَى أنَّهَا ليستْ على رأسِ مكَّةَ، وكونُ ظلّهَا مُمتدٌّ إلى ناحيةِ الجنوبِ دليلٌ علَى أنَّ الشَّمسَ جاوزتْ مكَّةَ إلى ناحيةِ الشّمالِ بثلاثِ درجاتٍ، فإنَّهَا هِيَ في ذلكَ الوقتِ الذِي ذُكِرَ علَى رأسِ أهلِ المدينةِ لاَ علَى رأسِ أهلِ مَكّةَ في ذلكَ الوقتِ في أوّلِ درجةٍ مِنَ السَّرطانِ، وفرْضُ أوّلِ درجةٍ مِنَ السَّرطانِ عَنْ خطّ الزوالِ أربعةٌ وعشرونَ درجةً، وكذلكَ للمدينةِ فُروضُهَا عَنْ خطّ الاعتدالِ إحدَى وعشرونَ درجةً ونصفَ درجةٍ فتتجاوَزُ بهَا الشَّمسُ إذا كانتْ في أوَّلِ السَّرطانِ بدرجتينِ ونصفَ إلى ناحيةِ الشّمالِ وهُوَ موضعُ المدينةِ فتَأمَلْ هذهِ المتضّاداتِ[4] في كلامِهِ وفيهِ أيضاً مِنْ أنَّ الشَّمسَ إذَا طلعتْ مِنَ المشرقِ غُدوَةً كانتْ علَى رؤوسِ أهلِ المشرقِ، فكلَّمَا انْتَقلَتْ إلى المغربِ درجةً زالتْ عنْ رؤوسِ أهلِ المشرقِ وصارتْ علَى رؤوسِ قومٍ آخرينَ حتى تصِلَ عشيّةَ النَّهارِ إلى المغربِ.

---

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(3) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(4) في الأصل: المصادّات.

وأنتَ في مغرِبِكَ لاَ تعتبِرْ وُقوفَ الشَّمسِ على مكَّةَ لاَ علمَ للبلـدِ[1] بوقـتِ كونِهَا علَى مَكَّةَ، وإنّمَا تعتبرُ كونَ وقتِهَا/117و/ على رأسِـكَ وليـستْ الـشَّمسُ ذلكَ الوقتُ علَى رأسِ مَكّةَ، فإنْ استَقْبَلْتَ الشَّمسَ في حينِ وقُوفِهَا على رأسـكَ تركتَ ناحيةَ المشرقِ وصلَّيتَ إلى زوالِ الشَّمسِ في بلدِكَ وهُوَ مُغربٌ عَـنْ مَكَّـةَ بكـثيرٍ وهــذَا ســرٌّ لاَ يعرِفُــهُ إلاَّ مَــنْ عــرَفَ أطــوالَ الــبلادِ وعروضَــهَا، وكيفَ[هي][2] مُساوِيةٌ الشّمسَ للاستواءِ أوْ مَنْ فيهَـا في كـلّ سـاعةٍ مِـنْ سـاعاتِ اللّيلِ والنهارِ فبذلِكَ تفهَمْ هذهِ المسألةَ.

ثمَّ إنّكَ لاَ يصحُّ استقبالُ الشَّمسِ في ذلكَ الوقتِ عندَ الزوالِ إلاَّ [إذَا][3] كانَ وجهُكَ مقابلاً للسَّماءِ لكونِ الشَّمسِ في ذلـكَ علـى رأسـكَ، فـصارتْ الجهاتُ حينئذٍ متساوِيَةَ الحكمِ عندكَ، فكلُّ جهةٍ منهَا رُدَّتْ إليهَا صـدرَكَ أوْ ظهركَ أوْ جانبيكَ معَ كونِ وجهكَ إلى الشَّمسِ وهيَ في أعلَـى الـسَّماءِ كـانَ حُكْمُهَا كحكمِ غيرهَا ولمْ تخصْ لكَ مواجهتُكَ للشَّمسِ جهَةً دونَ جهةٍ أخرَى تخصُّصاً بذلكَ على جهةِ مَكَّةَ بوجهٍ، فتأمَّلْ هذَا الغلطَ العظيمَ بعقلِكَ فيظهـرْ لكَ فسادُهُ وبطلانُهُ، كظهورِ القمرِ ليلةَ البـدرِ فاطرَحْـهُ ولاَ تلتفِـتْ إليـهِ ولاَ تسمعْ إلى مَنْ يُورِدُهُ عليكَ فيُوقعَكَ في الخطأ في/117ظ/ القِبلَةِ فاحذَرْ ذلكَ غايةَ الحذرِ.

فاسِدَةٌ كثيرةٌ في رسمِ كتابِ القِبلَةِ للدَّاودِيِّ ـ رحمَهُ اللهُ ـ فاحـذرْ بجُهـدِكَ ولاَ تشتغِلْ بهِ ولاَ تُطالعْهُ فيسوقُكَ إلى الخطأ في القِبلَةِ كمَا ذكرتُ لكَ.

(1) في الأصل: ببلد.
(2) في الأصل: سقطت من النّاسخ.
(3) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

فصلٌ: [كرّاسةٌ في كَيفِيةِ اسْتِخْرَاجِ القِبلَةِ في المغربِ الأقصَى لأبي الفضلِ النَّحويُّ التوزريّ]

وَقدْ رأيتُ للفقيهِ أبي الفضلِ النَّحويُّ التُوزريِّ ـ رحمهُ اللهُ ـ كرّاسَةً في كيفيةِ استخراجِ القِبلَةِ في المغرِبِ الأقصَى جرَى فيهَا على سدادٍ وصوابٍ، لكنْ ذكرَ مَا يُحتاجُ إلى نظرٍ وامتحانٍ يطولُ علينَا ذكرُهُ لذَا نشيرُ فيهَا إلى مَا يُنبّهُكَ على غيرهِ فتحفَّظْ منهُ، فمنهَا أنَّهُ جعلَ الحسَّ والحسابَ أصلاً في استخراجِ القِبلَةِ يُعوِّلُ عليهِمَا فيهِمَا ويلتمِسُ الوصولَ إلى سمتِهَا بهِمَا.

وَقَالَ في ذلكَ صواباً ثمَّ قَالَ: "وقدْ رأيتُ في مدينةِ فاسَ مساجدَ كثيرة نُصِبَتْ قِبلَتُهَا علَى الحسّ والحسابِ منهَا مسجدُ بني زيّاتَ ومسجدُ القلعةِ ومسجدُ ابنَ ميمونةٍ وجامعُ[1] الأندلسِ ومُصَلاَّهُمْ في الأعيادِ، وهذِهِ المساجدُ متقاربَةٌ منحرفَةٌ إلى جهةِ المشرقِ وإلى الجهةِ التّي حقَّقَهَا سحنونُ وابنُ عبدِ الحكمِ"، فتأمَّلْتُ كلامَهُ في ذلكَ كيفَ هوَ مسجدُ بني زيّاتَ منحرفاً إلى جهةِ المشرقِ، وكمَا ذكرهُ سحنونَ عنْ قِبلَةِ القيروانَ/118و/ أنَّهَا مطلعُ الشَّمسُ في الشّتاءِ وذلكَ خارجٌ عَنْ خطّ الزِّوالِ بستٍّ وستينَ درجةً، ولمْ ينحرِفْ مسجدُ بني زيّاتَ[2] عَنْ خطّ الزَّوالِ إلى المشرقِ بهذَا المقدارِ بلْ بأقلَّ مِنْ ذلكَ جداً.

وَلقدْ كُنتُ أُصَلّي[3] في مسجدِ بني زيّاتَ[4] وأحرُفُ فيهَا إلى ناحيةِ المشرق بكثيرٍ، ورأيتُ أشدَّ هذهِ المساجدِ انحرافاً إلى الشَّرقِ جامِعَ الأندلسِ ومُصلاَّهُمْ في الأعيادِ، ولمْ ينحرفُوا عَنْ خطّ الزوالِ إلى المشرقِ إلاَّ بأقلٍّ مِنْ

(1) في الأصل: جمع.
(2) في الأصل: زقاق.
(3) في الأصل: ولقد كنت المسجد صلي.
(4) في الأصل: زقاق.

ثلاثينَ درجةً وقدْ سمعتُ مَنْ يقولُ أنَّ قِبلَةَ جامِعِ الأندلسِ مَنقولَةٌ مِنْ جامِعِ قُرطبَةَ عَنْ خطّ الزَّوالِ إلى الشَّرقِ إلاَّ بأربعةٍ وعشرينَ درجةً على مَا ذكرَهُ علماؤُهُمْ.

وَلوْ ذكرَ الفقيهُ أبُو الفضلِ مسجدَ بني الكسادِ المعمولِ على الزُّقاقِ في أوَّلِ الزُّقاقِ الكولانِ الذي غاربُهُ الغربيّ يقابلُ أبوابَ البلاطاتِ الجوفيَّةِ التّي في جامعِ الأندلسِ مقابلةً مقيمةً، رأيتُ ذلكَ عياناً وصحيحاً يقيناً، وكذلِكَ مسجدَ النَّحاسينَ بينَ الكُربتينِ الذي قِبلَتُهُ عرضُ الوادِي الجارِي بينَ الدَّستينِ، فليسَ في فاسٍ أشدُّ تشريقاً مِنْ هذينِ المسجدينِ إلاَّ مَا حدَثَ فيهَا بعدِي ممَّا لاَ أعرِفُهُ.

فَكَانَ الفقيهُ أبُو الفضلِ النحويُّ/118ظ/ التزَمَ في آخرِ أمرِهِ التَّحليقَ في مسجدِ بني الكسادِ استحساناً منهُ لقِبلَتِهِ، وكنَّا نُصلّي مَعَهُ يومَ الجمعةِ في الجامعينِ جميعاً، فكانَ ينحرِفُ في الصَّفِ فيجعلُ مِنْكَبَهُ اليمنى إلى قِبلَةِ الجامِعِ ومِنْكَبَهُ اليُسرَى إلى جوفِ الجامعِ ويردُّ كتفَهُ إلى الرَّجُلِ الذّي كانَ علَى يسارِهِ في الصَّفِ ويُصلّي كذلكَ، فيَا عجباً كيفَ يكونُ وهذَا مذهبُهُ في شدّةِ التَّشريقِ في القِبلَةِ، ثمَّ يقولُ في مسجدِ بني زيَّاتَ[1] ومسجدِ القلعَةِ وجامِعِ الأندلسِ ومُصلاَّهُمْ أنّهَا مُشرِّقَةٌ، وهيَ بعيدةُ التَّشريقِ جداً مِنْ مسجدِ بني الكسادِ ومسجدِ النَّحاسينَ.

ولَقدْ رأيتُ بينهُمَا خلافاً كثيراً وبعداً شديداً نبَّهناكَ مِنْ كلامِهِ على مَا يجبُ لكَ أنْ تحذَرَهُ ولاَ تعتدَّ بهِ، وبيَّنْتُ لكَ ذلكَ بياناً شافياً إنْ شاءَ اللهُ.

---

(1) في الأصل: زقاق.

فـصلٌ آخـرٌ مِـنْ سُـوءِ التَّأويـلِ وسُـوءِ الاعتقـادِ في سمـتِ القِبلَـةِ، وَوُقُوعِ الغلطِ فيهَا.

بالدلاَلةِ التّي تلمسُ القِبلَةَ بهَا والموازينَ التّـي كثُـرَ وقوفُهَـا بأيـدِي النَّـاسِ الموزَنِ بهَا في التمـاسِ علـمِ الـسَّاعةِ وأوقـاتِ الـصَّلاةِ وأخـذِ القِبلَـةِ بهَـا عنـدَ الحاجاتِ بالأسطرلابِ[1] والرُّبعِ[2] /119و/ الدائرَةِ[3] والكُحـلِ [4] والبلاَطَـةِ[5]

---

(1) عن الأسطرلاب أنظر الملحق: رقم07.

(2) الرّبع المجيّب، ويسمى أيضا ربع الدستور، هي آلة على شكل ربـع دائـرة مدرجـة بمقيـاس للدرجات مرسوم على طرف قوسها كما يرسم على القوس أرقام تدلّ علـى الوقـت، ويرسـم على الجزء الأوسط من الربعية خطوط تدلّ على حركة الشمس والقمر، وقـد سميـت بـذلك لأنها تشكّل القسم الرابع من وجه الأسطرلاب الخلفـي الـذي توجـد عليـه الـبروج والمـدار السنوي، كان الرّبع المجيّب في الأصل عبارة عن خط رأسي وآخر عمودي عليه، مقسّم إلى 90 قسما متساويا ويسمى "الجيب التّسعيني"، وبعدها ظهر نوع آخر يسمى الجيـب الـسّتيني، لأنّ الخطّ الرئيسي فيـه ينقـسم إلى 60 قـسما متـساويا، وكـان يوضـع عليـه بعـض الرسـوم الإضافية، مثل نصف دائرة لإيجاد الجيب، وربع دائرة لإيجاد ميل الشّمس، وخطوط الظّل، وتحديد وقت العصر. للمزيد انظر، أسامة فتحي، مخطوطات الآلات الفلكية في دار الكتـب المصرية، مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد 58، الجزء الأول، رجب 1435/ مايو 2014، ص135- لطف الله قاري، الفلك العربي بعد القرن السادس الهجري ـ الثـاني عـشر الميلادي، مجلة الفيصل العلميـة، مركـز الملـك فيـصل للبحـوث والدراسـات الإسـلامية، المجلد الأول، الرياض، ربيع الأخر ـ جمادى الآخرة 1424هـ، ص121.

(3) عن الرّبع الدائرة. انظر الملحق: رقم 08 + 09.

(4) الكحل، وهو نوع من أنواع السّاعات الشّمسية مخروطية الشّكل، وهذه الأداة غـير مألوفـة، ويعـدّ أبو علي المتّيجي أول من أشار لهذه الآلة في المغرب.انظر Monica Rius, *op. cit.*, p. 818.

(5) البلاطة، رخامة تبنى من حجر كتان أو رخامة، وترسم فيها خطوط مـستقيمة مكتـوب عليهـا أسماء السّاعات، وهي دائرة وفي مركز تلك الدائرة مسمار قائم على زوايا قائمة كلّمـا سـامت ظل ذلك المسمار لخطّ من تلك الخطوط علم كم ساعة مضت من النّهار، تـستخدم لتحديـد سمت القبلة بشرط وضعها على مكان مستوي من الأرض وتجعل فيه.انظر.
David A. King, «Three sundials from Islamic Andalusia», *Journal for the history of Arabic sciences*, University of Aleppo, Syria, no 2.November 1978, p. 387+389

والفزاريِ[1] وأشبَاهِهَا[2]، وأنَا إنْ شاءَ اللهُ أُحذِّرُكَ مواقِعَ الغلطِ فيهَا كلِّهَا جُملةً وتفصيلاً مِنْ ناحيةِ سُوءِ التَّأويلِ وهُوَ الاستعمالُ لهَا إنْ شاءَ اللهُ.

واعلَمْ بأنَّ[3] جميعَ هذهِ الآلاتِ المذكورةِ لاَ يصِحُّ العملُ بواحدٍ منهَا في شيءٍ ممَّا ذُكِرَ إلاَّ في البلدِ الذِي هُوَ صَنْعَتُهُ فيهِ علَى طولِهِ وعرضِهِ، فمتى أردتَ إخراجَ شيءٍ منهَا عندَ ذلكَ البلدِ انبطلَ العملُ وأوقعَكَ في الخطأِ المحضِ إلاَّ أنْ يكونَ المستعمِلُ لهَا رَجلاً عارفاً درياً يدرِي كيفَ يُراعِي انحرافَ البلدِ الذِي خرجَ إليهِ عَنِ الذي خرجَ مِنهُ كمَا أشرنَا إليهِ، فهذَا هُوَ الصَّوابُ والتَّحقيقُ الذِي يجبُ أنْ يُعتمَدَ عليهِ في هذهِ الآلاتِ إنْ شاءَ اللهُ.

ثمَّ إنَّ الأسطرلابَ هُوَ أجلُّ هذهِ الدَّلائلِ كُلِّهَا قَدْراً وَأَوْسَعُهَا عِلْماً وأكثرُهَا نفعاً في التماسِ القِبلَةِ وغيرِهَا، وأكثرُ مَا يقَعُ الغلطُ في التماسِ القِبلَةِ بهذهِ الآلَةِ مِنْ ثلاثةِ أوجهٍ أحدَهُمَا أنْ يكونَ طالبُ القِبلَةِ غيرَ عارفٍ بكيفيةِ استعمالهَا كأخذِهِ القِبلَةَ بصفيحةٍ[4] عرضُهَا مخالفٌ لعرضِ البلادِ الذي يلتمسُ ذلكَ فيهِ فيقَعُ الخطأُ.

---

(1) الفزاري، نسبة إلى محمد بن إبراهيم الفزاري (تـ180هـ/796م)، ولد ببغداد، وترعرع في بيت علم، فقد تتلمذ على يدي أبيه أبي اسحاق إبراهيم بن حبيب الفزاري أحد كبار علماء الهيئة، اشتهر الابن بترجمة كتاب سدهانتا من الهندية إلى العربية وأهداه لأبي جعفر المنصور، وصنّف كتاب على غراره سمّاه" السند هند الكبير"، له مؤلّفات في علم الهيئة منها: المقياس للزوال ـ كتاب الزّيج ـ كتاب العمل بالأسطرلاب ذات الحلق ـ كتاب العمل بالأسطرلاب المسطّح. للمزيد انظر، الدفاع، علي عبد الله، رواد علم الفلك في الحضارة العربية والإسلامية، ط2، مكتبة التّوبة، المملكة العربية السّعودية، 1993، ص41ـ 43.

(2)للمزيد حول أهم الآلات الفلكية التي تستخدم في معرفة سمت القبلة.أنظر الملحق رقم: 10.

(3)في الأصل: بأنّ تلك.

(4) الصّفيحة، آلة فلكية يتمّ العمل بها في جميع العروض، وتشمل جميع البلدان، ولا تتوقف على خطّ عرض بلد معين مثل الأسطرلاب وربع المقنطرات، وهي تتفرّع إلى أنواع متعددة، منها الصّفيحة كالزرقالية والشّكازية والآفاقية (الجامعة).انظر.أسامة فتحي إمام، مخطوطات الآلات الفلكية في دار الكتب المصرية، ص138.

والثّاني أنْ يكونَ قليلَ العِلْمِ بالحِسَابِ، /119ظ/ قليلَ النَّظرِ بكيفيةِ تصريفِ الأعدادِ والضَّربِ والقسمةِ وسمتِ بعضهَا مِنْ بعضٍ وغيرِ ذلكَ مِنْ أبوابِ صنعةِ الحسابِ التّي لاَ يصِحُّ لأحدٍ عَمِلَ بالأسطرلابِ والانتفاعُ بهِ إلاَّ بالقوّةِ في الحسابِ أو بجهلِهِ بكيفيةِ الطَّريقِ في التماسِ القِبلَةِ بهذهِ الآلَةِ.

والثَّالثُ أنْ يكونَ مُلتَمِسُ القِبلَةِ بهذهِ الآلاتِ مِنْ أهلِ سُوءِ التَّأويلِ وسُوءِ الاعتقادِ في جهةِ القِبلَةِ مثلَ أنْ يعتقِدَ أنَّ مَكَّةَ بلدَهُ في جهةِ الزَّوالِ فيُخطِئُ[1] القِبلَةَ لأجلِ ذلكِ.

وقَدْ وقعَ بيديَّ كتابٌ مؤلَّفٌ في كتابِ استعمالِ الأسطرلابِ في التماسِ أنواعِ العمومِ، حسنَ التَّأليفِ، جيّدُ التَّصنيفِ، لمْ تكنْ لهُ ترجمةٌ فلاَ أعرفُ اسمَ مؤلّفِهِ غيرَ أنَّهُ كلامُ رجلٍ مِنْ أهلِ العلمِ بالطَّريقةِ، لكنّهُ أخطأَ فيهِ استخراجَ القِبلَةِ لأجلِ سُوءِ التَّأويلِ وسُوءِ الاعتقادِ فيهَا.

قَالَ في كيفيةِ استخراجِهَا بالأسطرلابِ كلاماً هذَا معناهُ لاَ لفظُهُ، إذَا أردتَ أنْ تستخرِجَ القِبلَةَ بمدينةِ قرطبةَ فَتَسْتَخرِجَ الزَّوالَ ثمَّ تنحرِفَ عنهُ إلى جهةِ الشَّرقِ بأربعةٍ وعشرينَ درجةً، وهُوَ سمتُ القِبلَةِ فيهِمَا فانظرْ إلى هذَا الكلامِ المغلطِ[2] لملتمِسِ القِبلَةِ عَنْ حقيقَةِ سمتِهَا.

/120و/وذلِكَ أنَّ صَاحِبِ الكَلاَمِ اعتقَدَ أنَّ مكَّةَ إنّمَا خرَجَ سمتُهَا في قرطبةَ عَنْ خَطِّ الزوالِ بأربعةٍ وعشرينَ دَرَجَةً وذلكَ خطأٌ، فإنَّ سمتَ مَكّةَ خارجٌ في قرطبةَ عَنْ خطِّ الزوالِ إلى المشرقِ ينيفُ على سبعينَ درجةٍ وهوَ نحوُ قِبلَةِ القيروانَ الذِي قَالَ سحنونُ ـ رحمَهُ اللهُ ـ أنَّهُ في مطلَعِ الشَّمسِ وقتَ رُجوعِهَا في الشّتاءِ فتأمّلْ ذلكَ بعقلِكَ يظهَرْ فسادُهُ.

---

(1) في الأصل: فيكون يخطئ.

(2) في الأصل: كلام مغلط.

ثمَّ رأيتُ بعضَ تواليفٍ في كيفيةِ استخراجِ القِبلَةِ بالرُّبعِ دائـرةِ ذكـرَ فيـهِ أنَّ ميلَ سمتِ القِبلَةِ بقرطُبَةَ عَنْ خطّ الزوال خمسةٌ وأربعونَ درجةً، وهذَا أيضاً خطأٌ لكنَّهُ خيرٌ وأقربُ إلى الصّوابِ مِنَ الذِي قَبلَهُ في جملةِ الميلِ عَنْ خطّ الزوالِ أربعٍ وعشرينَ درجةً.

وأقرَبُ مَا رأيتُ في ذلكَ إلى الصّوابِ كلاماً لرجلٍ مِنْ علماءِ المدينةِ ألفَ كتاباً لكيفيةِ العملِ بـالميزانِ المعـروفِ بـالفزاري[1] أخـذتُ فيـهِ نقوشـاً بأسمـاءِ الشُّهورِ وأخذِ الظِّلالِ في كلّ شهرٍ، ومعرفَةِ فوائدَ كثيرةٍ ذكرَ فيهَا كيفيةَ استخراجِ القِبلَةِ بهَا فحقَّقَ هذَا الرّجلُ النظرَ فيمَا ذكرَ وقـالَ: إنَّ سمـتَ القِبلَـةِ عنـدَهُمْ في المدينةِ عنْ خطّ الزوالِ إلى ناحيةِ الشَّرقِ بستةٍ /120ظ/وستّينَ درجةً وهوَ مطلعُ الشَّمسِ في نصفِ دُجنبَرَ، وهُوَ مُوافِقٌ لمَا قالَ سحنونُ في قِبلَـةِ جـامِعِ القـيروانِ ممكنٌ وهُوَ الصَّوابُ واللهُ أعلمُ.

فإنَّ المدينةَ مَعَ القيروانَ لاَ معَ مَكَّةَ يُمكِنُ ثلاثَتُهَا في خطّ واحدٍ، ويكفينَـا مِنَ الآثارِ في الأقوالِ الفاسدَةِ في رسمِ القِبلَةِ بأنَّهَـا كـثيرةٌ، وأصـلَ مَـا وقـعَ في

---

(1) في الأصل: الفوازي.والفزاري نسبة إلى محمد بن إبراهيم الفزاري (تــ180هــ)، فاضـل في علم النجوم، خبير بتسيير الكواكب، متكلّم في حوادث الحدثان، وهو أول من عـني في الملّة الإسلامية وفي أول الدولة العباسية بهذا النّوع، ولد ببغـداد، وترعـرع في بيـت علم، تتلمذ على يدي أبيه أبي إسحاق إبراهيم بن حبيب الفزاري أحد كبار علماء الهيئة، اشتهر الابن بترجمة كتاب سدهانتا من الهندية إلى العربية وأهداه لأبي جعفـر المنـصور، وصنّف كتاب على غراره سمّاه" السند هند الكـبير"، لـه مؤلّفـات في علـم الهيئـة منـها: المقياس للزوال ـ كتاب الزّيج ـ كتاب العمل بالأسـطرلاب ذات الحلـق ـ كتـاب العمـل بالأسطرلاب المسطّح. للمزيد انظر، محمود مهدي بدوي، المُنتخبـات المُلتقطـات مـن كتاب إخبار العلماء بأخبار الحكماء للقفطي "انتخاب والتقاط محمد ابن علـي الـزوزني، ط1، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، القاهرة، 2013، ص 444 ـ 44ـ الدفاع علـي عبد الله، رواد علم الفلك في الحضارة العربية والإسلامية، ط2، مكتبة التّوبة، المملكـة العربية السّعودية، 1993، ص41ـ 43.

الغلطِ في أكثرِهَا إنّمَا سببُهُ سُوءُ التأويلِ للحديثِ المتقدّمِ الذكرِ في استقبالِ خَطِّ الزوالِ عُمُوماً في البلادِ كُلِّهَا، والتَّكلّمُ في أَمْرِ القِبلَةِ بالجهلِ وعدَمُ العِلْمِ مَعَ هَوَاءِ النَّفسِ ومُعاندَةِ الحقِّ.

فإذَا فهمْتَ أصلَ الفسادِ في الأكثرِ مِنْ أنْ يدخُلَ في هذهِ الأقوالِ والقياساتِ الفاسدةِ والعلامَاتِ المخطئةِ فيكفيكَ مِنْ ذكرِهَا مَا أوردْنَا عليكَ في هذا الكتابِ، ولاَ حاجةَ لكَ في الإكثارِ منهَا معَ ما فهمتَ علَّةَ فسادِهَا، فإنَّكَ إذَا وجدتَ قولاً لأحدٍ مِنَ النَّاسِ في القِبلَةِ ميّزْتَ صحَّةَ قولِهِ مِنْ فسادِهِ ممَّا أصَّلتُهُ في هذا الكتابِ فافهَمْ هذَا ولاَ تذهَبْ بكَ المغلطَاتُ كلَّ مذهبٍ، فتقَعَ في الحيرةِ والخطأِ في القِبلَةِ وتبقَى بجهلِكَ فيهَا لاَ تهتدِي إلى الصَّوابِ في شيءٍ مِنْ أمرِهَا، واعتمِدْ علَى مَا وصفْتُهُ لكَ في هذَا الكتابِ الصَّحيحِ/121و/ الذِي لاَ يُخْشَى عليهِ فسادٌ إنْ شاءَ اللهُ.

الصّنفُ الثَّاني مِنَ المغالطينَ في القِبلَةِ وهُمْ جُملَةُ الحُجَّاجِ مِنَ المغاربَةِ الزَّاعمينَ لمّا رأوا مكّةَ على سمتِهَا مِنْ مغربِهِمْ بزعمهِمْ أنَّ سببَ غلطِ حُجّاجِ المغاربَةِ في القِبلَةِ أنّهُمْ نشأُوا مِنْ صغرِهِمْ على رُؤيةِ المساجدَ منصوبةٍ إلى جهةِ الزَّوالِ، وألِفُوا ذلكَ مِنْ صِغَرِهِمْ إلى كبرِهِمْ، وجرُوا مِنهُ على عادةٍ مستمرةٍ يَعظِمُ عليهِمْ خلافَهَا ويعصِرُ فراقَهَا، فلمَّا سارُوا إلى الحجّ ظهرتْ إليهِمْ في طريقِ مكّةَ وعندَ الوّصولِ إليهَا[1] لَم يفهمُوا أسرارَهَا خُيِّلَتْ إليهِمْ ظواهِرُهَا أنَّ مكَّةَ في موضِعِ زوالِ الشَّمسِ مِنْ مغربِهِمْ وانضافَتْ إليهِمْ هذهِ الشُّبهَةُ إلى ظنونِهِمْ الفاسدَةِ في القِبلَةِ مِنَ العادةِ التّي نشئُوا عليهَا مِنْ رُؤيةِ المساجدِ أبداً منصوبةً إلى الزَّوالِ فتقَوَّتْ ظنونُهُمْ على الخطأِ، فجعلُوا عندَ رُجُوعِهِمْ مِنَ الحجّ يحتجونَ على مَنْ ذكَرَ لهمْ في القِبلَةِ خلافَ مَا ظنُّوا، ويذكرونُ لهُ ظواهرَ تلكَ الشُّبهةِ فيقولونَ رأينَا في طريقِ مَكّةَ كذَا وكذَا، ورأينَا في مكَّةَ نفسِهَا كذَا وكذَا ممَّا يستدلونَ بهِ استدلالاً فاسداً علَى فسادِ ظنونِهِمْ مَنَ اعتقادِهِمْ /121ظ/ أنَّ مَكَّةَ مِنْ مغربِهِمْ

(1) في الأصل: زيادة من النّاسخ: وعند الوصول إليها "شبهة المغلطة".

في خطّ الزوالِ فيسمَعُ غيرُهُمْ مِنَ الجهَلَةِ[1] كلامَهُمْ فيقولُونَ هؤلاءِ الحجّاجِ رأُوا مَكَّةَ بأعينِهِمْ ورأُوا طريقَهَا بأعينِهِمْ فهمْ أعلَمُ منَّا بالقِبلَةِ فيظنُونَ بهِمْ الصّدقَ، فيُخطئونَ في القِبلَةِ بخطئِهِمْ، ولمْ يعلَمْ أنَّ الصَّادقَ في الشَّيء مَنْ علِمَ حقيقتَهُ أولاً فأخبرَ عنهُ مَا هُو بهِ، وأن مَنْ غلطَ مِنَ الشّيء الخنزيرِ فرأَى ثوراً مثلَهُ ظنَّهُ خنزيراً، ثمَّ رأَى أقواماً يذبحُونَ الثَّورَ فأكلُوهُ هؤلاءِ نصارَى إذْ لاَ يأكُلُ الخنزيرَ إلاَّ النَّصارى، فانظرْ غلطَهُ في الثَّورِ فيمَا أوقعَهُ مِنَ الأغاليطِ والأكاذيبِ[2].

ولَعَمرِي لوْ قيلَ لأحدِهِمْ وهوُ قاعدٌ في بيتِهِ أشِرْ لنَا إلى جامِعِ قريتِكَ إلى ناحيةٍ هوَ مِنْ داركَ تحقيقاً لعَجزَ عَنْ ذلكَ ولوْ تعاطَى الإشارةَ لأخطأَهُ، فإنْ أصابَهُ لمْ يعلَمْ يقيناً بإصابتِهِ أوْ خطئِهِ، هذهِ حالتُهُ في المدينةِ التّي نشأَ فيهَا، وعلِمَ أنَّ وقتَهَا ونواحيهَا، وليسَ بينَ دارِهِ ومسجدِهِ مدينةٌ إلاَّ الميلَ أوْ أقلَّ منهُ فكيفَ يتعاطَى بجهلِهِ معَ الإشارةِ إلى سمتِ مكَّةَ تحقيقاً وليسَ بينهُ وبينَ مكَّةَ العامَ بالسَّيرِ الدَّائرِ في الطريقِ المعوجَّةِ بينَ البلادِ البعيدةِ المختلفةِ معَ الظَّنّ/122و/ الخطأِ الذي نشأَ عليهِ أنَّ مكّةَ في موضعِ الزوالِ مِنْ بلدِهِ، فلوْ تواطأَ الآنَ الإشارةَ إلى مكَّةَ لأشارَ لكَ إلى خطّ الزَّوالِ الذي هُوَ عهدُ المساجدِ مُسْتقْبلَةٌ، وقالَ لكَ مكَّةُ هاهُنَا وقدْ كانَ في مسيرةٍ إليهَا يسيرُ إلى المشرِقِ وفي رُجوعِهِ عنهَا يسيرُ إلى المغرِبِ ولمْ يتفطَّنْ بنواحِي سيرِهِ كالمربوطِ العينينِ يسيرُ باللَّيلِ مِنْ موضِعِهِ ثمَّ فُتِحَتْ بالغدِ عيناهُ، وقيلَ لهُ مِنْ أيّ ناحيةٍ لنطقَ في ذلكَ مِنْ ظنونِهِ ممَّا وضُحَ لكَ البيانُ فارفضْ كلامَهُمْ واحذرْ الاستماعَ إليهِمْ جملةً.

فقدْ ضلَّ كثيرٌ مِنَ الخلقِ عنْ صوابِ القِبلَةِ وأوقعُوهُ في الخطأ، فمنَ الشُّبهةِ المغلِّطةِ لهمْ في طريقِ الحجّ أنّهُمْ يقولونَ إنَّا إذا خرجنَا مِنَ المغربِ إلى الحجّ علَى طريقِ إفريقيةَ فإنَّا إذَا مشينَا إلى الشَّرقِ بعضَ المُدَّةِ رجعنَا فمشينَا إلى خطّ الزَّوالِ فمكَّةُ منا في خطّ الزَّوالِ، ولمْ يفهمْ القومُ مدخلَ الغلطِ عليهِمْ،

(1) في الأصل: الجهالة.

(2) في الأصل: التكاديب.

فإنَّهُ قدْ ثبُتَ بالتحقيقِ أنَّ مصرَ للمغربِ في حقيقةِ الشَّرقِ، فإنَّ بُعْدَ مصرَ مِنْ خطِّ الاعتدالِ ثلاثونَ درجةً، وبُعْدَ مدينةِ السُّلطانِ أيَّدهُ اللهُ بالمغربِ الأقصى نحوٌ مِنْ ذلكَ.

فمصرُ في حقيقةِ الشَّرقِ منَ المغربِ الأقصَى، فمَا يضرُّ أنْ يكونَ في طريقِهِمْ إلى مَكَّةَ تعويجاتٌ /122ظ/ في وقتِ السَّيرِ مِنْ بعضِ البلادِ إلى بعضِ الضَّروراتِ تدعُو إلى ذلكَ مِنْ احتياجِهِمْ إلى المدائنِ لأخذِ الصُّحبةِ منهَا، وتجديدِ الزّادِ والآلاتِ، والتعويجِ مِنْ مواضعِ الخوفِ إلى الأمانِ، ومنْ موضعِ العطشِ إلى المياهِ، ومِنْ مواضعَ الوَعْرِ إلى السُّهولَةِ والانعطافِ معَ أجوازِ البحورِ، فتارةً يمشونَ شرقاً وتارةً يمشونَ جنوباً، وتارةً يمشونَ شمالاً وتارةً في النّكبواتِ، وإذا ثَبُتَ أنَّ مصرَ في حقيقةِ الشَّرقِ والمغربِ فلاَ حاجةَ في ذكرِ هذهِ التَّعويجاتِ مِنَ الطُّرقِ فإنَّهُ غلطٌ مِنَ الجاهلِ الذي قدْ نشأَ مِنْ صغرِهِ على الظّنِّ الفاسدِ إلى كِبَرِهِ بأنَّ مَكّةَ إلى موضعِ الزوالِ، ولاَ يغلُطُ منْ علمَ أنَّ مصرَ في حقيقةِ الشَّرقِ، ولاَ مَنْ يتفطَّنُ في مسيرهِ إليهَا إلى تعويجاتِ الطُّرقِ تارةً جنوباً وتارةً شمالاً فلاَ تلتفتْ إلى كلامِ الجُهّالِ[1] بوجهٍ فتضلَّ ضلالاً مبيناً.

ومِنْ أغاليطِهِمْ أنَّهمْ يقولونَ إذَا مشينَا إلى الحجّ علَى طريقِ سجلماسةَ فإنَّا نمرُّ منْ سجلماسةَ ونمشِي في الجنوبِ أبداً مُستقبلينَ موضِعَ زوالِ مكَّةَ منَّا في الجنوبِ، وهذَا غلطٌ آخرٌ أشدُّ مِنَ الأوَّلِ فإنهمْ لوْ مشوْا في سجلماسَةَ أعمارَهُمْ لمْ يزيدُوا/123و/ مِنْ مكَّةَ إلاَّ بُعْداً ولاَ بدَّ لهمْ مِنْ طرقِ الرُّجوعِ إلى مصرَ فهوَ البابُ الذِي يدخلُ منهُ المغاربةُ إلى مَكَّةَ لاَ بابَ لهمْ سواهُ.

وقدْ أخبرنِي جماعةٌ مِنْ أهلِ العلمِ ممّنْ مشى إلى الحجّ على طريقِ سجلماسةَ قالُوا مشينَا مِنْ سجلماسةَ في القافلَةِ العظمى المشهورة التّي مضتْ إلى الحجّ منذُ أعوامٍ على طريقِ سجلماسةَ، قالُوا مشينَا منْ سجلماسةَ إلى نحوِ

(1) في الأصل: الجهل.

مطلعِ الشَّمسِ في الشّتاءِ ثلاثةَ أشهرٍ حتى وصلنَا إلى مدينَـةِ جَرْمَـةَ[1] مِـنْ أوائـلِ الحبَشِ[2] قومٌ يقالُ لهمْ الفَّزازنَةُ[3] فقضينَا هنالِـكَ حوائجَنَـا واسـترحنَا ثمَّ رحلنَـا راجعينَ إلى بناتِ نعشٍ، فمشينَا ثلاثةً أُخرَ فوصلنَا إلى مصرَ.

وهذَا هوَ الصَّحيحُ في العيانِ والبُرهانِ فإنّهمْ بقدرِ مَا مشوا مِنْ سجلماسـةَ مِنَ النَّكباءِ مِنْ خطّ الزوالِ وموضِعِ الاعتدالِ حـتى وصـلُوا إلى مـصرَ، ويـشهدُ لصحّةِ ذلكَ مِنَ البرهانِ أنَّ مصرَ بُعْدُهَا مِنْ خـطّ الـزّوالِ الاعتـدالُ في العـرضِ ثلاثونَ درجةً، وكذلكَ سجلماسةَ بعدهَا مِنْ خطّ/123ظ/ إلى ناحيةِ الشَّمالِ في العرضِ ثلاثونَ درجةً فمصرُ مِنْ سجلماسَةَ في خطّ واحدٍ سائرٍ مِنَ المـشرقِ إلى المغربِ، ووقوفُ الشَّمسِ بمصرَ نصفُ النهارِ، وظِلُّهَا مثلَ ظلِّ وقوفِ الـشَّمسِ بسجلماسةَ نصفَ نهارِ ذلكَ اليَّومِ، وممَّا يشهدُ لصحَّةِ ذلكَ أيـضاً أنَّ طريـقَ مـنْ خرجَ منْ سجلماسةَ إلى مصرَ أنّها هُوَ سلكَ على القيروانِ لاَ بُدَّ منْ ذلكَ، وإنّما فر الحُجّاجُ إلى الصَّحراءِ هروباً مِنَ المخاوفِ التّي تضرّهُمْ منْ سكانِ أفريقيةَ مْـنَ المغربِ ومِنْ سُكّانِ قِبلَةِ افريقيةِ مِنَ البرارِي فيهربُونَ إلى الصَّحراءِ ذلكَ الهروبَ للأمانِ وإلاَّ فطريقُهُمْ مِنْ سجلماسةَ إلى مصرَ، إنّما هُوَ على القيروانِ فافهَمْ ذلكَ ولاَ تقبَلْ كلامَ الجاهلينَ فتغلطْ في قِبلَةِ دينكَ غلطاً عظيماً.

وَمِنْ أغاليطِهِمْ في الطَّريقِ أنْ قالُوا إنا إذَا خرجنَا مِنَ المغـربِ ومـشينَا إلى الشَّرقِ حتى إذَا وصلنَا إلى طريقِ الجاديَةِ ليلةَ انصرفنَا نمشِي إلى الجنـوبِ حتّـى نَصلَ إلى مَكَّةَ، وهُوَ أيضاً جهلٌ مِنْ قائلِهِ، فإنَّ مِنَ المغربِ إلى أيلَةَ مسيرةَ سبعةَ

---

(1) في الأصل: جرم، وجرمة، اسم قـصبة بناحيـة فـزّان في جنـوبي إفريقيـة، لهـا ذكـر في الفتوح، افتتحها عقبة بن نافع الفهري. الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبـد الله الرومـي البغدادي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1993، 2/127.

(2) الحبش، المقصود بها افريقيا السوداء.

(3) الفزازنة، نسبة إلى فزان وهو تعريب للاسم كما وصلنا بصيغته اللاتينيـة Phasania ويقـع هذا الاقليم في الجنوب الغربي من البلاد الليبية حاليا.

أشهرٍ وأكثرَ مِنْ أيلةَ[1] إلى مَكَّةَ نحوٌ مِنْ نصفِ شهرٍ[2]، وأينَ تحريفُهُ إلى الجنوبِ مِنْ تشريقِ سبعةِ أشهرٍ مِنَ المغربِ الأقصَى إلى أَيْلَةَ ليسَ يحكمُ/124و/ في مثلِ هذا إلاَّ أنَّ مَكَّةَ في الشَّرقِ بلاَ شكٍّ لاَ في الجنوبِ فتأملْ ذلكَ يظهَرْ إليكَ باطِلُهُ ومحالُهُ فتحفَّظْ منهُ، وأمَّا الشُّبهُ المغلطةِ لهمْ عندَ وُصولهِمْ إلى مَكَّةَ فَهِيَ لأنهمْ يقولونَ إنَّا إذَا وصلنَا إلى مَكَّةَ إنّما نُصلّي إليهَا مِنْ ناحيةِ الجنبِ، ونستقبلُ في دخولنَا إياهُ الجنوبَ والميزابَ، وهُوَ الذي يلِي مغربَنَا مِنَ البيتِ والميزابِ مقابلٌ لمغربنَا، والبيتُ مقابلٌ الشّمالَ فنحنُ في شمالِ مَكةَ، ومَكَّةُ منَّا في الجنوبِ إلى خطّ الزَّوالِ، قلنَا هذَا غلطٌ فاحشٌ إذا تأملّتهُ ظَهرَ لكَ ولمْ يفهَمْ القومُ وجهَ مدخلِهِمْ عليهِمْ.

وذَلِكَ أنَّ المغاربةَ إنَّما يدخلونَ مكَّةَ مِنْ طريقِ الجادةِ مِنَ الجُحْفَةِ[3] فإنَّهُ مهلَ أهلِ الشَّامِ ومصرَ، والمغاربةُ لمَا كانَ طريقُهُمْ مِنْ مصرَ وخرجُوا مِنْ مصرَ على الجادَّةِ الذِي هُوَ طريقُ الشَّامِ ومَهلهِمْ الجحفةَ فيدخلونَ مَكّةَ مِنَ الشَّامِ كمَا قالُوا والميزابَ في دخولهِمْ مَكَّةَ أمامَ وُجوهِهِمْ، والمغربَ عَنْ يمينهِمْ وهُمْ يظنُّونَ أنَّ المغربَ خلفَ ظُهورهِمْ ولمْ يفطنُوا للانحرافِ الذي انحرفُوا في سيرهِمْ مِنْ مواجهةِ الشَّرقِ إلى مُواجهةِ الزوالِ عندَ أيلةَ وجبلِ الطُّورِ حينَ دارَ لهمُ الطريقُ مِنْ هناكَ إلى ناحيةِ مكَّةَ، وهيَ الجنوبُ مِنْ جبلِ الطّورِ/124ظ/ ولمْ يفهمْ القومُ ذلكَ، ولاَ تفطنّوا للدَّورانِ عندَ جبلِ الطُّورِ، والرّجوعِ عنِ المشرقِ إلى الجنوبِ

---

(1) أيلة، مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشّام، وقيل هي آخر الحجاز وأول الشّام. الحموي، معجم البلدان، 1/292.

(2) يذكر العبدري أنّ المتيجي غلط في تقدير هذه المسافة. الرحلة، تحقيق علي عبد إبراهيم كردي، ط2، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2005، ص337

(3) الجُحفَة، كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل-، وهي ميقات أهل مصر والشّام إن لم ييمرّوا على المدينة، فإن مرّوا بالمدينة فميقاتهم ذو الحليفة، وكان اسمها مهيعة، وإنما سميّت الجحفة لأنّ السّيل احتجفها وحمل أهلها في بعض الأعوام، وبينها وبين المدينة ستّ مراحل. أنظر، الحموي، معجم البلدان، 2/ 111.

ولوْ كانَ للمغربّي مِنْ مغربِهِ طريقٌ قاصدٌ إلى مكَّةَ مِنْ غيرِ سببٍ يدعوهُ إلى التعريجِ في الطّريقِ لدخلَ مكَّةَ مِنْ غيرِهَا، وكانَ مستقبلاً في دخول مكَّةَ الجانبَ الغربيَّ مِنَ الكعبةِ الذي ركْنُهُ الأيمنُ مقابلٌ لبلادِ الحبشَةِ وركْنُهُ الأيسرُ مقابلٌ للشَّامِ وهُوَ الحِجْرُ فيكونُ هُوَ الجانبُ الغربيّ مِنَ الكعبةِ أمْ وجوهُ المغاربةِ، واليّمينُ معَ أعلَى بلادِ الحبشةِ عَنْ أيمانهِمْ، والشَّامُ عَنْ يسارهِمْ والمغربُ خلفَهُمْ، والميزابُ في وسطِ الحِجْرِ غائبٌ عنهمْ ولاَ يرونَهُ، ولكنّهُمْ لمّا هربُوا في خروجهِمْ مِنْ مصرَ إلى مكَّةَ عَنْ بحرِ مُوسَى الذي قطعَ بهمْ وردَّهُمْ إلى أيلةَ وجبلِ الطَّورِ وهُوَ في الشَّامِ، ودخلُوا مَكَّةَ مِنْ ناحيةِ الشَّامِ والمدينةِ، وأُخرجُوا إلى أنْ يميلُوا مِنَ الجّحفةِ هذَا كلُّهُ في الشّمالِ مِنْ مَكةَ، فكانتْ مكّةُ في الجنوبِ منهُمْ فلذلكَ كانَ الحِجْرُ والميزابُ أمامَهُمْ، فهذا هوَ الصَّحيحُ مِنْ حالِ الكعبةِ فمَا يُقابِلُ منهَا المغربَ وغيرَهُ.

والمغربيُّ الجاهلُ بجهلِهِ تغيبُ عنهُ هذهِ/125و/ الأسرارُ التّي لاَ يفهمُهَا إلاَّ أولُوا الألبابِ فوقَعَ المغربيُّ بجهلهِ في هذَا الخطإِ والغلطِ الفاحشِ، ولمْ يتفطَّنْ لكيفيةِ وقوعهِ فلاَ تقبلْ كلامَ الجاهلِ فَيُغلِطَكَ مِنْ قِبلَتِكَ كماً يُغلِطُهُمْ فيهَا، ورُبَما قالَ بعضُ مُتكلّفيهِمْ فيهَا لمّا كانَ الميزابُ يصبُّ ماءَ الكعبةِ إلى ناحيةِ المغربِ لذلكَ [كانَ][1]كثيرَ الأمطارِ والنّعمِ والبركاتِ، وهذَا الكلامُ ضربٌ مِنَ الهذيانِ، فإنَّ الميزابَ إنّما يقابلُ الشَّامَ ومصرَ ولاَ يقابلُ المغربَ.

وكَذَلِكَ ورد في كتابِ الحديثِ وكُتُبِ الفقهاءِ وغيرهِمْ، فلوْ قالَ لهمْ قائلٌ منهمْ لمّا كانَ الميزابُ يصبُّ ماءَ الكعبةِ إلى ناحيةِ[2] الشّامِ ومصرَ، وأنَّ الشَّامَ كثيرُ الأمطارِ والنّعمِ والخيراتِ والبركاتِ حتَّى سمَّاهَا اللهُ التّي باركنَا فيهَا للعالمينَ، وكانَ مصرُ كثيرَ السُّيولِ والنّعمِ والأرزاقِ والرّخصِ لقالَ حقاً، ولمْ يجدْ المغربيُّ عنْ هذَا جواباً فاعرضْ عَنِ الجاهلينَ، ولاَ تقبلْ منهُمْ شيئاً مِنْ أمورِ

---

(1) في الأصل: سقطت من النّاسخ.

(2) في الأصل: إلى ناحية الكعبة، زيادة من النّاسخ.

الدّينِ فإنمَا قالَ اللهُ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[سورة النحل أية 43]، يعني أهلَ العلمِ ولمْ يقلْ فاسألُوا أهلَ الجّهلِ فتحفَّظْ منهُمْ، واسأَلْ[1] ربكَ التَّوفيقَ إلى الحقّ والعونَ عليهِ برحمتِهِ.

والصِّنفُ الثَّالثُ منَ الغالطينَ للقِبلَةِ همْ أهلُ الأهواءِ /125ظ/ يدَّعونَ المعرفةَ طلباً للتَّأمينِ علَى الخلقِ حرصاً على الدُّنيَا، وهُمْ أصحابُ سوءِ التَّأويلِ للحديثِ، وعامَّةُ المغاربةِ تبعٌ لهمْ فحملَهُمْ الحرصُ على الدُّنيَا على ردّ الحقّ في القِبلَةِ وغيرهَا علَى منْ أخطأَ بعدَ أنْ تبيَّن لهمْ أنَّهُ الحقُّ، فيقولونَ لأهلِ الجهالةِ إنَّ قِبلَةَ هذهِ المساجدِ إنّما بناهَا أسلافُكُمْ علَى الصَّوابِ، ومَا يقولُهُ هؤلاءِ خطأ ويتأوّلونَ لهمْ طُرُقاً مِنْ فسادِ التَّأويلِ، ويحتجونَ عليهَا بضروبٍ مِنَ الأباطيلِ، وربما تتبعُوا مَنْ تكلَّمَ بالحقّ بسوءِ نظرهِ فيهِ، ويُظهرونَ للجهلةِ أنَّ ذلكَ كلَّهُ حباً للدّينِ وتعصّباً للحقّ، واللهُ تعالى يصلحُ الكلَّ برحمتِهِ إنَّهُ فعّالٌ لما يريدُ.

فَمِنْ أقاويلِهِمْ الفاسدَةِ أنهمْ يقولونَ إنما نحنُ ومَنْ كانَ قبلنَا مِنْ آبائنَا وأجدادنَا مالكيّوَن مدنيّونَ ولاَ نعرفُ غيرَ مذهبِ مالكٍ ومدونّةَ سحنونَ وهوَ الحقُّ بعدهُ، فنحنُ لاَ نتعدّاهُ إلى غيرهِ، ومَا تذكرونَهُ مِنْ وقوفِ الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ على كلّ مصلّ لاَ نعرفهُ، ومَا سمعنَا قطُّ بهِ ولاَ قالهُ أحدٌ غيركُمْ ونحنُ لاَ نقبلُهُ، فإنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قالَ: "مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ".

فعلَى هذَا مُصلَّى أسلافُنَا ونحنُ بعدَهُمْ على مثلِهِ فنقولُ لهمْ القولَ بوجوبِ الاجتهادِ/126و/ علَى كلّ مصلٍّ في طلبِ القِبلَةِ هوَ مذهبُ مالكٍ ومذهبُ الصَّحابةِ ومَذْهَبُ فُقَهَاءِ الأَمْصَارِ حَسْبَمَا قدمَ ذِكْرُهُ، والذِي أوردنَا مِنَ الاحتجاجِ عليكُمْ في وجوبِ الاجتهادِ في طلبِ القِبلَةِ إنّما هُوَ مذهبُ مالكٍ في المدوّنةِ وشروحاتهَا وأقوالُ أصحابهِ وكلامُ شيوخِ المذهبِ فيهَا وفي غيرهَا، ومَنْ طالَعَ منكُمْ كتبَ المدوّنةِ وأقاويلَ الشُّيوخِ يعرفُ ذلكَ بالحقّ ظاهراً، وطلبُ الاجتهادِ في الدّينِ معروفٌ ومنكِرُهُ جاهلٌ مذمومٌ، واللهُ تعالى يُبَصّرُنَا بالحقائقِ آمين.

---

(1) في الأصل: وسئل.

ومِنْ أقاويلِهِمْ الفاسدةِ أنْ قالُوا أنَّ أباءَنَا وأجدادنَا وعلماءَنَا كانُوا أهلَ العلمِ والمعرفةِ والاجتهادِ وأهْلَ حذقٍ بوجوهِ الاستدلال، اجتهدُوا في طلبِ القِبلَةِ واستدلُّوا عليهَا فأصابُوهَا في موضعِ الزَّوال وبَنُوا مساجدَهُمْ إليهَا على مَا تضمَّنَهُ حديثُ الرسول ـ عليهِ السَّلامُ ـ، فمنْ زعَمَ أنهمْ كانُوا جاهلينَ ومخطئينَ فنحنُ لاَ نقبلُ منهُمْ، فنقولُ لهمْ لما كانتْ مساجدُكُمْ كُلُّهَا منصوبةً إلى الزَّوال، وليستْ مَكَّةُ لكمْ في موضعِ الزَّوال علمنَا أنّهمْ لمْ يجتهدُوا في طلبِ القِبلَةِ حيثُ كانتْ، وإنّما سبقهُمْ إلى استقبالِ الزَّوال مُتأولٌ إلى حديثِ الرسول ـ عليهِ السَّلامُ ـ على الخطأ فاتَّبعهُ عليهِ وقلَّدُوا فيهِ، فإنَّ الاجتهادَ/126ظ/ لهُ آثارٌ وعلاماتٌ وهوَ إصابةُ الحقّ والقربِ منهُ، فيقالُ لهمْ وليسَ موضعُ الزَّوالِ قِبلَةً لمغربِكُمْ ولاَ يقرَبُ مِنَ القِبلَةِ، وقدْ تقدَّمَ ذكرُ ذلكَ.

ومِنْ أقاويلِهِمْ الفاسدَةِ أنهُمْ يقولونَ أنَّ أباءَنَا وأجدادَنَا وأسلاَفَنَا كانُوا علماءً فضلاءً أئمةُ الدّينَ يُقْتَدُونَ بهمْ، فهمْ ثقاةٌ عدولٌ لاَ تهمةَ عليهِمْ فيمَا فعلُوهُ لفضلِهِمْ وعدالتِهِمْ، وقدْ بنُوا مساجدَهُمْ إلى الزَّوالِ فلاَ يحلُّ خلاَفُهُمْ فنقولُ لهمْ إنَّا مَا ذكرتموهُ مِنْ عدالةِ أسلافِكِمْ وعلمِهِمْ وتصويبِ أفعالِهِمْ، فهوَ ذمٌّ لأصحابِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وللتَّابعينَ الذينَ بنُوا مسجدَ الفُسطاطِ مشرقيةً على اجتهادٍ صحيحٍ وإصابةٍ للحقِّ، وإجماعٍ عليهِ، وذلكَ مخالفٌ مَا فعلَهُ علماؤكُمْ مِنْ نصْبِ قِبلَةِ مساجدِكُمْ إلى الزَّوالِ والصَّحابةُ والتابعونَ هُمْ القدوةُ العُظْمَى والكَبْرَى، وإتّباعُهُمْ هوَ الحقُّ والهدَى وخلافُهُ هُوَ الضَّلالُ والعَمَى[1].

وربّما قالَ مَنْ خوفِهِمْ مِنَ المنتمينَ إلى السلكِ والعادةِ أنَّ في بلادنَا علماءَ مِنَ المصامِدَةِ[2] فضلاءٌ قدْ نهضُوا إلى المشرقِ، وقرءُوا العلمَ على عبدِ

---

(1) في الأصل: العميا.

(2) لم يكن بالمغرب أشدّ منهم ولا أكثر جمعا، جمعتهم علاقة ودّية مع المرابطين، ومكّن لهم الوحدة المذهبية بتأطير من فقهاء المذهب السّني المالكي، للمزيد عن حضور المصامدة في الحياة السياسية المرابطية انظر. عز الدين جسوس، مصامدة الجبال العقلية والدعوة الموحدية، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المتوسطية، المجلد 1، العدد 1، 2015، ص127ـ 133.

اللهِ بنِ أبي زيدٍ وهوَ إمامُ إفريقيةَ والمغرب، تفقّهوا عليهِ ورجعُوا إلينَا فأخبرونَا منهُ أنَّ قِبلَةَ مغربنَا في وسطِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِق وَالْمَغْرِبِ /127و/ وهوَ موضعُ زوالِ الشَّمسِ نصفَ النهارِ حسبمَا تضمَّنهُ الحديثُ وهُمْ علماءٌ فضلاءٌ مشهورونَ عندنَا مثلَ: وجاجَ بنُ زَلَوا اللّمطيُّ[1]، ومثلَ يعلَى بنُ مصلينَ الرجراجيُّ[2]، ومحمدٍ بُن طاوسَ الهزمريِّ[3]، وتومارتْ بنُ أبي تيزي الرَّجراجيِّ[4] والولي[5] يورزين بن علي الدّامريُّ[6] وداوودَ ابنُ يملولَ الصَّنهاجيُّ[7]، ومَا نقلَهُ هؤلاءِ العلماءُ الفضلاءُ إلينَا مِنْ فقيهِ المغاربةِ أبي محمدٍ ابنِ زيدٍ قَبِلْنَاهُ ولاَ نَنْتَقِلُ إلى غيرِهِ، فنقولُ لهمْ هؤلاءِ العلماءُ الفضلاءُ رحمةُ اللهِ عليهمْ ونسألهُ أنْ يحشرنَا يومَ القيامَةِ في حزبِ رسولِ اللهِ صلّى اللهُ

---

(1) أبو محمد وجّاج بن زلوا اللّمطي(تـ445هـ/1058م)، هناك من يكتبه وكاك بن زلوى من أهل السوس الأقصى، اللمطي نسبة لقبيلة لمطة كانوا يقطنون في محلات بعمرانة إلى وادي نون، رحل إلى القيروان وأخذ عن أبي عمران الفاسي، ثم عاد إلى السّوس فبنى دارا سمّاها دار المرابطين لطلبة العلم وقراءة القرآن، كان يتبرّك به أيام الجفاف لينزل المطر ببركة دعائه، قبره الآن في أكلو بضواحي تيزنيت. محمد المختار السوسي، المعسول، الفصل الأول من القسم الرابع، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، 1963، 11/ 38 ـ 39. ـ مؤلف مجهول، مفاخر البربر، دراسة وتحقيق عبد القادر بوباية، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، المغرب، 2005، ص69.

(2) يعلى بن مصلين الرّجراجي، ابن الزيّات، أبو يعقوب يوسف بن يحي التّادلي، التشوف إلى رجال التّصوف وأخبار أبي العبّاس السبتي، تحقيق أحمد التّوفيق، ط2، منشورات كلية الآداب، الرباط، 1997، ص52.

(3) محمد بن طاوس الهزميري، لم أتمكن من العثور على ترجمة له.

(4) تومارت بن أبي تيزي الرّجراجي، لم أتمكن من العثور على ترجمة له.

(5) الأصل: الموالي، لم أتمكن من العثور على ترجمة له.

(6) الوالي بن يوزرين بن علي الدّامري، لم أتمكن من العثور على ترجمة له.

(7) داود بن يملول الصّنهاجي، لم أتمكن من العثور على ترجمة له.

عليهِ وسلَّمَ، ومَا ذكرتمْ أنهُمْ نقلُوهُ عنْ أبي محمدٍ بنُ أبي زيدٍ مِنْ أنَّ قِبلَتَكُمْ إلى خطِّ الزَّوال فقدْ صدقُوا ـ رحمَهُمْ اللهُ ـ إنَّهُ نقلَهُ في النَّوادرِ في كتابهِ فنقلَ علماؤُكُمْ إليكمْ قولَهُ في القِبلَةِ ولمْ ينقلُوا فِعلَهُ فيهَا، فإنَّهُ ـ رحمَهُ اللهُ ـ كـانَ يُصلّي مَعَ نُظرائِهِ في العلمِ والفَضلِ في كلِّ يومٍ في جامِعِ القيروانَ الذي نَصَبَ قِبلَتَهُ الرَّجلُ الصَّالحُ عُقبةُ بنُ نافعٍ الفّهريُّ معَ جماعةٍ عظيمةٍ مِنَ التَّابعينَ فهمْ خمسةَ عشرَ رجلاً مِنْ أصحابِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم إلى المشرِقِ لاَ إلى الزَّوالِ.

ونَطَقَ أبُو محمدٍ بهذهِ العلاماتِ الفاسدةِ وهُوَ يظّنُ أنّها موافقـةٌ لقِبلَـةِ الجامِعِ/127ظ/وغفلَ عَـنْ ذلـكَ مُـدّةً مِـنَ الزَّمـانِ ثمَّ انتبـهَ لهَـا وامتحنَهَـا فوجدَهَا فاسدةً مخالفةً لقِبلَةِ الجامِعِ المجمَعِ عليهِ[1] مِنِ الـصَّحابةِ والتـابعينَ على صحّتها فرفضَهَا، وذكرَ ذلكَ في رسالةٍ لهُ مشهورةٍ عندَ النَّـاسِ حـسبمَا قَدَّمْنَا ذِكرَهُ.

وكانَ هَؤُلاءِ العلماءُ منَ المصامدةِ ـ رحمهمْ اللهُ ـ يُصلُّونَ معـهُ في جـامِعِ القيروانَ المجموعِ على صحّةِ قِبلَتِهِ وفارقُوهُ قبلَ انتباهِهِ لِفَسَادِ العلامةِ الّتي ذكرهَا في النّوادرِ فنقلُوا إليكمْ علامتَهُ ولمْ يعلَمُوا برجوعِ الشَّيخِ عنهَا بعـدَ ذلـكَ، ولـوْ حَضَرُوا رُجُوعَ الشَّيخِ عَنْ تلكَ العلامَةِ الفاسدَةِ لنقلُوا إليكُمْ صلاتَكُمْ إلى المشرقِ في القِبلَةِ لجامِعِ القيروانِ الذِي جمعَ علَى صحّتهِ الصَّحابةُ والتابعونَ فـافهمْ هـذَا المعنَى واعرفْهُ وكنْ ممّنْ خالفَهُ علَى حذرٍ وفقَنَا اللهُ وإيَّاكُمْ إلى الحقِّ وأعانَنَا علَى اتّباعِهِ آمينَ.

---

(1) يبدو لي أنها عبارة زائدة من النّاسخ.

فصلٌ : [رِسَالَةُ نُصْحٍ لِلفَقِيهِ أَبَي زيدٍ]

واعلَمْ يَا أَخِي يَا أَبَا زيدٍ وفّقكَ اللهُ أنَّ رسولَ اللهِ صلّى اللهِ عليهِ وسلّمَ الذي هُوَ إلى اللهِ تعالى قدوةٌ وفي نيلِ رضاهُ وسيلةٌ، [ومنْ أدركَ سخطَهُ فعصاهُ][1]، قدْ وصَّاكَ وحذّركَ وذلكَ على نجاةِ نفسكِ، وقالَ لكَ: إذا رأيتَ شُحّا مطاعاً وهوى متَّبعاً وأُعْجِبَ كُلُّ ذي رأيٍ برأيهِ فعليكَ/128و/ بخاصَّةِ نفسِكَ[2].

---

(1)حديث حسن، أخرجه أبو داود في السنن (123/4) والبخاري في خلق أفعال العباد (64) مختصرا والتاريخ الكبير (426/8) والترمذي في جامعه (257/5) و ابن ماجة في سننه (1330/2) و ابن حبان في صحيحه (108/2) و الحاكم في المستدرك (358/4) و الطبراني في الكبير (220/22)، من طرق عن عتبة بن أبي حكيم قال حدثني عمرو بن جارية اللخمي حدثني أبو أمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية عليكم أنفسكم قال أما والله لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متّبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك يعني بنفسك ودع عنك العوام فإن من ورائكم أيام الصبرفيه مثل قبض على الجمر للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله وزادني غيره قال يا رسول الله أجر خمسين منهم قال أجر خمسين منكم).

(2)حديث حسن، أخرجه أبو داود في السنن (123/4) والبخاري في خلق أفعال العباد (64) مختصرا والتاريخ الكبير (426/8) والترمذي في جامعه (257/5) و ابن ماجة في سننه (1330/2) و ابن حبان في صحيحه (108/2) و الحاكم في المستدرك (358/4) و الطبراني في الكبير (220/22)، من طرق عن عتبة بن أبي حكيم قال حدثني عمرو بن جارية اللخمي حدثني أبو أمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية عليكم أنفسكم قال أما والله لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متّبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك يعني بنفسك ودع عنك العوام فإن من ورائكم أيام الصبرفيه مثل قبض على الجمر للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله وزادني غيره قال يا رسول الله أجر خمسين

فأنتَ يَا أخِي ترَى شُحَّ النَّاسِ كُلّهِمْ فيمَا أوجبَ اللهُ عليهِمْ في الـدّينِ مِـنْ قبولِ الحقّ والنّطقِ بهِ والعملِ بمضمونهِ، ومنَ النُّصحِ للهِ ورسولهِ وكتابـهِ ولأولي الأمرِ وخاصَّةِ المسلمينَ وعامّتهِمْ، وكونهمْ في ذلكَ على مَا نُهُوا عنهُ مِنْ رفـضِ الحقّ وإنكارهِ ومنْ الشُّحِّ والمكرِ والخديعـةِ والبَّغْـيِ وَالعَـدَاوَةِ واتّبـاعِهُمْ هَـوَى أَنْفُسَهُمْ في الحِرْصِ عَلَى الدُّنيَا، والمنَافَسَةِ والاسْـتْكْثَارِ مِـنْ زينتـهَا، ورَفْـضِهِمْ الآخرةَ والعَمَلَ لهَا، وإعجابهِمْ برأيهِمْ في جميعِ الأمورِ فلاَ يقبلـونَ لناصـحٍ ولاَ لمشيرٍ رأياً.

فإذَا رأيتَ مَا قدْ حَذَرَّكَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم منَ الشَّرِ قدْ شملَ الخلقَ واستوَى عليهِمْ فعليكَ قُبُولَ وصيّتِكَ التّي أوصاكَ بهَا عندَ ذلكَ في نجاتِكَ وهوَ النَّظرُ بخاصَّةِ نفسكَ واتّباعِ مَا أُمِرْتَ بهِ والكفّ عمَّا نُهَيتَ عنهُ والصَّبرِ علـى العملِ بطاعةِ ربّكَ حتى تلقاهُ فاستمسكْ بكتـابِ اللهِ وسـنّةِ نبيِّـهِ وسـيرةِ الـسَّلفِ الصَّالحِ منْ خيرِ الصَّحابةِ رضوانُ اللهِ عليهِمْ وخيارِ التَّابعينَ لهمْ بإحسانٍ، وامتثِلْ في جميعِ ذلكَ أقوالَ أهلِ العلمِ مِنْ أهلِ السّنَّةِ والجماعةِ وعُضَّ عليهَـا بالنواجـذِ بقيةَ عمرِكَ.

فقدْ قالَ بعضُ فُضَلاَءِ السَّلفِ/128ظ/ في الزّمانِ القديمِ الذي كانَ فيهِ دينٌ قويٌ، والناسُ فيهِ متمسّكُونَ بأديانهِمْ هذَا زمانُ السُّكوتِ وَلُزُومِ البيـوتِ فكيـفَ بكَ في هذا العصرِ الذي فيهِ الخيرُ قليلٌ والـشَّرُّ فيـهِ كـثيرٌ، والـدّينُ فيـهِ غريـبٌ والجهلُ فيهِ غالبٌ، فلاَ تتكلَّفُ التّعرُضَ فيـهِ لأحـدٍ مـنَ النَّـاسِ بـأمرٍ ولاَ بنـهيٍ فَتَهلُكَ إلاَّ منْ رأيتَ فيهِ رجاءَ قبولِ النَّصيحةِ، وقليلٌ مَا همْ فأَرْشِدْهُ إلى مراشـدِهِ يُكْتَبْ لكَ أجْرُهُ، واحترزْ مِنَ الخَلَفِ احترازَكَ مِنَ الأفعَى القاتلةِ فإنَّهمْ لاَ سلامةَ لأحدٍ منهمْ في نفسهِ ولاَ في دينهِ ولاَ في دُنياهِ، فإنْ بُلَيتَ بأحدٍ منـهُمْ فتحيَّـلْ في حُسنِ الخلاصِ منهُ كمَا تتحيلْ علَى[1] الأفعَى إذَا دخلتْ معكَ في ثوبكَ.

منهم قال أجر خمسين منكم).

(1) في الأصل: تحيل.

ولولاَ مَا يجبُ عليَّ مِنْ حقّكَ أيُّهَا الأخُ الصَّالحُ معَ علمِي يقيناً أنَّكَ ملهوفٌ مسترشدٌ في الحقّ فاعلٌ له بِهِ مسرورٌ [بالمرورِ][1] عليهِ مَا جاوبتُكَ في هذهِ الأمورِ، ومعَ ذلكَ فقدْ تحرَّكَ عليَ فيهِ شيءٌ كثيرٌ منْ أهلِ الجهالةِ وهوى النّفسِ حسبمَا تراهُ في الكتابِ منْ مجافاتِهِمْ[2] عَنِ الحقّ في هذهِ المسألةِ ومجاوبتِي إيَّاهُمْ فيهَا كيفَ تفاقمتْ[3] الأمورُ فيهِ بيني وبَيْنَهُمْ، نسألُ اللهَ جزيلَ الأجرِ في ذلكَ، وأسألُ اللهَ تعالى لي ولكَ جزيلَ الأجرِ والتَّوفيقَ والعِصْمَةَ والسَّلامةَ وَالعَافِيَةَ، واتّباعَ الهُدَى حَتَى نَلْقَاهُ[4]، وَأَرْغَبْ/129و/إلى الأخِ الصَّالحِ في الدّعاءِ لي بمثلِ ذلكَ نفعَ اللهُ بعضنَا ببعضٍ، وجعلَ أُخوَتُنَا مُقرّبةً منْ رحمتهِ آمينَ، وصلّى اللهُ على سيدنَا محمدٍ وآلهِ وسلَّمَ تسليماً والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ.

انتهَى بحمدِ اللهِ وحُسْنِ عونهِ لي وصلَّى اللهُ وسلَّمَ على سيّدنَا ومولانَا محمدٍ وصحبهِ وسلَّمَ تسليماً.

* * *

---

(1) في الأصل: بياض.

(2) في الأصل: من مراعاتهم.

(3) في الأصل: تفاقم.

(4) في الأصل: نلقاه إليه، زيادة من النّاسخ.

الـمـلاحــق

1- مؤلف مجهول، في القبلة، مخطوط مجموع محفـوظ بالخزانـة الداوديـة بتطوان رقم 52.

2- عبد القادر الفاسي، تحفة الأكابر في مناقب الشيخ عبد القادر، مخطـوط بالمكتبة العامة والمحفوظات بتطوان رقم 514م.

3-جدول استخراج قبلة المساجد الواردة في كتاب أبو علي المتيجي.

4ـ صفحات من تحقيق عمّار سعيد الشّبيب.

5ـ أخطاء من تحقيق عمار سعيد الشّبيب

6- سمت مكّة.

7-أسطرلاب من متحف الفنّ الإسلامي بالقاهرة.

8-ربع مجيّب من النّحاس من متحف الفنّ الإسلامي.

9- ربع مجيّب من الخشب من متحف الفنّ الإسلامي بالقاهرة.

10- أهم الأدوات الفلكية التي تستخدم في معرفة القبلة.

11ـ جدول المصطلحات العلمية.

ملحق رقم 01 : مؤلف مجهول، في القبلة، مخطوط مجموع محفوظ بالخزانة الدّاودية بتطوان رقم 52.

في القبلة = مخطوط مصور بالخزانة الداودية تطوان

مجموع رقم 52 قسم المخطوطات

ملحق رقم 02 : عبد القادر الفاسي، تحفة الأكابر في مناقب الشيخ عبد القادر، مخطوط بالمكتبة العامة والمحفوظات بتطوان رقم 514م.

"تحفة الأكابر في مناقب الشيخ عبد القادر"
مخطوط بالمكتبة العامة والمحفوظات بتطوان

ملحق رقم 03 :جدول استخراج قبلة المساجد الواردة في كتاب أبي علي المتيجي[1]:

المسجد	الصفحة	درجة القبلة
القدس	88 ظهر: قال أبو الوليد الباجي أنّ مكّة في الجنوب لبيت المقدس صاعدة عن حقيقة الجنوب إلى المشرق قليلا	37, 22:44°
الفسطاط	77وجه: أنظر إلى العقرب وقبالته، فإذا طلعت الإبرة وهي الشّولة فإنّ قبلة بلدكم على ذلك.	38, 47:43°
الإسكندرية	79 ظهر: قال الشّيخ أبو عبد الله بن لطيف على قبلة بلاد الإسكندرية يستدل عليها باستقبال قلب العقرب	15, 44:34°
أجدابية	76 ظهر: يرى محمد عبد الحكم أنّ قبلة أجدابية مثل قبلة الفسطاط تتم عن طريق النظر إلى العقرب وقبالته فإذا طلعت الإبرة وهي الشّولة وتبينت فحينئذ يستقبل قلب العقرب	18, 66:57°
القيروان	68 ظهر: حدّدت القبلة من قبل الصحابة والتابعين إلى مطلع الشّمس في الشّتاء 78وجه: الفقيه أبو الطيب عبد المنعم بن عبد الملك بن إبراهيم القروي، عقبة بن نافع، مطلع الشّمس في الشتاء.	17, 69:19°
قفصة	77وجه: ابن أبي حجاج الفاسي، قبلة قفصة مغربة عن جامع القيروان ومنحرفة إلى جهة المشرق 77 ظهر: القروي وابن عمران: قبة افريقية مطلع الشّمس في الشّتاء	42, 72:41°

(1) M. Rius, *op. cit.*, p. 828

قرطبة	119 ظهر: تتمّ معرفة القبلة بالأسطرلاب، خطّ الزّوال بها 24° للجنوب الشرقي 120 وجه: عن طريق العمل بربع دائرة، خط الزّوال بها 45°. 120 وجه: العمل بالميزان الفزاري، سمت القبلة عن خطّ الزّوال إلى ناحية الشرق ب66 درجة، هو مطلع الشّمس في نصف دجنبر	°16 ,79:42°
مغرب أقصى (فاس)	98 ظهر: الغالطين في القبلة نتيجة سوء تفسيرهم للحديث النبوي 118 وجه: ابن فضل الله النحوي، عند مطلع الشّمس في الشّتاء خارج عن خطّ الزّوال بست وستين درجة	°09 ,84:08°

ملحق رقم 04 : صفحات من تحقيق عمّار سعيد الشّبيب.

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله

قال الفقيه أبو علي [1]

المنيجي [2] رحمه الله

الحمد لله رب العالمين والصلاة على النبي المصطفى محمد وآله
وسلم أجمعين وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين فكما أريتنا
الحق حقا وأوضحت لنا سبيله ووفقتنا إلى اتباعه والعمل به [3] إليه
والقبول الأمين الأخ العالم أبو زيد عبد الرحمان [4] وفقك الله ومن
عندك في الرباط [5] من جماعة إخواننا المسلمين وعليهم رحمة الله
وبركاته نور الله قلوبنا بالإيمان وقلوبكم وشرح للإسلام
صدورنا وصدوركم وأجرى على سبيل التوفيق أمورنا وأموركم
تكررت كتبك أكرمك الله راغبا في تبيين الطرق الموصلة إلى
معرفة القبلة في مغربكم الأقصى وكيفية الاستدلال عليها
وطريقة التوصل بالحقيقة إليها وذكرت وفاة الشيخ التونسي [6]
والفقيه الطبيب الرافعي [7] الأسفاقسي رحمهما الله ولم نقف منهما على
حقيقة ذلك وشكوت ما ثار عندكم في مدينة أغمات وما حولها
من الخلاف فيها والنزاع في أمرها وأرهقنا أن الصواب قد خفي
عليكم في حقيقة استقبالها فاعلم وفقك الله أن علم ذلك قد
اندرس عنكم لعدم العارفين بها وقلة الطالبين لها حتى انقطع

---

1) - عنوان الرسالة. انظر الملحق رقم -1-

2) - أبو علي المنيجي. لم نعثر له على ترجمة. انظر الملحق رقم -1-

3) - بياض في الأصل ولعل المراد "والسعي إليه"

4) - أبو زيد عبد الرحمن. انظر الملحق رقم -1-

5) - الرباط، هناك رباطان رباط الفتح وهو عاصمة المغرب الحالي ورباط شاكر انظر الملحق والخارطة رقم -2-

6) - الشيخ التونسي: انظر الملحق رقم -1-

ولم يفهم القوم ذلك ولا تفطنوا للدوران عند جبل

الطور والرجوع عن المشرق الى الجنوب ولو

كان للمغربي من مغربه طريق واحد الى مكة من غير

سبب يدعوه الى التعريج في الطريق لدخل مكة من غيرها

وكان مستقبلا في دخول مكة الجانب الغربي من الكعبة

الذي ركنه الايمن مقابل لبلاد الحبشة وركنه الايسر

مقابل للشام وهو الحجر فيكون الميزاب غائبا عنهم

لايرونه وهو في وسط الحجر فيكون هو الجانب الغربي

من الكعبة ثم وجوه المغربة واليمين مع اعلى بلاد

الحبشة عن ايمانهم والشام عن يسارهم والمغرب

خلفهم والميزاب في وسط الحجر غائب عنهم ولايرونه

ولكنهم لما خرجوا في هروبهم من مصر الى مكة عن بحر

موسى الذي قطع بهم وردهم الى ايلة وجبل الطور

وهو في الشام ودخلوا مكة من ناحية الشام والمدينة

واخرجوا الى ان هلوا من الجحفة هذا كله في الشمال من مكة

فكانت مكة في الجنوب منهم فلذلك كان الحجر والميزاب

اما معهم فهذا هو الصحيح من حال الكعبة فيما يقابل منها

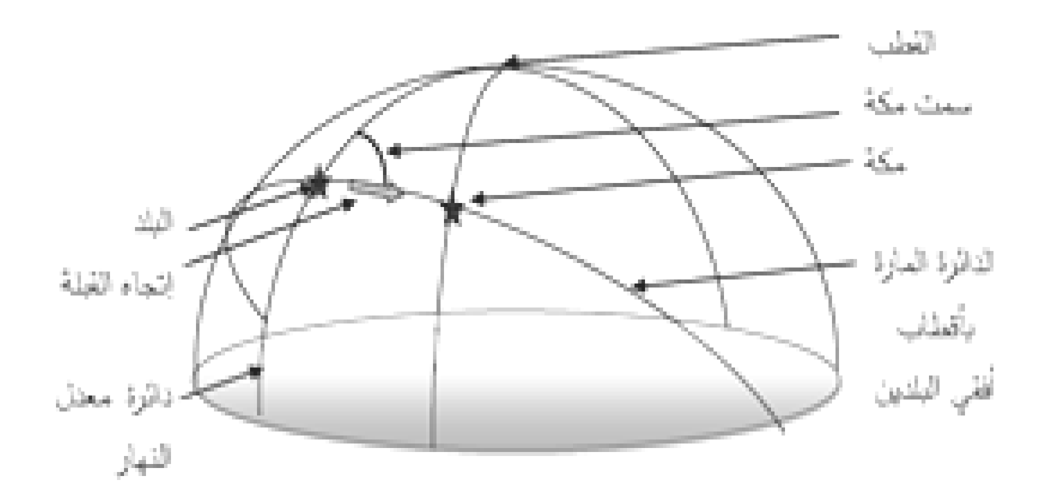
المغرب وغيره والمغربي الجاهل بجمله تغيب عنه هذه

ملحق رقم 05 : بعض الأخطاء في تحقيق عمار سعيد الشّبيب.

الصّحيح	الورقة	تحقيق عمّار سعيد الشّبيب	في المخطوط
لأداء	السّطر الرابع من الورقة رقم 53 ظهر	أهمله المحقق	بياض في الأصل
جهله	السّطر الخامس من الورقة 53 ظهر	أهمله المحقّق	بياض في الأصل
السابق	السّطر الثامن من الورقة رقم 53 ظهر	أهمله المحقّق	بياض في الأصل
إن شاء الله	السّطر العاشر من الورقة رقم 53 ظهر	أهمله المحقق	بياض في الأصل
وألتمس	السّطر الرابع عشر من الورقة 53	وأسلك	بياض في الأصل
بأمثل ذلك	السّطر الخامس عشر من الورقة 53	أهملهما المحقّق	كلمة غير واضحة في الأصل+ بياض
مهتدون	السّطر الثالث من الورقة 54 وجه	أهمله المحقق	بياض في الأصل
معرفة	السّطر الرابع من الورقة 54 وجه	أهمله المحقق	بياض في الأصل
احتيط واعتني	السّطر السّابع من الورقة رقم 54 ظهر	اعتمدوا اعتني	كلمة غير واضحة
تقولُ العربُ شطَرْتُ نصفَينِ أيْ إذَا قَسَمْتُهُ إِيَّاهُ نصفينِ	السّطر السّابع من الورقة رقم 55وجه	تقول العرب+ بياض في الأصل	تقول العرب+ كلمات غير واضحة
وقيل	السّطر التاسع من الورقة رقم 55 وجه	أهمله المحقّق	بياض في الأصل
وهذا معنى الآية	السّطر السّابع عشر من الورقة رقم55وجه	ذكره المحقّق أنه فراغ مع أنّ كتابة العبارة جاءت واضحة	وهذا ما بين في نص الآية
اعلم أنّ الذي أطلقته	السّطر السّابع عشر من الورقة رقم 60 وجه	تركها المحقق كما هي	اعلَمْ أنَّ الذِي ضربته أطلقته
يسأل المنصرفين	السّطر الأول من الورقة رقم 66 ظهر	يسئل المتاجرين	يسأل (كلمة غير واضحة)
فإن اختلفوا في الخبر وصحّ أقوال	السّطر السّابع من الورقة رقم 67 وجه	فإن اختلفوا في الخبر رجح أقول	فإن اختلفوا في الخبر وصحّ أقوال
واحتاج إلى دليل معرفة	السّطر العاشر من الورقة رقم 73ظهر	واحتاج إلى معرفة	واحتاج إلى (كلمة غير واضحة) معرفة

سواء كان عامدا	السّطر الأول من الورقة رقم76وجه	سواء كان قادرا	سواء كان عامدا
وكيف تيسّر عليه	السّطر الرابع عشر من الورق رقم 75وجه	وكيف يسر عليه	وكيف تيسّر عليه
وألهمه النّظر بالحقّ لقبلة مدينته	السّطر التسع من الورقة رقم90وجه	وألهمه النّظر بالحقّ فيه لدينه	وألهمه النّظر+كلمة غير واضحة
قبلة إلى جنوب الفسطاط	السّطر الثامن الورقة رقم92وجه	قبلة إلى الجنوب الفسطاط	قبلة إلى الجنوب الفسطاط
وليس في جميع مقتضيات	السّطر الثاني من الورقة رقم 103 وجه	ولبس في جميع مقتضيات	وليس في جميع مقتضيات
فيعمل	الكلمة الأخيرة من السّطر الأخير من الورقة رقم 106وجه	فعمل	فيعمل
شعرى العبور	السّطر الثاني عشر من الورقة رقم 110وجه	شعر الغبور	شعر العبور
وإن قيل صف	السّطر الثالث عشر من الورقة رقم 110ظهر	وإن قيل فصف	وإن قيل فصف
أعني أرض مصر	السّطر الأول من الورقة رقم 111ظهر	أغنى أرض مصر	أغنى أرض مصر
محمد بن عبد الحكم	السّطر الثالث عشر من الورقة رقم 111ظهر	محمد بن عبد الحكيم	محمد بن عبد الحكم
ثم إذا صحّت هذه	السّطر الثاني من الورقة رقم 112وجه	ثم إذا صحوا هذه	ثم إذا صحوا هذه
علماء القيروان أعرف بأخبار بلدهم من غيرهم	السّطر الأول من الورقة رقم 113ظهر	علماء القيروان أعرف بأخبارها علماء بلدهم من غيرهم	علماء القيروان أعرف بأخبارها علماء بلدهم من غيرهم
مسجد بني زيات	السّطر الثاني من الورقة رقم 118وجه	مسجد بني زقاق	مسجد بني زقاق
الميزان المعروف بالفزاري	السّطر الثالث عشر من الورقة رقم120وجه	الميزان المعروف بالفوازي	الميزان المعروف بالفوازي
والولي يورزين بن علي الدّامريُّ	السّطر الخامس والسادس من الورقة رقم 127 وجه	والموالي يو......لحن بن علي الدامري	والموالي يو......لحن بن علي الدامري

ملحق رقم 06 : سمت مكّة.

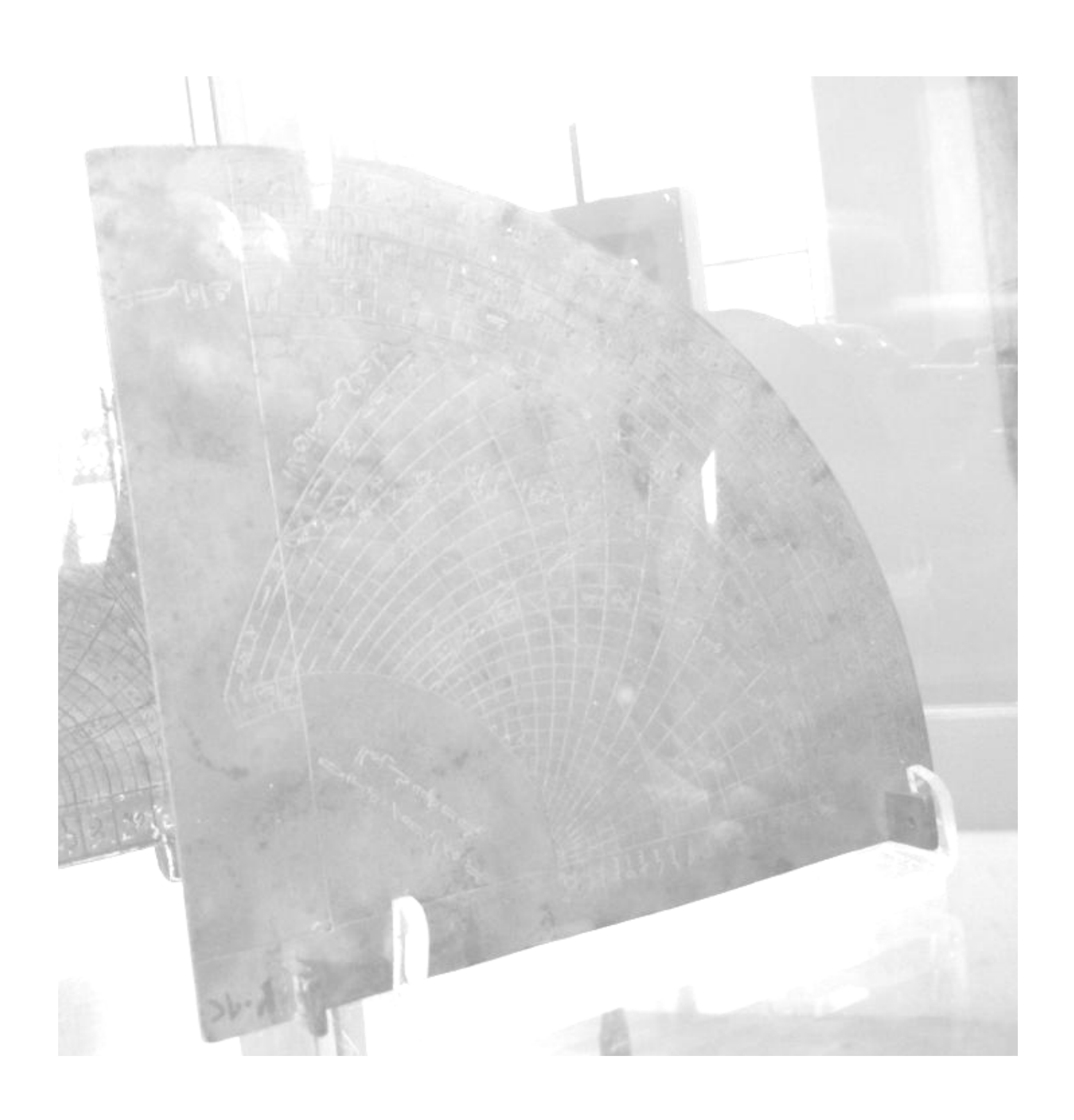


ملحق رقم 07 : أسطرلاب من متحف الفنّ الإسلامي بالقاهرة[1] :



(1) كل ما يتعلّق بصور تخصّ متحف الفنّ الإسلامي بالقاهرة قدّها لي مشكورا الباحث المصري عبد الرحيم حنفي الذي يشتغل بالمتحف.

ملحق رقم 08 : ربع مجيّب من النّحاس من متحف الفنّ الإسلامي.

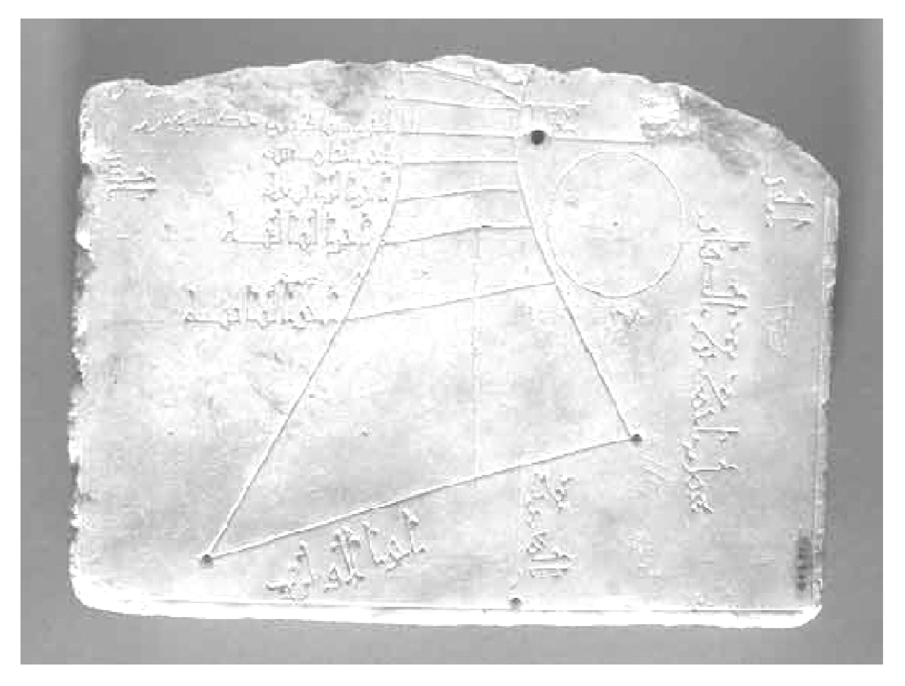


ملحق رقم 09 : ربع مجيّب مصنوع من الخشب من متحف الفنّ الإسلامي بالقاهرة.



ملحق رقم 10 : أهم الأدوات الفلكية التي تستخدم في معرفة القبلة.

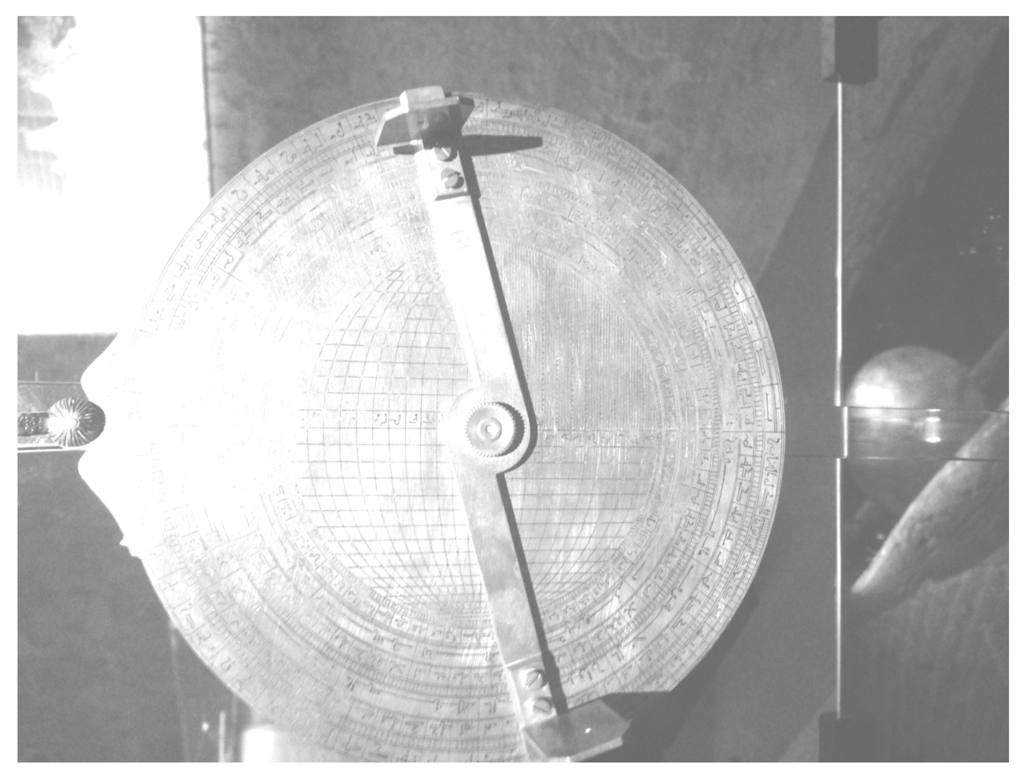
1ـ مزولة من صنع أحمد بن الصفار القرطبي (تـ400هـ/1000م):



الصورة من المتحف الأثري بقرطبة (Museo Arqueológico y Etnológico de Córdoba)

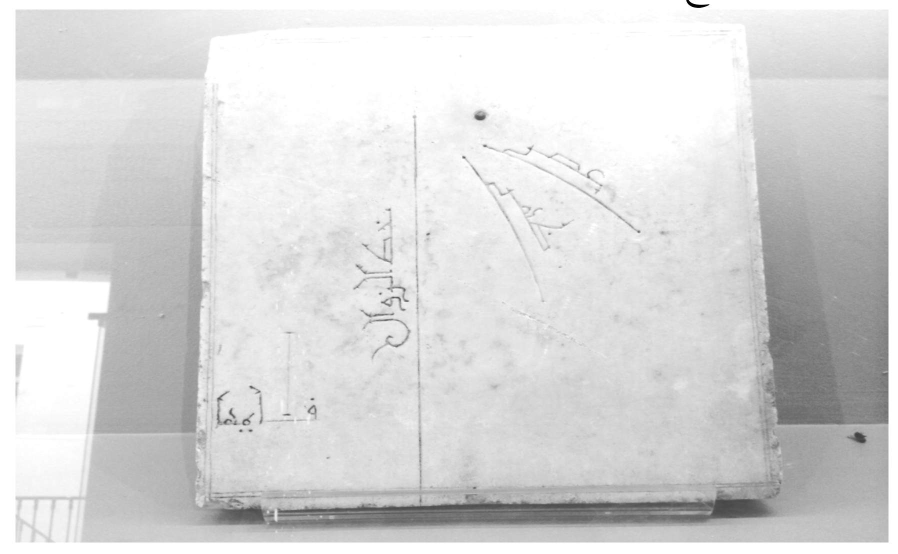
2ـ : الصفيحة الزرقالية من المتحف الحي بقرطبة (Museo Vivo de Al-Andalus de Córdoba)

ونسخ أخرى محفوظة في أكاديمية العلوم والفنون ببرشلونة Royal Academy of Sciences and Arts of Barcelona



(صورة. ن. عزرودي)

3ـ مزولة جامع المنصورة بتلمسان :

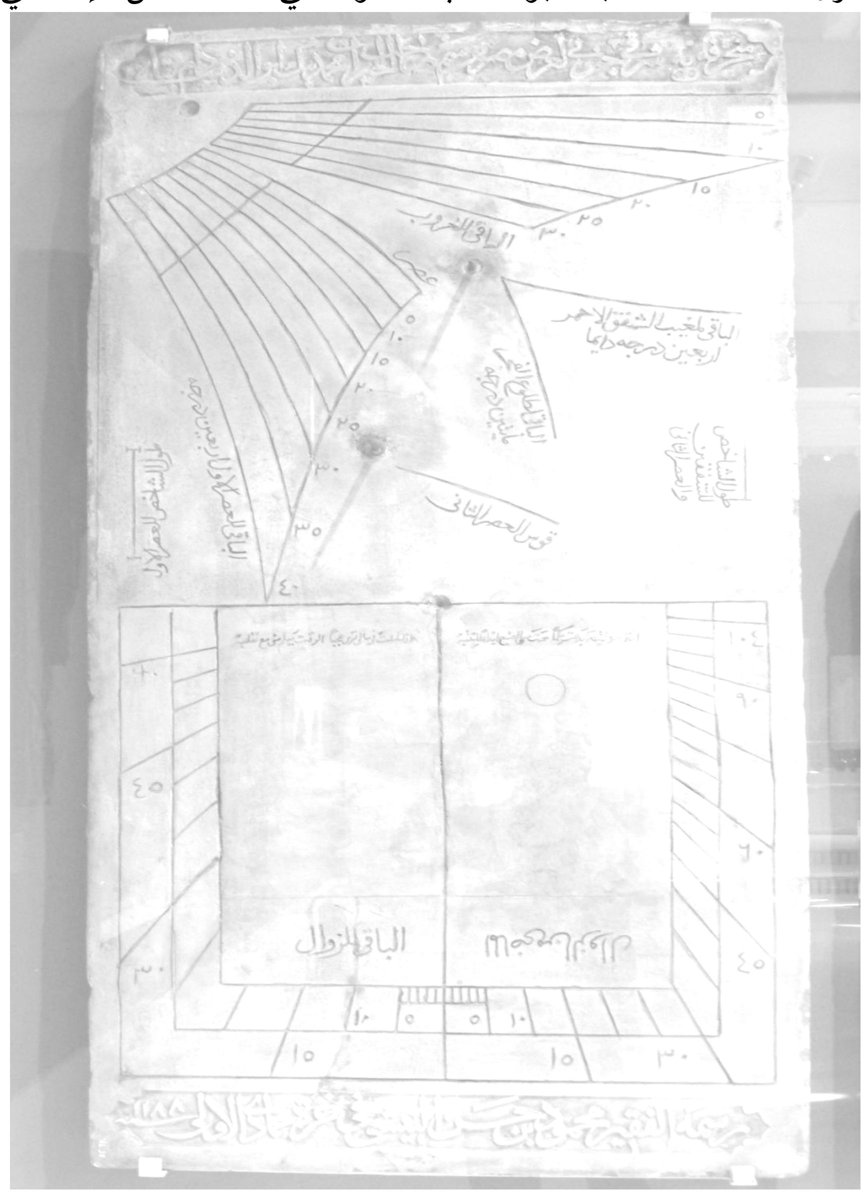


المتحف العمومي الوطني للفنّ والتاريخ (صورة. ن. عزرودي)

4ـ مزولة الجيب (الرحلة) بمتحف الفنّ الإسلامي بالقاهرة.



5ـ مزولة مسجد محمد بك أبو الذهب محفوظة في متحف الفنّ الإسلامي



بالقاهرة.

11-جدول المصطلحات العلمية :

المصطلح باللغة العربية	المصطلح باللغة الفرنسية
استواء	l’équateur
انقلاب شتوي	Solstie d’hiver
انقلاب صيفي	Solstice d’été
بُعد	Eloignement
برج	Constellation
البلد	de la pays
البلاطة	Balata
ارتفاع	Altitude
الارتفاع	d’altitude
أسطرلاب	Astrolabe
الاعتدال	de l’équateur
اعتدالي	Equatorial
الاعتدالين	Deux équinoxes
آلة	Instrument
الانقلابين الصيفي والشتوي	deux solstices d’hiver et d’été
الانقلاب الشتوي	solstice de l’hiver
البروج	écliptique –écliptique
تشريق	L’indication de la qibla
جُرم، أجرام	astron
جنوب	sud
جنوبي	méridional
الجوزاء	Gémeaux

éclipse de lune	خسوف
l’automne	الخريف
ligne	خطّ
Equateur	خطّ الإستواء
Le tracé du midi(al- zawâl)	خطّ الزّوال
Ligne d’Es et d’oest	خط المشرق والمغرب
de cercle	دائرة
Reccession	ذات الربع
Calendrier	تقويم
Gromonique	التّوقيت
Zénith	الرأس
Le printemps	الرّبيع
visibilité du croissant de lune	رؤية الهلال
Méridienne	زوال
Ascendant	طالع
Longitude	طول
Latitude	عرض
Direction	سَمْت
Zénith de la Mecque	سمت القبلة
l’hiver	الشّتاء
Le lever du soleil	شروق الشمس
Nord	شمال
septentrional	شمالي
de soleil	الشّمس
Shaula	الشّولة
de la plaque	الصّفيحة
la prière du *zuhr*	صلاة الظهر

la prière du *‘asr*	صلاة العصر
l’été	الصّيف
Midi	الظهر
Ombre	الظلّ
d’ombres	الظلال
Scorpion	العقرب
al-Fazzārī	الفزاري
astronomie	الفلك
de la qibla	قبلة
pôle	قطب
Pôle Nord	القطب الشّمالي
Qalbalaqrab	قلب العقرب
Kuhl – la mukhula	الكحل(المكحلة)
éclipses	كسوف
Tropique du Cancer	مدار السرطان
mihrâb	محراب
de levant et l’occident	مشرق
de l’est = levant	المشرق
Occident	مغرب
de l’occident	المغرب
ascension	مطالع
Mecque	مكّة
Monsion lunéires	منازل القمر
science du tempe	علم الميقات
inclinaison = obliquité	ميل
nuit	اللّيل
astrologie	النّجوم

jour	النّهار
Croissant	الهلال
Astronomie	الهيئة
tempe	وقت، أوقات
jour	يوم

ثبت المصادر والمراجع

* القرآن الكريم. برواية ورش عن نافع.

* كتب الحديث النّبوي الشريف:

* الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة(تـ 279هـ/892م)

الجامع الصّحيح وهو سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط2، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1977م.

* ابن ماجة، الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (تـ273هـ/886م)

سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، مصر، دت.

أ- المخطوطات :

* ابن البنا المراكشي(تـ721هـ/1265م)

ـ رسالة في مسألة الهلال رؤية وحسابا ونقلا، مخطوط ضمن مجموع بالخزانة الصبيحية بسلا، تحت رقم 4/153.

* أبو علي المتيجي (توفي حوالي 530هـ/1136م)

ـ كتاب دلائل القبلة، مخطوط ضمن مجموع مخطوط بالمكتبة الوطنية بباريس (Bibliothèque nationale de France- Paris) تحت رقم 3115 (من الورقة 53 ـ 129)

* الفاسي، عبد القادر(تـ1091 هـ/1680م)

تحفة الأكابر في مناقب الشيخ عبد القادر، مخطوط بالمكتبة العامة والمحفوظات بتطوان رقم 514م.

* مؤلف مجهول.

في القبلة، مخطوط مجموع محفوظ بالخزانة الداودية بتطوان رقم52.

ب - المصادر المطبوعة :

* ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي المكارم الشيباني(تـ 630 هـ/1232م)، النهاية في غريب الأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، 1399م.

* الإدريسي، أبو عبد الله الشريف محمد بن محمد الحمودي(توفي بعد سنة 560هـ/1164م)، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2002م.

* ابن الأكفاني، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن ابراهيم بن ساعد الانصاري السنجار (تـ 749هـ/1348م)، إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد في أنواع العلوم، تحقيق عبد المنعم محمد عمر، ومراجعة أحمد حلمي عبد الرحمن، دار الفكر العربي، القاهرة، د ت.

* مالك بن أنس، (تـ.179هـ/790م)، الموطأ، رواية يحي بن يحي اللّيثي الأندلسي، تحقيق بشّار عواد معروف، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1997م.

* الباجي، أبو الوليد خلف بن سليمان (تـ.474هـ/1081م)، كتاب المنتقى شرح موطأ إمام دار الهجرة سيدنا مالك بن أنس، مطبعة السعادة، مصر، دت.

* ابن بشكوال، أبو القاسم (تـ578هــ/1183م)، الـصّلة في تـاريخ أئمـة الأندلس وعلمائهم ومحدّثيهم وفقهـائهم وأدبـائهم، تحقيـق بـشار عـواد، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2010م.

* البكري، أبو عبد الله (تـ 487هــ/1094م)، المـسالك والممالـك، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

* التادلي، يوسف بن يحيى المعروف بابن الزيات (تــ 617هـــ/1220م)، التشوف إلى رجال التصوف، تحقيـق أحمـد توفيـق، ط2، منـشورات كليـة الآداب- جامعة محمد الخامس، الرباط، 1997م.

* الحبـاك، أبـو عبـد الله محمـد الحبـاك التلمـساني (تـوفي بعـد سـنة 920هــ/1513م)، نتـائج الأفكـار في شـرح روضـة الأزهـار، تحقيـق رشـيد السعيدي، رسالة دكتوراه تخصص الكترونيك، جامعة برشلونة، 1520م.

* ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (تـ 852 هـ/1448م)، تبصير المنتبه بتحريـر المـشتبه، تحقيـق علـى محمـد البجـاوي، مراجعة محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، القسم الرابع.

* الحسن بن علي بـن خلـف أبي علـي القـرطبي(تـــ602هــ/1206م)، المستوعب الكافي والمقنع الشّافي في الأوقـات فيمـا يـصلح بالطالـب المجيـد والرجل المريد من معرفة الكواكب وما ذكر في الأنواء الأغارب وما لا يـستغنى عنه أهل الديانات من معرفة أوقات الصّلوات، تقديم وتحقيق يوسف الصمدي، ط1، منشورات وزارة الأوقاف والـشؤون الإسـلامية، دار أبي رقـراق للطباعـة والنشر، 2019م.

*أبو الحسن المراكشي(القرن 7هـ/13م)، جـامع المبـادئ والغابـات في علم الميقـات، منـشورات معهـد تـاريخ العلـوم العربيـة والإسـلامية، جامعـة فرانكفورت، 1984م.

* الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرّومي(تــ626هــ/1862م)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1993م.

* ابن خلّكان، أبـو العبـاس شمـس الـدين أحمـد بـن محمـد (تــ 681 هـ/1283م)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، بيروت: دار صادر.

* الخوارزمي، محمد بن أحمد بن يوسـف (تــ378هــ/997م)، مفـاتيح العلوم، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، 1979م.

* الدباغ، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري (تـ605هــ/696م)، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق محمد ماضور، المكتبة العتيقـة، تونس، ومكتبة الخانجي، مصر.

* الزهــري، أبــو عبــد الله محمــد بــن أبي بكــر (ق6هــ/12م)، كتــاب الجغرافية، تحقيق محمد حاج صادق، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد، دت.

* طاش كبري زادة، أحمد بـن مـصطفى(تــ 968هــ/1561م)، مفتـاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، دار الكتب العلميـة، بـيروت، لبنان، 1985م.

* ابــن عبــد الــبرّ، أبــو عمــر يوســف بــن عبــد الله ابــن محمــد النّمــري الأندلسي(تـ.463هــ/1071م)، الاسـتذكار الجـامع لمـذاهب فقهـاء الأمـصار وعلماء الأقطار فيما تضمّنه الموطأ من معاني الـرأي والآثـار وشـرح ذلـك كلّـه بالإيجاز والاختصار، وثّق أصوله عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبـة للطباعـة والنشرـ دمشق، بيروت، دار الوعي، حلب، القاهرة.

* العبدري، محمد بن محمد بن علي بن أحمد بن مسعود الحاحي (ق 7 هـ/13م)، الرحلة، تحقيق علي عبد إبـراهيم كـردي، ط2، دار سـعد الـدين للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2005م.

* سحنون، بن سعيد التّنوخي (تـ290هـ/902م)، المدونة الكبرى لإمام دار الهجرة الإمام مالك بن أنس الأصبحي، مطبعة السعادة، مصر، 1323هـ.

* ابن الشاطر، علاء الدين أبو الحسن علي بن إبراهيم ابن محمد بن الهمام الأنصاري(تـ777هـ/1375م)، رسالة النفع العام في العمل بالرّبع التّام، تحقيق ودراسة أسامة فتحي إمام، إشراف ومراجعة أحمد فؤاد باشا، القاهرة، 2015م.

ابن عذاري، المراكشي (بعد 712هـ/1312م)، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق إحسان عباس، ط3، دار الثقافة، بيروت، 1983م.

* القاضي عياض، بن موسى اليحصبي السبتي (تـ 544هـ/1150م)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة مذهب مالك، تحقيق سعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف والشّؤون المغربية، المملكة المغربية، 1983م.

القاضي عياض، بن موسى اليحصبي السبتي (تـ 544هـ/1150م)، الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض، تحقيق زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1982م.

* ابن القصّار المالكي، القاضي أبي الحسن علي بن عمر البغدادي(تـ.398هـ/1008م)، مقدمة في أصول الفقه، تحقيق مصطفى مخدوم، دار المعلمة للنشر والتوزيع، الرياض، 1999م.

* المراكشي، عبد الواحد(تـ647هـ/1346م)، المعجب في تلخيص أخبار المغرب،(من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر المرابطين مع ما يتّصل بتاريخ هذه الفترة من أخبار الشّعراء وأعيان الكتّاب)، ضبطه وصحّحه محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، ط1، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 1949م.

* اللّخمي، أبو الحسن علي بن محمد(تـ.478هـ/1085م)، التّبصرة، دراسة وتحقيق أحمد عبد الكريم نجيب، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، دت.

مؤلف مجهول (ينسب لابن عبد ربه الحفيد)(كان حيّا أواخر القرن 6هـ/12م)، الاستبصار في عجائب الأمصار، نشر وتعليق عيد زغلول عبد الحميد، دار الشؤون الثقافية العامة،آفاق عربية.

* الونشريسي، أحمد بن يحيى التلمساني (تـ 914 هـ/1508م)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس المغرب، تحقيق محمد الحجي وآخرين، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1401- 1981م.

ج ـ المراجع باللغة العربية :

* إبراهيم أحمد، إمام، تاريخ الفلك عند العرب، ط2، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1975م.

* ابن بية، محمد محمود عبد الله، الأثر السياسي للعلماء في عصر المرابطين، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ودار ابن حزم للطباعة والنشر والتّوزيع، بيروت، 2000م.

* إدريس، الهادي روجي، الدولة الصنهاجية تاريخ افريقيا في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م، نقله إلى العربية حمّادي السّاحلي، دار الغرب الإسلامي، 1992م.

* بوتشيش، ابراهيم القادري، المغرب والأندلس في عصر المرابطين، المجتمع ـ الذهنيات ـ الأولياء، ط1، دار الطّليعة للطّباعة والنّشر، بيروت ـ لبنان، 1993م.

* عبد الواحد، علم التوقيت والهندسة الفلكية الكروية، ط1، مطبعة تطوان، 2013م.

* الدفاع، علي عبد الله، رواد علم الفلك في الحضارة العربية والإسلامية، ط2، مكتبة التّوبة، المملكة العربية السّعودية، 1993م.

* دندش، عصمت عبد اللّطيف، أضـواء جديـدة علـى المـرابطين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1991م.

* حسن، علي حسن، الحضارة الإسلامية في بـلاد المغـرب والأنـدلس (عصر المرابطين والموحدين)، مكتبة الخانجي، مصر، 1980م.

* الخطابي، محمد العربي، علم المواقيت أصوله ومناهجه، مطبعة فضالة المحمّدية، المغرب، 1986م.

* الرّجراجي، محمـد الـسعيدي، ربـاط شـاكر (سـيدي شـيكر) والتيّـار الصّوفي حتى القرن السادس الهجري، وليلي للطباعة والنشر، مراكش، 2010م.

* ابن عبد الرزّاق، محمد بن عبد الوهـاب، العـذب الـزّلال في مباحـث رؤية الهلال، شركة النشر والتوزيع المدارس، الدار البيضاء، 2002م.

* العلمي، محمد، الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي، الفـصل الأول من القسم الثـاني المعنـون بــــ: مؤلفـات المالكيـة في أحكـام التّوقيـت، منشورات مركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي التابع للرابطـة المحمديـة للعلماء، المملكة المغربية، 2012م.

* فؤاد باشا، أحمد، معجم المصطلحات العلمية في التراث الإسـلامي، ط1، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، مصر، 2013م.

* الكردي المكّي، محمد طاهر، التاريخ القويم لمكّة وبيـت الله الكـريم، طبع دار خضر للطباعة والنشر، بيروت، 2000م.

* كوكــة، فــاتن، التّـصنيف اللّغــوي والأدبي في عــصري المــرابطين والموحدين (484 ـ 680هـ)، منشورات الهيئة العامّـة الـسّورية للكتـاب، وزارة الثقافة، دمشق، 2012م.

* المنوني، محمد، المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الوسيط، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ، 1983م.

* المنوني، محمد، ورقات عن حضارة المرينيين، ط2، منشورات كلية الآداب، الرباط، 1416- 1996م.

* مهدي بدوي، محمود، المُنتخبات المُلتقطات من كتاب إخبار العلماء بأخبار الحكماء للقفطي "انتخاب والتقاط محمد بن علي الزوزني، ط1، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، القاهرة، 2013م.

د ـ المقالات باللغة بالعربية :

* أجابدي، خليل، المغاربة وعلم التوقيت، محاضرة ضمن ندوة علمية في موضوع علم التوقيت وذلك يوم الأحد 30 مارس 2014، تنظيم مركز أكلو للبحث والتوثيق بتنسيق مع الجماعة القروية لإثنيأكلو بإقليم تيزنيت، المملكة المغربية.

* أجميلي، عبد السلام، علم التوقيت ومؤلفاته في المذهب المالكي، مقال ضمن ندوة بعنوان: المنهجية الفقهية في مؤلفات المذهب المالكي، منشورات الرابطة المحمدية للعلماء، ومركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي، 2012م.

بدر، عبد الرحيم، منازل القمر، أبحاث الندوة العالمية لتاريخ العلوم عند العرب، جامعة حلب، المؤتمر السنوي الثاني عشر لتاريخ العلوم عند العرب المنعقد في دير الزور 12 ـ 14 نيسان 1988، إعداد مصطفى شيخ حمزة، منشورات جامعة حلب، 1996م.

* بن حمادي، عمر، "حول نعت الدّعوة الفاطمية بـ"التّشريق" ونعت الدّاخلين فيها بـ "المشارقة"، حوليات الجامعة التونسية، العدد 39، 1995م.

* جسوس، عزّ الدين، مصامدة الجبال العقلية والدعوة الموحدية، المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات التاريخية المتوسطية، المجلد 1، العدد 1، 2015م.

* شلهوب، سامي، العمل بالأسطرلاب لعبد الرحمن بن عمر بن محمد بن سهل الصوفي، أبحاث الندوة العالمية لتاريخ العلوم عند العـرب، جامعـة حلـب، المؤتمر السنوي الثاني عشر لتاريخ العلوم عند العرب المنعقد في دير الزور 12 ـ 14 نيسان 1988، إعداد مصطفى شيخ حمزة، منشورات جامعة حلب، 1996م.

* فتحي، أسامة، مخطوطات الآلات الفلكية في دار الكتب المصرية، مجلة معهد المخطوطات العربية، المجلد 58، الجزء الأول، رجب 1435/ مايو 2014م.

* كينغ، دافيد، علم الفلك والمجتمع الإسلامي، موسوعة تاريخ العلـوم العربية، الجزء الأول، علم الفلك النظري والتطبيقـي، إشـراف رشـدي راشـد بمعاونة رجيس مورلون، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005م.

هـ ـ الدراسات باللغة الأجنبية :

Amara Allaoua, «Texte méconnu sur deux groupes hérétiques du Maghreb médiéval», *Arabica*. LII-3, (2005), p. 348-372.

Ḥajjī Muḥammad, *L'activité intellectuelle au Maroc à l'époque sa ▪ dide*, Dar El Maghrib, 1976-1977

Rius Monica, «Laalquibla en al-Andalus y al-Magrib al-Aqsà», *Anuari de Filologia* (Universitat de Barcelona) XXI (1998-99) B-3, lnstitut "MillásVallicrosa" d'História de la CienciaArab, Barcelona,2000

King David, «Three Sundials from Islamic Andalusia», *Journal for the History of Arabic Sciences* , Journal for the history of Arabic science , University of Aleppo,Syria, no 2.November 1978.

Calvo Emilia, «Two Treatises on M¡qat from the Maghrib (14th and 15th Centuries A.D.), *Suhayl. International Journal for the History of the Exact and Natural Sciences in Islamic Civilisation*, 2004: vol.: 4

Rius Monica, «Laorientación de las mezquitas según el Kittib dala'il al-qibla de al-Mattiyi (s.XII)», *De Bagdad a Barcelona*, J. Casullerasy J. Samsó (eds).,Barcelona, 1996/

و ـ الرسائل الجامعية :

* حنفي، عبد الرحيم، منجانات (مزاول) المساجد التونسية في القرنين 12 ـ 13هـ/ 18 ـ 19م، دراسة أثرية فنية، رسالة ماجستير، كلية الآثار، جامعة القاهرة، 2013م.

* بن الذيب، عيسى، التجارة في عهد الدولة المرابطية(448 ـ 541هـ/1056 ـ 1147م)، مذكرة ماستر في التاريخ الوسيط، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2014 ـ 2015م.

* رابية كريمة وآمال علالو، التجارة في عهد الدولة المرابطية (448 ـ 541هـ/1056 ـ 1147م)، مذكرة ماستر في التاريخ الوسيط، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، 2014 ـ 2015م.

* مصيلحي، سعيد محمد، الأسطرلاب في مصر الإسلامية، دراسة أثرية وفنية، رسالة ماجستير، كلية الآثار، القسم الإسلامي، جامعة القاهرة، 1977م.

ز ـ موسوعات ومعاجم :

* بنبين، أحمد شوقي ومصطفى الطوبي، مصطلحات الكتاب العربي المخطوط ـ معجم كوديكولوجي، ط4، الخزانة الحسنية، طبع دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، 2011م.

الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني(تـ1205هـ/1790م)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق نوّاف الجراح، ط3، دار صادر، بيروت، 2001م.

* الكتاني، محمد، موسوعة المصطلح في التراث العربي الديني والعلمي والأدبي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، ودار الكتب العلمية، بيروت، 2014م.

* معلوف، لويس اليسوعي، المنجد في اللغة والأعلام، ط 19، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، دت.

❊ بن منظور، محمد بن مكـرم الإفريقـي (تــ 711هــ/1311م)، لـسان العرب، مج 6، دار المعارف، القاهرة.

❊ نوار، محمد، الكامل في مـصطلحات العمـارة الإسـلامية مـن بطـون المعاجم اللّغوية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2003م.

ح ـ الرسائل الجامعية باللغة الأجنبية :

❊Said Al-Chabib, Ammar,

El Tratado sobre la determinación de lacimut de la alquibla de Abu Alt Al-Mattyt(o Al-Tuytbt), Tesisdoctorals,Universitat de Barcelona,[19-?]

❊ ❊ ❊

فهرس الموضوعات

شكر وإهداء 5
تقديم... 7
الـمقدمة 11

أولاً: قسم الدّراسة 15

المبحث الأول:
علم الميقات وأعلامه بالمغرب الإسلامي خلال العصر المرابطي
(448-541هـ/ 1056-1147م) 17

المبحث الثاني: ترجمة الـمؤلف وعصره 23

المبحث الثالث: الكتّاب نسبته للمؤلف ودوافع تأليفه وأهميته 33

المبحث الرّابع: منهجه ومنزلته بين كتب علم التّوقيت......................... 41

المبحث الخامس: منهجي في التّحقيق والوصف المادّي للمخطوط......... 49

ثانياً: قسم التّحقيق 57

البابُ الأولُ
منها في بيانِ وجوب استقبال القبلةِ،
وبيانِ ضروبِ الأدلةِّ الموصلَةِ إليها وضروبِ المصلّينَ إليها................... 63

البَابُ الثَّاني

في ذِكرِ الرّواياتِ الواردَةِ بوجُوبِ الاجتهادِ في طلَبِ القِبلَةِ وَوُجوبِ الرُّجوعِ إليهَا علَى مَنْ أخطأهَا وانقسَامِ الناسِ في فرْضِ الاجتهادِ، والطَّلبِ ومَا مطلوبُهُمْ هَلْ هُوَ العينُ أو الجِهَةُ؟، وكيفيةُ استعمَالِ الاجتهادِ في الطَّلبِ....97

البابُ الثالثُ

في ذكرِ أصنافِ الغالِطينَ في القِبلَةِ وذكْرِ تآويلِهِمْ الفاسدَةِ في علامةِ القِبلَةِ، وذِكرِ الآلاتِ التّي بهَا تُستَخرَجُ القِبلَةُ عندَهُمْ، ومَا يقَعُ فيهَا مِنَ الغلطِ وبيانِ المعاني والشُّبَهِ المغلِطَةِ، وكيفيةِ الإرشادِ إلى الحقّ في ذلكَ.........139

الملاحق..187

ثبت المصادر والمراجع..209

يعد كتاب «دلائل القبلة» لأبي علي المتيجي (توفي بعد سنة ٥٣٠هـ/ ١١٣٦م) مرجعا فقهيا هاما كونه المصنف الأول لعلماء الجزائر في علم التوقيت، ألفه صاحبه بعد أن لاحظ الكثير من الأخطاء والمخالفات على القبلة في القيروان وسبتة والمغرب والأندلس سواء بلغه أمر التحريف عن بعض المساجد ولم يشاهد ذلك، أو كان شاهدا عيانا على تلك الأخطاء، التي استمر في التحري عنها حتى بعد تأليف كتابه.

يعالج في أبوابه الهامة الطرق الموصلة إلى معرفة القبلة، ويسط الأقوال فيها بالاعتماد على آراء متقدميه من علماء المذهب المالكي، بغية تصحيح أخطاء قبلة محاريب بلاد الغرب الإسلامي، وبيان أسباب هذه الأغاليط التي أساسها التقليد الأعمى الذي جعل الناس يسترسلون في الخطأ، إلى جانب سوء تأويل بعض الفقهاء للأحاديث النبوية، والتكلم في أمر القبلة بالجهل وعدم العلم، مع إتباع هوى النفس ومعاندة الحق، ونبذ استعمال الآلات الفلكية بإطلاق تام.



ISBN 978-9933-647-33-9




دمشق - سورية - ص.ب 5658
00963 933 329 555
00963 941 329 555
nourpublishing@gmail.com

